

Distr.: General
16 December 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

28-10 أيلول/سبتمبر 2018

البند 1 من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية والإجرائية

تقرير مجلس حقوق الإنسان عن دورته التاسعة والثلاثين

نائب الرئيس والمقرر: خوان إدواردو إيغليغورن (شيلي)



الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

	الجزء الأول	
4	القرارات والمقررات وبيانات الرئيس التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والثلاثين	
4	القرارات	أولاً -
5	المقررات	ثانياً -
5	بيان الرئيس	ثالثاً -
	الجزء الثاني	
6	موجز المداولات	
6	المسائل التنظيمية والإجرائية	أولاً -
6	ألف - افتتاح الدورة ومدتها	
6	باء - الحضور	
6	جيم - جدول الأعمال وبرنامج العمل	
6	دال - تنظيم الأعمال	
7	هاء - الجلسات والوثائق	
7	واو - الزيارات	
8	زاي - انتخاب أعضاء اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان	
8	حاء - اختيار المكلفين بالولايات وتعيينهم	
8	طاء - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها	
8	ياء - مقرر بشأن موضوع حلقة النقاش السنوية الرفيعة المستوى بشأن تعميم مراعاة حقوق الإنسان	
8	كاف - اعتماد تقرير الدورة	
9	التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام	ثانياً -
9	ألف - عرض للحالة الراهنة مقدم من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان	
11	باء - جلسة الحوار بشأن حالة حقوق الإنسان والمساءلة في بوروندي	
12	جيم - تقارير المفوضية السامية والأمين العام	
12	دال - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها	
16	تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية، والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية ..	ثالثاً -
16	ألف - حلقات النقاش	
18	باء - جلسات الحوار مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة	
27	جيم - مناقشة عامة بشأن البند 3 من جدول الأعمال	
30	دال - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها	
40	حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها	رابعاً -
40	ألف - جلسة حوار مع لجنة التحقيق المعنية ببوروندي	
40	باء - جلسة حوار مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية	
41	جيم - تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان	
42	دال - جلسة الحوار مع البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار	
42	هاء - مناقشة عامة بشأن البند 4 من جدول الأعمال	
44	واو - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها	

49		خامساً -	هيئات وآليات حقوق الإنسان
49		ألف -	جلسة التحوار مع اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان
		باء -	جلسة التحوار مع الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان بشأن تقرير الأمين العام عن التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان
49		جيم -	آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية
50		دال -	إجراء تقديم الشكاوى
50		هاء -	مناقشة عامة بشأن البند 5 من جدول الأعمال
53		سادساً -	الاستعراض الدوري الشامل
53		ألف -	النظر في نتائج الاستعراض الدوري الشامل
128		باء -	مناقشة عامة بشأن البند 6 من جدول الأعمال
130		جيم -	النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها
132		سابعاً -	حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى
132		ألف -	جلسة التحوار مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة
132		باء -	مناقشة عامة بشأن البند 7 من جدول الأعمال
134		ثامناً -	متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا
134		ألف -	حلقة نقاش
135		باء -	مناقشة عامة بشأن البند 8 من جدول الأعمال
136		جيم -	النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها
		تاسعاً -	العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، ومتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان
138		ألف -	جلسة التحوار مع فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي
138		باء -	مناقشة عامة بشأن البند 9 من جدول الأعمال
140		عاشراً -	المساعدة التقنية وبناء القدرات
140		ألف -	جلسة التحوار بشأن التعاون مع أوكرانيا ومساعدتها في ميدان حقوق الإنسان
		باء -	جلسة التحوار المعززة بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية
140		جيم -	جلسة التحوار بشأن حقوق الإنسان والمساعدة التقنية وبناء القدرات في اليمن
141		دال -	جلسة التحوار بشأن تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في ليبيا
142		هاء -	جلسة التحوار مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة
143		واو -	مناقشة عامة بشأن البند 10 من جدول الأعمال
145		زاي -	النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها
146			
		المرفقات	
150		الأول -	Attendance
156		الثاني -	Agenda
157		الثالث -	Documents issued for the thirty-ninth session
179		الرابع -	أعضاء اللجنة الاستشارية الذين انتخبهم مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والثلاثين ومدة عضويتهم
180		الخامس -	المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة الذين عينهم مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والثلاثين

الجزء الأول
القرارات والمقررات وبيانات الرئيس التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والثلاثين

أولاً - القرارات

القرار	العنوان	تاريخ الاعتماد
1/39	تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية	27 أيلول/سبتمبر 2018
2/39	حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار	27 أيلول/سبتمبر 2018
3/39	البرنامج العالمي للتتقيف في مجال حقوق الإنسان	27 أيلول/سبتمبر 2018
4/39	إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف	27 أيلول/سبتمبر 2018
5/39	استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	27 أيلول/سبتمبر 2018
6/39	سلامة الصحفيين	27 أيلول/سبتمبر 2018
7/39	الحكم المحلي وحقوق الإنسان	27 أيلول/سبتمبر 2018
8/39	حق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي	27 أيلول/سبتمبر 2018
9/39	الحق في التنمية	27 أيلول/سبتمبر 2018
10/39	وفيات وأمراض الأمومة التي يمكن الوقاية منها، وحقوق الإنسان في الأوضاع الإنسانية	27 أيلول/سبتمبر 2018
11/39	المشاركة في الشأن السياسي والعام على قدم المساواة بين الجميع	28 أيلول/سبتمبر 2018
12/39	إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية	28 أيلول/سبتمبر 2018
13/39	حقوق الإنسان والشعوب الأصلية	28 أيلول/سبتمبر 2018
14/39	حالة حقوق الإنسان في بروندي	28 أيلول/سبتمبر 2018
15/39	حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية	28 أيلول/سبتمبر 2018
16/39	حالة حقوق الإنسان في اليمن	28 أيلول/سبتمبر 2018
17/39	المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان	28 أيلول/سبتمبر 2018
18/39	تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان	28 أيلول/سبتمبر 2018
19/39	المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى	28 أيلول/سبتمبر 2018
20/39	تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية	28 أيلول/سبتمبر 2018
21/39	تقديم المساعدة التقنية إلى اليمن وبناء قدراته في ميدان حقوق الإنسان	28 أيلول/سبتمبر 2018
22/39	تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في السودان	28 أيلول/سبتمبر 2018
23/39	تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان	28 أيلول/سبتمبر 2018

ثانياً - المقررات

المقرر	العنوان	تاريخ الاعتماد
101/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: تركمانستان	20 أيلول/سبتمبر 2018
102/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: بوركينا فاسو	20 أيلول/سبتمبر 2018
103/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: كابو فيردى	20 أيلول/سبتمبر 2018
104/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: ألمانيا	20 أيلول/سبتمبر 2018
105/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: أندريجان	20 أيلول/سبتمبر 2018
106/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: توفالو	20 أيلول/سبتمبر 2018
107/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: كولومبيا	20 أيلول/سبتمبر 2018
108/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: جيبوتي	20 أيلول/سبتمبر 2018
109/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: الكامبيرون	20 أيلول/سبتمبر 2018
110/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: بنغلاديش	20 أيلول/سبتمبر 2018
111/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: أوزبكستان	20 أيلول/سبتمبر 2018
112/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: كندا	21 أيلول/سبتمبر 2018
113/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: كوبا	21 أيلول/سبتمبر 2018
114/39	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: الاتحاد الروسي	21 أيلول/سبتمبر 2018

ثالثاً - بيان الرئيس

بيان الرئيس	العنوان	تاريخ الاعتماد
1/39	تقارير اللجنة الاستشارية	27 أيلول/سبتمبر 2018

الجزء الثاني موجز المداوولات

أولاً- المسائل التنظيمية والإجرائية

ألف- افتتاح الدورة ومدتها

- 1- عقد مجلس حقوق الإنسان دورته التاسعة والثلاثين في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من 10 إلى 28 أيلول/سبتمبر 2018. وافتتح رئيس المجلس الدورة.
- 2- ووفقاً للفقرة (ب) من المادة 8 من النظام الداخلي للمجلس، الوارد في الجزء السابع من مرفق قرار المجلس 1/5، عُقدت الجلسة التنظيمية للدورة التاسعة والثلاثين في 27 آب/أغسطس 2018.
- 3- وعُقدت خلال الدورة التاسعة والثلاثين 42 جلسة على مدى 15 يوماً (انظر الفقرة 12 أدناه).

باء- الحضور

- 4- حضر الدورة ممثلو دول أعضاء ودول مراقبة في المجلس ومراقبون عن دول غير أعضاء في الأمم المتحدة ومراقبون آخرون، بالإضافة إلى مراقبين عن كيانات ووكالات متخصصة تابعة للأمم المتحدة ومنظمات مرتبطة بها ومنظمات حكومية دولية وكيانات أخرى وعن مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان ومنظمات غير حكومية (انظر المرفق الأول).

جيم- جدول الأعمال وبرنامج العمل

- 5- اعتمد مجلس حقوق الإنسان، في جلسته الأولى المعقودة في 10 أيلول/سبتمبر 2018، جدول أعماله وبرنامج عمله للدورة التاسعة والثلاثين.

دال- تنظيم الأعمال

- 6- في الجلسة الأولى، المعقودة في 10 أيلول/سبتمبر 2018، أشار الرئيس إلى استحداث نظام على شبكة الإنترنت لتسجيل المتكلمين على القوائم في جميع المناقشات العامة وجلسات التحاور الفردية والجماعية المقرر عقدها أثناء الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان. وأشار أيضاً إلى طرائق هذا النظام الإلكتروني الذي بدأ العمل بها في 4 أيلول/سبتمبر 2018 وجدوله الزمني.
- 7- وفي الجلسة نفسها، بين الرئيس المدد الزمنية لتناول الكلمة التي طُبقت خلال الدورة الثامنة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، والتي ستطبق أيضاً خلال الدورة التاسعة والثلاثين. وستكون المدة الزمنية لتناول الكلمة في جلسات التحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وحلقات النقاش دقيقتين للدول الأعضاء في المجلس والدول المراقبة والمراقبين الآخرين.
- 8- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أشار الرئيس إلى طرائق تقديم مشاريع المقترحات بعد الأجل المحدد لتقديمها. وفي الجلسة التنظيمية للدورة التاسعة والثلاثين، وافق مجلس حقوق الإنسان على أن يُمدد الأجل المحدد لتقديم مشاريع المقترحات مرة واحدة فقط، في ظروف استثنائية، ولمدة أقصاها 24 ساعة.

9- وفي الجلسة 4، المعقودة في 11 آذار/مارس 2018، بيّن الرئيس مُدّ تناول الكلمة في المناقشات العامة، والتي ستكون من دقيقتين ونصف الدقيقة للدول الأعضاء في المجلس ودقيقة ونصف الدقيقة للدول المراقبة والمراقبين الآخرين.

10- وفي الجلسة 19، المعقودة في 18 أيلول/سبتمبر 2018، بين الرئيس مُدّ تناول الكلمة في الحوار التفاعلي مع اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، التي ستكون من دقيقتين للدول الأعضاء في المجلس والدول المراقبة والمراقبين الآخرين.

11- وفي الجلسة 23، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، بيّن الرئيس مُدّ تناول الكلمة للنظر في نتائج الاستعراض الدوري الشامل في إطار البند 6 من جدول الأعمال، والتي ستكون من 20 دقيقة للدولة المعنية لتقديم وجهات نظرها؛ وستكون من دقيقتين عند الاقتضاء بالنسبة للمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان المصنفة ضمن الفئة "ألف" والتابعة للدولة المعنية؛ وما يصل إلى 20 دقيقة بالنسبة للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والدول المراقبة ووكالات الأمم المتحدة للإعراب عن آرائها بشأن نتائج الاستعراض، مع تخصيص وقت متفاوت لتناول الكلمة حسب عدد المتكلمين وفقاً لمدد تناول الكلمة المبينة في تنديل مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 21/16؛ وما يصل إلى عشرين دقيقة بالنسبة للجهات المعنية لكي تبدي تعليقات عامة على نتائج الاستعراض.

هاء - الجلسات والوثائق

- 12- عقد مجلس حقوق الإنسان 42 جلسة كاملة الخدمات خلال دورته التاسعة والثلاثين⁽¹⁾.
- 13- وترد في الجزء الأول من هذا التقرير قائمة بالقرارات والمقررات وبيانات الرئيس التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان.

واو - الزيارات

- 14- في الجلسة 4، المعقودة في 11 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى وزير خارجية جمهورية فنزويلا البوليفارية، خورخي أريازا، ببيان أمام مجلس حقوق الإنسان.
- 15- وفي الجلسة 8، المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت نائبة وزير الشؤون والتعاون المتعدد الأطراف في بنما، ماريا لويزا نافارو، ببيان أمام مجلس حقوق الإنسان.
- 16- وفي الجلسة 11، المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى وزير خارجية أرمينيا، زوهراب مناتساكانيان، ببيان أمام مجلس حقوق الإنسان.
- 17- وفي الجلسة 14، المعقودة في 17 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى اللورد أحمد، من ويمبلدون، وزير الدولة لشؤون الكومنولث والأمم المتحدة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ببيان أمام مجلس حقوق الإنسان.
- 18- وفي الجلسة 21، المعقودة في 19 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى وزير الشؤون الخارجية والتجارة في هنغاريا، بيتر سيجارتو، ببيان أمام مجلس حقوق الإنسان.

(1) يمكن متابعة أعمال الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان من خلال عروض البث الشبكي المحفوظة لدورات المجلس في العنوان التالي: <http://webtv.un.org>.

زاي - انتخاب أعضاء اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان

19- في الجلسة 42، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، انتخب مجلس حقوق الإنسان أربعة خبراء في اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، عملاً بقراريه 1/5 و 21/16. وكان معروضاً على المجلس مذكرة من الأمين العام (A/HRC/39/74) تتضمن معلومات عن المرشحين للانتخاب، وفقاً لمقرر المجلس 102/6، وسيرهم الذاتية (انظر المرفق الرابع).

حاء - اختيار المكلفين بالولايات وتعيينهم

20- في الجلسة 42، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عين مجلس حقوق الإنسان ثلاثة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وفقاً لقراريه 1/5 و 21/16 ومقرره 102/6 (انظر المرفق الخامس).

طاء - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

تقارير اللجنة الاستشارية

21- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض رئيس مجلس حقوق الإنسان مشروع بيان الرئيس الوارد في A/HRC/39/L.4.

22- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع بيان الرئيس بصيغته المنقحة شفويًا (PRST 39/1).

ياء - مقرر بشأن موضوع حلقة النقاش السنوية الرفيعة المستوى بشأن تعميم مراعاة حقوق الإنسان

23- في الجلسة 42، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، قرر مجلس حقوق الإنسان أن يكون موضوع حلقة النقاش السنوية الرفيعة المستوى بشأن تعميم مراعاة حقوق الإنسان التي ستعقد خلال دورته الأربعين، وفقاً لقرار المجلس 21/16، هو "حقوق الإنسان في ضوء تعددية الأطراف: الفرص والتحديات والطريق إلى الأمام".

كاف - اعتماد تقرير الدورة

24- وفي الجلسة 42، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى نائب الرئيس ومقرر مجلس حقوق الإنسان ببيان بشأن مشروع تقرير المجلس عن دورته التاسعة والثلاثين.

25- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع التقرير (A/HRC/39/2) بشرط الاستشارة، وكلف المقرر بوضع صيغته النهائية.

26- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثلو كل من الأردن، إندونيسيا، بيلاروس، توفالو، ونيوزيلندا.

27- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان عن الدورة كل من المراقبين عن مركز أوروبا - العالم الثالث (أيضاً باسم شبكة المعلومات والعمل الدولية بشأن أولوية الغذاء) ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، مركز الحقوق الإنجابية، التحالف العالمي لمشاركة المواطنين، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، مؤسسة دار حقوق الإنسان، هيومن رايتس ووتش، لجنة الحقوقيين الدولية، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان).

28- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى رئيس مجلس حقوق الإنسان ببيان ختامي.

ثانياً- التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

ألف- عرض للحالة الراهنة مقدم من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

29- في الجلسة الأولى، المعقودة في 10 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ببيان قدمت فيه معلومات محدثة عن أنشطة المفوضية.

30- وفي الجلسات 4 و5 و6 المعقودة في 11 أيلول/سبتمبر 2018، أجرى مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن المعلومات الشفوية المحدثة التي قدمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، أدلت خلالها ببيانات الجهات التالية:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إثيوبيا، الأرجنتين⁽²⁾ (أيضاً باسم إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بولندا، بيرو، تشيكي، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، لايتيا، لكسمبرغ⁽²⁾، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي⁽²⁾ (أيضاً الأرجنتين، باراغواي، البرازيل، بيرو، شيلي، غواتيمالا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك)، أوكرانيا، آيسلندا، باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البرازيل، البرتغال⁽²⁾ (أيضاً باسم إكوادور، أنغولا، أوروغواي، إيطاليا، باراغواي، بلجيكا، بوتسوانا، تايلند، تونس، تيمور - ليشتي، جزر البهاما، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك، سلوفينيا، السويد، سيشيل، فيجي، كوستاريكا، كولومبيا، المغرب، المكسيك، النرويج، هايتي)، بلجيكا، بيرو (أيضاً باسم الأرجنتين، باراغواي، بنما، شيلي، غواتيمالا، غيانا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك، هندوراس)، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، تيمور - ليشتي⁽²⁾ (أيضاً باسم إكوادور، أنغولا، أوغندا، بوتسوانا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جنوب أفريقيا، زيمبابوي، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، موزامبيق، ناميبيا، نيجيريا، نيكاراغوا)، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، جورجيا، رواندا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال (أيضاً باسم الدول الأعضاء والمراقبة الناطقة بالفرنسية)، سويسرا، شيلي، الصين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بنغلاديش، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، الجزائر، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، زيمبابوي، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، كمبوديا، كوبا، ماليزيا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيكاراغوا، العراق، الفلبين (أيضاً باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (أيضاً باسم حركة بلدان عدم الانحياز)، قطر، كرواتيا، كوبا (أيضاً باسم أنتيغوا وبربودا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، دومينيكا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سورينام، غرينادا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، نيكاراغوا، هايتي)، كوت ديفوار، لكسمبرغ (أيضاً باسم أستراليا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، آيسلندا، بلجيكا، بوتسوانا، ترينيداد وتوباغو، الدانمرك، السويد، سويسرا، شيلي، غواتيمالا، فنلندا، كندا، كوستاريكا، لايتيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، المكسيك، منغوليا، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، اليابان)، مصر، المغرب (أيضاً باسم الأردن، الإمارات العربية المتحدة، البحرين، بوركينا فاسو، بروندي، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، سان تومي وبرينسيبي،

(2) دولة مراقبة في مجلس حقوق الإنسان محدثة باسم دول أعضاء ودول مراقبة.

السنغال، عمان، غابون، غينيا، قطر، كوت ديفوار، الكويت، المملكة العربية السعودية، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أيضاً باسم ألمانيا، الجبل الأسود، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، منغوليا، النرويج⁽²⁾ (أيضاً باسم إثيوبيا، الأردن، إندونيسيا، غانا، كولومبيا، المكسيك، نيوزيلندا)، النمسا⁽²⁾ (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي)، نيبال، نيجيريا، هنغاريا، هولندا⁽²⁾ (أيضاً باسم الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أوروغواي، إيطاليا، بلجيكا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بيرو، تشيكيا، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جنوب السودان، الدانمرك، رواندا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، غانا، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، قطر، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، لكسمبرغ، ليبيريا، ليختنشتاين، مالي، المغرب⁽²⁾، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، النرويج، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، اليابان، الاتحاد الأوروبي)، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إستونيا، ألبانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البحرين، البرتغال، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشيكيا، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، السلفادور، سنغافورة، السودان، السويد، صربيا، عمان، غابون، غواتيمالا، فانواتو، فرنسا، فنلندا، فيجي، فييت نام، كازاخستان، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالي، المغرب، ملديف، ميانمار، ناميبيا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هولندا، اليمن، اليونان؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: منظمة الدول الأمريكية؛

(هـ) مراقب عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛

(و) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: أي بي سي تامل أولي (ABC Tamil Oli)، المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، المؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء الرابطة الإقليمية الأفريقية للائتمان الزراعي، مؤسسة السلام، رابطة الحقوقيين الأمريكية (أيضاً باسم الرابطة الإسبانية للقانون الدولي لحقوق الإنسان)، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، منظمة التنمية التعليمية الدولية، حركة النصارح الدولية، حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة بين الشعوب ومجلس السلام العالمي، منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، المركز الآسيوي للموارد القانونية، رابطة دونينيو، رابطة الدفاع عن ضحايا الإرهاب، رابطة حماية حقوق المرأة والطفل، رابطة الضحايا في العالم، رابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، رابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، بديل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، مؤسسة برزاني الخيرية، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، اللجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، مركز الدراسات البيئية والإدارية، المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع، الجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، التحالف العالمي لمشاركة المواطنين، اللجنة المكسيكية للدفاع عن حقوق الإنسان والنهوض بها، اللجنة الأفريقية لمروّجي الصحة وحقوق الإنسان، مجلس الشباب المتعدد الثقافات، المجلس الدولي لدعم المحاكمات العادلة وحقوق الإنسان، "يد العون" سلسلة الأمل شمال - جنوب، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، فرنسا للحريات: مؤسسة دانييل ميتران، منظمة الفرنسييسكان الدولية،

لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور (أيضاً باسم مؤسسة كاريتاس الدولية)، المنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال، الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية والإتحاد الدولي لأرض الإنسان، مؤسسة أمريكا اللاتينية لحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية (أيضاً باسم الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، جمعية الجسر وجمعية طي الصفحة)، برنامج الصحة والبيئة، هيومن رايتس ووتش (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية؛ المركز الآسيوي للموارد القانونية، التحالف العالمي لمشاركة المواطنين، مبادرة الكومنولث لحقوق الإنسان، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، رابطة المحامين الدولية، لجنة الحقوقيين الدولية، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان؛ حركة التصالح الدولية، الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، الاتحاد الدولي للنساء المسلمات، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، منظمة المحامين الدولية، المنظمة للتنمية العراقية، معهد ماريا أوسيلياترينتشني الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين، رابطة إيوس بريمي فيري الدولية، يوفنتوم، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، جمعية الجسر، رابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة بين الشعوب، المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، مؤسسة باسوماي ثاياغام، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، الشبكة الدولية لحقوق الإنسان، هيئة رصد الأمم المتحدة، جمعية زودفيند (ريج الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية، حركة الشباب المنتصرين، منظمة القرى المتحدة، الرابطة الدولية لحقوق الإنسان للمرأة، الاتحاد النسائي الديمقراطي الدولي، منظمة باروا العالمية، المجلس العالمي للبيئة والموارد، التحالف الإنجيلي العالمي، الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الأوكرانية، مؤتمر العالم الإسلامي، مجلس السلم العالمي.

31- وفي الجلسة 6، المعقودة في 11 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ببيانات في إطار ممارسة حق الرد ممثلو كل من أذربيجان، الإمارات العربية المتحدة، باكستان، بيرو، جمهورية تنزانيا المتحدة، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كمبوديا، المغرب، المكسيك، ملديف، والهند.

باء - جلسة التحوار بشأن حالة حقوق الإنسان والمساءلة في بوروندي

32- في الجلسة 6، المعقودة في 11 أيلول/سبتمبر 2018، عرضت نائبة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مذكرة تقدم فيها معلومات محدثة عن التطورات الرئيسية فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان 2/36 بشأن بعثة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان والمساءلة في بوروندي (A/HRC/39/40).

33- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل بوروندي، بوصفها الدولة المعنية.

34- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة ذاتها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان:

- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الصين، ومصر؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أيرلندا وفرنسا وهولندا؛
- (ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛
- (د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المركز المستقل للأبحاث والمبادرات للحوار، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، برنامج الصحة والبيئة، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان.

35- وفي الجلسة نفسها، أجابت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان على أسئلة وأدلت بملاحظات الختامية.

36- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

جيم- تقارير المفوضية السامية والأمين العام

37- في الجلسة 12، المعقودة في 14 أيلول/سبتمبر 2018، عرضت نائبة مفوض الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان التقارير المواضيعية للمفوضية السامية لحقوق الإنسان والأمين العام في إطار البنود 2 و 3 و 8 من جدول الأعمال.

38- وفي الجلستين 12 و 13، المعقودتين في 14 أيلول/سبتمبر 2018، والجلسة 14، المعقودة في 17 أيلول/سبتمبر 2018، أجرى مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة تناولت التقارير المواضيعية التي قدمتها نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان في إطار البندين 2 و 3 من جدول الأعمال (انظر الفرع جيم من الفصل الثالث).

39- وفي الجلسة 21، المعقودة في 19 أيلول/سبتمبر 2018، عرض الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان تقريراً للأمين العام عن التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان في إطار البندين 2 و 5 من جدول الأعمال. وأعقب عرض التقرير جلسة تحاور (انظر الفرع باء من الفصل الخامس).

40- وفي الجلسة 37، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض مدير شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني في المفوضية السامية لحقوق الإنسان تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن التعاون مع جورجيا في إطار البندين 2 و 10 من جدول الأعمال (A/HRC/39/44).

41- وفي الجلستين 37 و 38، المعقودتين في اليوم نفسه، أجرى مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 10 من جدول الأعمال (انظر الفرع واو من الفصل العاشر).

دال- النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية

42- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل بيرو (أيضاً باسم الأرجنتين، باراغواي، شيلي، غواتيمالا، غيانا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك، وهندوراس) مشروع القرار A/HRC/39/L.1/Rev.1، المقدم من الأرجنتين، باراغواي، بيرو، شيلي، غواتيمالا، غيانا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك، هندوراس، والذي اشترك في تقديمه كل من أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تشيكيا، الجبل الأسود، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا. وفي وقت لاحق، انسحبت بلجيكا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، من القائمة الأصلية للبلدان التي اشتركت في تقديم مشروع القرار. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من أندورا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، سويسرا، لاتفيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، واليابان.

43- وفي الجلسة نفسها، أدلى بتعليقات عامة على مشروع القرار ممثلو كل من أستراليا، جورجيا، سلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، كوبا، المكسيك (أيضاً باسم الأرجنتين، إكوادور، باراغواي، البرازيل، بيرو، شيلي، غواتيمالا، غيانا، كوستاريكا، كولومبيا، هندوراس)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

- 44- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بوصفها الدولة المعنية.
- 45- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.
- 46- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو إكوادور والبرازيل والصين ومصر ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.
- 47- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، أوكرانيا، آيسلندا، البرازيل، بلجيكا، بنما، بيرو، جمهورية كوريا، جورجيا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، كرواتيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا، اليابان

المعارضون:

باكستان، بوروندي، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، مصر

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، توغو، تونس، جنوب أفريقيا، السنغال، العراق، الفلبين، قطر، قيرغيزستان، كوت ديفوار، كينيا، المملكة العربية السعودية، منغوليا، نيبال، ونيجيريا.

- 48- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 23 صوتاً مقابل 7 أصوات، وامتناع 17 عضواً عن التصويت (القرار 1/39).

حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار

49- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي) وممثل النمسا (باسم الاتحاد الأوروبي) مشروع القرار A/HRC/39/L.22، المقدم من إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان، والذي اشترك في تقديمه كل من أستراليا، وألبانيا، وأندورا، وأوكرانيا، وآيسلندا، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، وكندا، وليختنشتاين، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا. وفي وقت لاحق، انسحبت آيسلندا من القائمة الأصلية للبلدان التي اشتركت في تقديم مشروع القرار. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من الأرجنتين، وآيسلندا، وباراغواي، وبيرو، وجمهورية كوريا، وجورجيا، وسان مارينو، وسويسرا، وشيلي، وغانا، وكوستاريكا، والمكسيك، وهاتي.

50- وفي الجلسة نفسها، أدلى بتعليقات عامة على مشروع القرار ممثلاً مصر والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وأعلن ممثل مصر في بيانه خروج الدولة العضو عن توافق الآراء بشأن الفقرة السادسة عشرة من ديباجة مشروع القرار والفقرات من 22 إلى 30 من منطوقه.

- 51- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل ميانمار، بوصفها الدولة المعنية.
- 52- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.
- 53- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من آيسلندا، البرازيل، بيرو، الصين، الفلبين، واليابان ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.
- 54- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل الصين، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوكرانيا، آيسلندا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بنما، بيرو، توغو، تونس، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جورجيا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، سويسرا، شيلي، العراق، قطر، قيرغيزستان، كرواتيا، كوت ديفوار، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، هنغاريا

المعارضون:

بوروندي، الصين، الفلبين

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، أنغولا، جنوب أفريقيا، كينيا، منغوليا، نيبال، اليابان.

- 55- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 35 صوتاً مقابل 3 أصوات، وامتناع 7 أعضاء عن التصويت (القرار 2/39)⁽³⁾.
- 56- وفي الجلسة 41، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثل كوبا ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

حالة حقوق الإنسان في اليمن

- 57- في الجلسة 41، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل كندا (أيضاً باسم أيرلندا، وبلجيكا، ولكسمبرغ، وهولندا) مشروع القرار A/HRC/39/L.21، المقدم من أيرلندا، وبلجيكا، وكندا، ولكسمبرغ، وهولندا، والذي اشترك في تقديمه كل من إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلغاريا، بولندا، تشيكيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفينيا، السويد، فنلندا، قبرص، كرواتيا، لاتفيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، النرويج، النمسا، ونيوزيلندا. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من إسبانيا، أستراليا، أندورا، الجبل الأسود، سان مارينو، سلوفاكيا، سويسرا، فرنسا، موناكو، اليونان.
- 58- وفي الجلسة نفسها، أدلى بتعليقات عامة بشأن مشروع القرار ممثلو ألمانيا وسلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.
- 59- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل اليمن، بوصفه الدولة المعنية.

(3) لم يدل وفد فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوبا بصوتيهما.

60- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.

61- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو كل من الإمارات العربية المتحدة (أيضاً باسم البحرين)، أوكرانيا، البرازيل، سويسرا، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، واليابان ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

62- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل المملكة العربية السعودية، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، أوكرانيا، آيسلندا، البرازيل، بلجيكا، بنما، بيرو، جمهورية كوريا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، قطر، كرواتيا، كوت ديفوار، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا

المعارضون:

الإمارات العربية المتحدة، باكستان، بروندي، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، أفغانستان، أنغولا، توغو، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، جورجيا، رواندا، السنغال، العراق، الفلبين، قيرغيزستان، كينيا، منغوليا، نيبال، نيجيريا، اليابان

63- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 21 صوتاً مقابل 8 أصوات، وامتناع 18 عضواً عن التصويت (القرار 16/39).

64- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل بلجيكا ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

ثالثاً - تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

ألف - حلقات النقاش

حلقة نقاش رفيعة المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية السبعين لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها

65- في الجلسة 10، المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 26/37، عقد المجلس حلقة نقاش رفيعة المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية السبعين لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

66- وأدلى ببيان افتتاحي في حلقة النقاش كل من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ووزير خارجية أرمينيا، زوهراب منتساكانيان. وتولى رئيس مجلس حقوق الإنسان إدارة المناقشة.

67- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم: وكيل الأمين العام والمستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية والرئيس السابق لقلم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (2001-2012)، أداما ديينغ؛ والقاضية في المحكمة الجنائية الدولية والقاضية سابقاً في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (2006-2010)، كيمبرلي بروس؛ وأستاذ القانون الدولي في جامعة ميدلسيكس وأستاذ القانون الجنائي الدولي وحقوق الإنسان بجامعة لايدن، ويليام شاباس؛ والمقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار، فابيان سالفويولي. وقسم مجلس حقوق الإنسان حلقة النقاش إلى فترتين للتكلم.

68- وخلال المناقشة التي دارت بعد ذلك في فترة التكلم الأولى، في الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ووجه أسئلة إلى المتحدثين في حلقة النقاش كل من:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، تشيكيا، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، سويسرا (أيضاً باسم الأرجنتين، جمهورية تنزانيا المتحدة، الدانمرك، كوستاريكا)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوستاريكا⁽⁴⁾ (أيضاً باسم الأرجنتين، أوروغواي، البرازيل، بيرو، شيلي، كولومبيا، المكسيك)، ليتوانيا⁽⁴⁾ (أيضاً باسم إستونيا، آيسلندا، الدانمرك، السويد، فنلندا، لاتفيا، النرويج)، هولندا⁽⁴⁾ (أيضاً باسم الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أوروغواي، إيطاليا، بلجيكا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بيرو، تشيكيا، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جنوب السودان، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، غانا، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، قطر، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، لكسمبرغ، ليبيريا، ليختنشتاين، مالي، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، النرويج، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، والاتحاد الأوروبي)؛

(ب) ممثلاً الدولتين المراقبتين: لختنشتاين، الجبل الأسود؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، مركز مناهضة القتل في العالم، المؤتمر اليهودي العالمي.

(4) دولة مراقبة في مجلس حقوق الإنسان محدثة باسم دول أعضاء ودول مراقبة.

69- وفي نهاية فترة التكلم الأولى، وفي الجلسة نفسها، ردّ المتحدثون في حلقة النقاش على الأسئلة وأدلو بتعليقات.

70- وخلال المناقشة التي دارت بعد ذلك في فترة التكلم الثانية، في الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ووجه أسئلة إلى المتحدثين في حلقة النقاش كل من:

- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إكوادور، البرازيل، سلوفينيا، كوبا؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة: الاتحاد الروسي، إيطاليا، تركيا، رواندا، السنغال، السودان، العراق، اليونان؛

(ج) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة هيومن رايتس ووتش، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، جمعية زودفيند (ريخ الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية.

71- وفي الجلسة نفسها، رد المتحدثون في حلقة النقاش على الأسئلة وأدلو بملاحظات ختامية.

حلقة نقاش سنوية مدتها نصف يوم عن حقوق الشعوب الأصلية

72- في الجلسة 20، المعقودة في 19 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 8/18 و14/36، عقد المجلس حلقة نقاش سنوية لمدة نصف يوم عن حقوق الشعوب الأصلية بشأن سبل مشاركة الشعوب الأصلية وإشراكها في وضع وتنفيذ الاستراتيجيات والمشاريع في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

73- واستهلت نائبة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حلقة النقاش ببيان افتتاحي. وتولت إدارة المناقشة رئيسة - مقررّة آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، إريكا يامادا.

74- وفي الجلسة نفسها، أدلى أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم ببيانات: جوان كارلينغ، المنظمة المشاركة للمجموعة الرئيسية للشعوب الأصلية من أجل التنمية المستدامة، قباج كوندي، الرئيس المشارك للتجمع العالمي لشباب الشعوب الأصلية، والمنسق الشبابي للمجموعة الرئيسية للشعوب الأصلية من أجل التنمية المستدامة؛ وماريا لويزا سيلفا، مديرة مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في جنيف.

75- وقُسمت حلقة النقاش التي تلت ذلك إلى فترتين للتكلم، عُقدتا خلال الجلسة نفسها. وخلال فترة التكلم الأولى، أدلى ببيانات ووجه أسئلة إلى المتحدثين في حلقة النقاش كل من:

- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، البرازيل، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، الدانمرك⁽⁴⁾ (أيضاً باسم إستونيا، آيسلندا، السويد، فنلندا، لاغيا، ليتوانيا، النرويج)، غواتيمالا⁽⁴⁾ (أيضاً باسم إكوادور، باراغواي، البرازيل، بيرو، شيلي، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك، هندوراس)؛
- (ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي وباراغواي وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وكندا وماليزيا؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان (السلفادور)؛

(و) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مركز أوروبا - العالم الثالث، الرابطة الدولية للمثليات والمثليين (أيضاً باسم منظمة تقديم المساعدة القانونية لإعمال حقوق الإنسان).

76- وفي نهاية فترة التكلم الأولى، وفي الجلسة نفسها، ردّ المتحدثون في حلقة النقاش على الأسئلة وأدلو بتعليقات.

77- وخلال فترة التكلم الثانية، أدلى ببيانات كل من:

- (أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا وباكستان والصين والمكسيك؛
 - (ب) ممثلا الدولتين المراقبتين: جزر البهاما، هندوراس؛
 - (ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)؛
 - (د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مجلس إرساليات الشعوب الأصلية، مؤسسة بحوث السكان الأصليين في أستراليا وجزر مضيق توريس، منظمة الفرانكفونية الدولية، الرابطة العالمية للسكان الأصليين.
- 78- وفي الجلسة نفسها، رد المتحدثون في حلقة النقاش على الأسئلة وأدلو بملاحظات ختامية.

باء - جلسات التحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها

79- في الجلسة الأولى، المعقودة في 10 أيلول/سبتمبر 2018، عرضت المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها، أوريا بهولا، تقريرها (A/HRC/39/52 و Add.1).

80- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل باراغواي، بوصفها الدولة المعنية.

81- وخلال التحاور الذي أعقب ذلك، في الجلستين 1 و 2 المعقودتين في 10 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أوكرانيا، آيسلندا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس، جنوب أفريقيا، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كوبا، كينيا، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا (أيضاً باسم المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، نيبال، نيجيريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، الأردن، إيطاليا، البرتغال، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، ترينيداد وتوباغو، فرنسا، فيجي، لبنان، ليختنشتاين، النيجر، الهند؛

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقبان عن منظمين حكوميين دوليتين: الاتحاد الأوروبي، منظمة التعاون الإسلامي؛

(هـ) مراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لمالطة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة؛

(و) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، المنظمة الدولية لمكافحة الرق، رابطة الدفاع عن ضحايا الإرهاب، رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، اللجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، منظمة حقوق الإنسان الآن، منظمة المحامين الدولية، فريق حقوق الأقليات، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، منظمة الخطة الدولية (أيضاً باسم المنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال والإتحاد الدولي لأرض الإنسان).

82- وفي الجلستين 1 و2، المعقودين في 10 أيلول/سبتمبر 2018، ردت المقررة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظات الختامية.

الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف

83- في الجلسة الأولى، المعقودة في 10 أيلول/سبتمبر 2018، عرض الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، ليفينغستون سيوانيانا، تقريره (A/HRC/39/47 وAdd.1).

84- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانين ممثلاً إكوادور وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) بوصفهما الدولتين المعنيتين.

85- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، في الجلستين 1 و2 المعقودتين في 10 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبير المستقل:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: باكستان، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس، جنوب أفريقيا، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كوبا، مصر، نيبال، نيجيريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: منظمة الدول الأمريكية؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، منظمة كونيكاتش لحقوق الإنسان، مجلس هنود أمريكا الجنوبية، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان.

86- وفي الجلستين 1 و2، المعقودين في 10 أيلول/سبتمبر 2018، رد الخبير المستقل على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

الخبرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان

87- في الجلسة 2، المعقودة في 10 أيلول/سبتمبر 2018، عرضت الخبرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان، روزا كورنفيلد - ماتي، تقاريرها (A/HRC/39/50 وAdd.1-2).

88- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانين ممثلاً جورجيا والجبل الأسود بوصفهما الدولتين المعنيتين.

89- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل مكتب المحامي العام في جورجيا، وهو مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

90- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، في الجلستين 2 و3 المعقودتين في 10 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبرة المستقلة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الأرجنتين⁽⁴⁾ (أيضاً باسم أوروغواي، البرازيل، بيرو، شيلي، غواتيمالا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك)، أستراليا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، آيسلندا (أيضاً باسم الدانمرك، السويد، فنلندا، النرويج)، باكستان، البرازيل، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، جنوب أفريقيا، سلوفينيا، شيلي، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كوت ديفوار، كينيا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيطاليا، باراغواي، البرتغال، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جيبوتي، السلفادور، سنغافورة، السودان، فرنسا، فيجي، فييت نام، مالطة، ماليزيا، المغرب، ملديف، ناميبيا؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقبان عن منظمتين حكوميتين دوليتين: مجلس أوروبا، منظمة التعاون الإسلامي؛

(هـ) مراقب عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوريا (جمهورية كوريا) (أيضاً باسم لجنة حقوق الإنسان (الفلبين)، المعهد الألماني لحقوق الإنسان، اللجنة الوطنية الكينية لحقوق الإنسان، اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (نيجيريا)، مكتب أمين المظالم (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)، لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية، مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان (السلفادور)، أمين المظالم (كرواتيا))؛

(و) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مؤسسة السلام، رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، منظمة العمل العالمي من أجل الشيخوخة (أيضاً باسم حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة)، برنامج الصحة والبيئة، الرابطة الدولية لمساعدة المسنين، التحالف العالمي للمراكز الدولية لدراسات طول العمر (أيضاً باسم الشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين).

91- وفي الجلسة 3، المعقودة في 10 أيلول/سبتمبر 2018، ردت الخبيرة المستقلة على الأسئلة وأدلت بملاحظات الختامية.

المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي

92- في الجلسة 2، المعقودة في 10 أيلول/سبتمبر 2018، عرض المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي، ليو هيلر، تقاريره (A/HRC/39/55 وAdd.1-2).

93- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانين ممثلًا الهند ومنغوليا بوصفهما الدولتين المعنيتين.

94- وخلال الحوار الذي أعقب ذلك، في الجلستين 2 و3 المعقودتين في 10 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، إكوادور، ألمانيا، أوكرانيا، باكستان، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس، جنوب أفريقيا، سلوفينيا، سويسرا، الصين، العراق، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كرواتيا، كوت ديفوار، مصر؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيطاليا، البرتغال، بنغلاديش، بوتسوانا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، ترينيداد وتوباغو، الجزائر، جيبوتي، فرنسا، فنلندا، ماليزيا، المغرب، ملديف، ناميبيا، دولة فلسطين، الكرسي الرسولي؛

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونيسف، هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقبان عن منظمتين حكوميتين دوليتين: الاتحاد الأوروبي، منظمة التعاون الإسلامي؛

(هـ) مراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لمالطة لسانت جون في القدس وروندس ومالطة؛

(و) مراقب عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر؛

(ز) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مؤسسة السلام، رابطة مواطني العالم، رابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، منظمة الفرنسيين سكان الدولية، برنامج الصحة والبيئة، لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية (أيضاً باسم المنظمة الدولية لمكافحة الرق وفريق حقوق الأقليات)، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، يوفنتوم، الاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية، منظمة باروا العالمية.

95- وفي الجلسة 3 المعقودة في 10 أيلول/سبتمبر 2018، رد المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

96- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل الاتحاد الروسي ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

97- في الجلسة السابعة المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2018، عرض رئيس - مقرر الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، برنارد دوهام، تقارير الفريق العامل (A/HRC/39/46) و(Add.1-2).

98- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل غامبيا، بوصفها الدولة المعنية.

99- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة ذاتها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الرئيس - المقرر:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أفغانستان، إكوادور، أنغولا، أوكرانيا، باكستان، بلجيكا، بيرو، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كرواتيا، كوبا، مصر، المكسيك، نيجيريا، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، الجزائر، عمان، فانواتو، فرنسا، كندا، كوستاريكا، لبنان، اليونان؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: المجلس الوطني لحقوق الإنسان (المغرب)؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: الرابطة الأفريقية للتنمية، المركز الآسيوي للموارد القانونية، معاً ضد عقوبة الإعدام، رابطة أسر ضحايا الاختفاء القسري، رابطة المحامين الدولية، حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة بين الشعوب، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا.

100- وفي الجلستين 7 و8، المعقودتين في 12 أيلول/سبتمبر 2018، رد الرئيس - المقرر على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

101- وفي الجلسة 9، المعقودة في اليوم نفسه، أدلى ممثلاً باكستان والهند ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

102- في الجلسة 7، المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2018، عرض رئيس - مقرر الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، سيونغ- فيل هونغ، تقارير الفريق العامل (A/HRC/39/45 و Add.1-2).

103- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً الأرجنتين وسري لانكا ببيانات بوصفهما الدولتين المعنيتين.

104- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة ذاتها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الرئيس - المقرر:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، أفغانستان، أوكرانيا، باكستان، بلجيكا، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس، سويسرا، شيلي، الصين، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، مصر، نيجيريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، البحرين، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الدانمرك، السودان، عمان، غامبيا، فانواتو، فرنسا، فيجي، كندا، كوستاريكا، لبنان، اليونان، دولة فلسطين؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مؤسسة السلام، معاً ضد عقوبة الإعدام، المركز الأوروبي للقانون والعدالة، لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، المكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، حركة التصالح الدولية، الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، الاتحاد اللوثيري العالمي، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، جمعية زودفيند (ريخ الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية.

105- وفي الجلستين 7 و 8، المعقودتين في اليوم نفسه، رد الرئيس - المقرر على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

106- وفي الجلسة 9، المعقودة في اليوم نفسه، أدلى ممثل إندونيسيا ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

107- وفي الجلسة 22، المعقودة في 19 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة وسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير مصيرها

108- في الجلسة 8، المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2018، عرض رئيس - مقرر الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة وسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير مصيرها، تقارير الفريق العامل (A/HRC/39/49 و Corr.1 و Add.1).

109- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل غانا، بوصفها الدولة المعنية.

110- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، في الجلستين 8 و 9 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الرئيس - المقرر:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أوكرانيا، باكستان، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، جنوب أفريقيا، السنغال، الصين، العراق، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، كوت ديفوار؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، السودان، الجزائر، لبنان، الهند؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مؤسسة السلام، رابطة مواطني العالم، مركز الدراسات البيئية والإدارية، لجنة دراسة تنظيم السلام، برنامج الصحة والبيئة، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، حركة التصالح الدولية، المجلس العالمي للبيئة والموارد.

111- وفي الجلسات نفسها، رد الرئيس - المقرر على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً

112- في الجلسة 8، المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2018، عرض المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً، باسكوت تونكاك، تقاريره (A/HRC/39/48 و Corr.1 و Add.1-2).

113- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً الدانمرك وسيراليون ببيانين بوصفهما الدولتين المعنيين.

114- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، في الجلستين 8 و 9 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إكوادور، آيسلندا، باكستان، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، جنوب أفريقيا، السنغال، الصين، الفلبين، كوبا، كوت ديفوار، المكسيك، نيبال؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، أذربيجان، إسرائيل، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجزائر، جزر البهاما، غامبيا، فرنسا، المغرب، ملديف، الهند؛

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونيسف، برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: رابطة مواطني العالم، الجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، شبكة المعلومات والعمل الدولية بشأن أولوية الغذاء، برنامج الصحة والبيئة، منظمة حقوق الإنسان الآن، المعهد الإنساني للتعاون مع البلدان النامية، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، يوفتوم، المنظمة الدولية لرفعة شأن الأمهات

115- وفي الجلسات نفسها، رد المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

116- وفي الجلسة 9، المعقودة في اليوم نفسه، أدلى ممثلاً أرمينيا وأذربيجان ببيانين في إطار ممارسة حق الرد.

المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية

117- في الجلسة 9، المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2018، عرض المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سعد الفرارجي، تقريره (A/HRC/39/51).

118- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2018، وفي الجلستين 10 و 11، المعقودتين في 13 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إثيوبيا، أفغانستان، إكوادور، إندونيسيا (أيضاً باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، أنغولا، آيسلندا، باكستان، البرازيل، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، جنوب أفريقيا، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، كينيا، مصر، نيبال، نيجيريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، البحرين، بنغلاديش، بنن، بوركينا فاسو، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، زيمبابوي، سري لانكا، السلفادور، السودان، فيجي، فييت نام، الكويت، ملديف، الهند، دولة فلسطين، الكرسي الرسولي؛

(ج) مراقبان عن منطمتين حكوميتين دوليتين: الاتحاد الأوروبي، منظمة التعاون الإسلامي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، منظمة العمل الدولي من أجل السلام والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى، المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع، مؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان، المنظمة التنموية العراقية، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، جمعية شيفي للتنمية، الاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية (أيضاً باسم الرابطة الدولية للمثليات والمثليين)، مؤتمر العالم الإسلامي.

119- وفي الجلسة 9 المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2018، وفي الجلسة 11 المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2018، رد المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظات الختامية.

120- وفي الجلسة 11 المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثلاً لأذربيجان والصين ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان

121- في الجلسة الأولى، المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2016، عرض المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان، إدريس الجزائري، تقاريره (A/HRC/39/54 و Add.1-2).

122- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل الاتحاد الأوروبي بوصفه الطرف المعني، وأدلى ببيان ممثل الجمهورية العربية السورية بوصفها الدولة المعنية.

123- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2018، وفي الجلستين 10 و 11، المعقودتين في 13 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الإمارات العربية المتحدة (أيضاً باسم البحرين، مصر، المملكة العربية السعودية)، باكستان، تونس، الصين، العراق، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كوبا، نيجيريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، أرمينيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، زيمبابوي، السودان، فييت نام، دولة فلسطين؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: منظمة التعاون الإسلامي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: الرابطة الكوبية للأمم المتحدة، المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع، المؤسسة الخيرية الإيرانية (ارتقاي كيفيت زندكي)، الإتحاد الوطني للحقوقيين الكوبيين، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، رابطة منع الأضرار الاجتماعية، اتحاد الكتاب والفنانين الكوبيين، مؤتمر العالم الإسلامي.

124- وفي الجلسة 9 المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2018، وفي الجلسة 11 المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2018، رد المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظات الختامية.

المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار

125- في الجلسة 11، المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2018، عرض المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار، فابيان سالفيلوي، تقريره (A/HRC/39/53).

126- وخلال التماور الذي أعقب ذلك في الجلسة نفسها، المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2018، وفي الجلسة 12، المعقودة في 14 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الأرجنتين (أيضاً باسم أوروغواي، البرازيل، بيرو، شيلي، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك)، بلجيكا، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوت ديفوار، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، باراغواي، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، السودان، غامبيا، فرنسا، كولومبيا، ملديف، النمسا، هولندا، اليونان؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقب عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر؛

(هـ) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: المجلس الوطني لحقوق الإنسان (المغرب)؛

(و) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: رابطة الحقوقيين الأمريكية، رابطة الدفاع عن ضحايا الإرهاب، مركز مناهضة القتل في العالم، اللجنة المكسيكية للدفاع عن حقوق الإنسان والنهوض بها، مجلس إرساليات الشعوب الأصلية، فرنسا للحريات: مؤسسة دانييل ميتران، المعهد الإنساني للتعاون مع البلدان النامية، حركة التصالح الدولية، مؤسسة باسوماي ثاياغام، مؤسسة جائزة رايت لايفليهود، مجموعة حقوق الإنسان للشيخ، الرابطة الدولية لحقوق الإنسان للمرأة، المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، جمعية زودفيند (ريخ الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية.

127- وفي الجلسة 11 المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثلاً اليابان وجمهورية كوريا ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

- 128- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل اليابان ببيان في إطار ممارسة حق الرد مرة ثانية.
- 129- وفي الجلسة 12 المعقودة في 14 أيلول/سبتمبر 2018، رد المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية

- 130- في الجلسة 11، المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ببيان المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، أداما دينغ، ببيان.
- 131- وخلال التماور الذي أعقب ذلك في الجلسة نفسها، المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2018، وفي الجلسة 12، المعقودة في 14 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المستشار الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إكوادور، بلجيكا، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس، جنوب أفريقيا، رواندا، سويسرا، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: إسرائيل، باراغواي، بولندا، فرنسا، كولومبيا، هولندا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مركز مناهضة القتل في العالم، مجلس إرساليات الشعوب الأصلية، المركز الأوروبي للقانون والعدالة، حركة توباوي أمارو الهندية، مؤسسة باسوماي ثاياغام، مجموعة حقوق الإنسان للشيخ.

- 132- وفي الجلسة 12 المعقودة في 14 أيلول/سبتمبر 2018، رد المستشار الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

- 133- وفي الجلسة 13، المعقودة في اليوم نفسه، أدلى ممثل البحرين ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

المقرر الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

- 134- في الجلسة 21، المعقودة في 19 أيلول/سبتمبر 2018، عرضت المقرر الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، فيكتوريا تولى - كوربوز، تقاريرها (A/HRC/39/17 و Add.1-3).

- 135- وفي الجلسة 22، المعقودة في اليوم نفسه، عرضت السيدة إريكا م. يامادا، رئيسة - مقررة آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، تقريرها آلية الخبراء (A/HRC/39/62 و A/HRC/39/68) (انظر الفرع جيم من الفصل الخامس).

- 136- وفي الجلسة نفسها، أدلت ببيان ممثلة مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية، آن نيورغام.

- 137- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيانين ممثلتا غواتيمالا والمكسيك بوصفهما الدولتين المعنيتين.

- 138- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانين (بواسطة الفيديو) ممثلتا المؤسستين الوطنيتين لحقوق الإنسان في المكسيك، اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وفي غواتيمالا، مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان.

139- وأثناء جلسة التحوار التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة وإلى رئيسة - مقررة آلية الخبراء:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، إكوادور، أوكرانيا، باكستان، البرازيل، بيرو، جنوب أفريقيا، شيلي، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا⁽⁴⁾ (أيضاً باسم آيسلندا، الدانمرك، السويد، النرويج)، كوت ديفوار، نيبال، هنغاريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، إستونيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، ترينيداد وتوباغو، السلفادور، فانواتو، فيجي، كندا، كولومبيا، ليسوتو، ماليزيا، هندوراس، اليونان

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة العمل الدولية؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبان عن مؤسستين وطنيتين لحقوق الإنسان: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان؛

(و) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، رابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، مركز أوروبا - العالم الثالث، مجلس إرساليات الشعوب الأصلية، صندوق الدفاع القانوني لإنصاف كوكب الأرض، مؤسسة بحوث السكان الأصليين وسكان الجزر (أيضاً باسم الرابطة العالمية للسكان الأصليين)، رابطة جنيف لحقوق الإنسان: التدريب الدولي، المعهد الإنساني للتعاون مع البلدان النامية، المنظمة الدولية للحق في التعليم وحرية التعليم، فريق حقوق الأقليات، المنظمة الدولية لكتائب السلام، سويسرا، منظمة براهار ساماج جاغروتتي سانثا، منظمة فيفات الدولية، منظمة باروا العالمية، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

140- وفي الجلسة نفسها، ردت المقررة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظات الختامية.

141- وفي الجلسة نفسها أيضاً، ردت رئيسة - مقررة آلية الخبراء على الأسئلة وأدلت بملاحظات الختامية.

142- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانين ممثلاً البرازيل وإندونيسيا في إطار ممارسة حق الرد.

جيم - مناقشة عامة بشأن البند 3 من جدول الأعمال

143- في الجلسة 12، المعقودة في 14 أيلول/سبتمبر 2018، قدمت إنغا روندا كينغ، رئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إحاطة إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن مناقشات المنتدى السياسي الرفيع المستوى، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 25/37.

144- وفي الجلسة نفسها، عرض رئيس - مقرر الفريق العامل المعني بالحق في التنمية، زامير أكرم، تقرير الفريق العامل عن دورته التاسعة عشرة (A/HRC/39/56).

145- وفي الجلستين 12 و13، المعقودتين في 14 أيلول/سبتمبر 2018، وفي الجلسة 14، المعقودة في 17 أيلول/سبتمبر 2018، أجرى مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن التقارير المواضيعية في إطار البندين 2 و3 من جدول الأعمال، أدلت خلالها ببيانات الجهات التالية:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: ألمانيا (أيضاً باسم البرازيل، ليختنشتاين، المكسيك، النمسا)، أوكرانيا (أيضاً باسم أستراليا، أوروغواي، بولندا، المغرب، ملديف، هنغاريا)، أيرلندا⁽⁴⁾ (أيضاً باسم إثيوبيا، أذربيجان، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسواتيني، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توغو، تونس، الجبل الأسود، الجزائر، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، سيشيل، شيلي، الصومال، العراق، غابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، فنلندا، قبرص، كابو فيردى، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لاوس، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليونان)، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، البرتغال⁽⁴⁾ (أيضاً باسم البرازيل)، بلغاريا⁽⁴⁾ (أيضاً باسم أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسواتيني، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشيكيا، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر سليمان، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا، جنوب السودان، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، العراق، غواتيمالا، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، قطر، كابو فيردى، كرواتيا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مدغشقر، مصر، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليونان)، تشيكيا⁽⁴⁾ (أيضاً باسم بوتسوانا، بيرو، هولندا)، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، جنوب أفريقيا (أيضاً باسم باكستان، الجزائر، كوبا)، السلفادور (أيضاً باسم الأرجنتين، إكوادور، أنغولا، أوروغواي، باراغواي، البرتغال، بنما، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، الجمهورية العربية السورية، شيلي، غواتيمالا، الفلبين، قبرص، قيرغيزستان، كوستاريكا، كولومبيا، نيكاراغوا، هايتي، هندوراس، دولة فلسطين)، الصين (أيضاً باسم حركة بلدان عدم الانحياز والاتحاد الروسي وجنوب السودان)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (أيضاً باسم حركة بلدان عدم الانحياز)، كابو فيردى⁽⁴⁾ (أيضاً باسم جماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية)، كوبا، الكويت⁽⁴⁾ (أيضاً باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية)، مصر (أيضاً باسم تونس وليبيا)، المكسيك (أيضاً باسم ألبانيا، أوروغواي، باراغواي، البرازيل، البرتغال، سويسرا، غواتيمالا، كولومبيا، اليونان)، المملكة العربية السعودية، النمسا (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، أذربيجان، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، بنغلاديش، بوتسوانا، تايلند، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية مولدوفا، السودان، فرنسا، فييت نام، كوستاريكا، ليبيا، ملديف، نيوزيلندا، الهند، هولندا، اليونان، الكرسي الرسولي؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة العمل الدولي من أجل السلام والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى، المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، الرابطة الأفريقية للتنمية، المؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء، الرابطة الإقليمية الأفريقية للانتماء الزراعي، مؤسسة السلام، منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، المركز الآسيوي للموارد القانونية، المنتدى الآسيوي - الأوراسي لحقوق الإنسان، الرابطة الكوبية للأمم المتحدة، رابطة دونينيو، رابطة حماية حقوق المرأة والطفل، رابطة مواطني العالم، رابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، رابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، مؤسسة بهجت الباقر الخيرية، اللجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، مركز الدراسات البيئية والإدارية، مركز الدراسات القانونية والاجتماعية (أيضاً باسم المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، منظمة كونيكيتاش لحقوق الإنسان، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان)، المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع، لجنة الحقوق الكولومبية، اللجنة الأفريقية لمرجعي الصحة وحقوق الإنسان، لجنة دراسة تنظيم السلام، مجلس الشباب المتعدد الثقافات، المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، "يد العون" سلسلة الأمل شمال - جنوب، معاً ضد عقوبة الإعدام، المركز الأوروبي للقانون والعدالة، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، رابطة أسر ضحايا الاختفاء القسري، مؤسسة بحوث السكان الأصليين في أستراليا وجزر مضيق توريس، فرنسا للحرية: مؤسسة دانييل ميتران، منظمة الفرنسيين الدولية، مؤسسة أمريكا اللاتينية لحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية، مؤسسة فيدا- المجموعة البيئية الخضراء، رابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، المنظمة الدولية للجامعات، برنامج الصحة والبيئة، المجلس الهندي للتربية، مجلس هوند أمريكا الجنوبية، لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، الرابطة البوذية الدولية للإغاثة، الجمعية الدولية للدعم الوظيفي، المركز الدولي للممارسة القانونية غير الساعية للربح (أيضاً باسم المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة)، لجنة الحقوق الدولية، منظمة التنمية التعليمية الدولية، الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب، حركة التصالح الدولية، رابطة حقوق الإنسان الدولية للأقليات الأمريكية، الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، الاتحاد الدولي للنساء المسلمات، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، منظمة المحامين الدولية، المنظمة التنموية العراقية، رابطة إيوس بريمي فيري الدولية، الشبيبة الطلابية للتأمل، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، جمعية الجسر، حركة التحرير، مؤسسة معارج للسلام والتنمية، المنظمة الدولية لرفعة شأن الأمهات، رابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، الإتحاد الوطني للحقوقيين الكوبيين، المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، المنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، منظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، مؤسسة باسوماي ثاياغام، المنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي (أيضاً باسم الاتحاد الدولي المعني بسياسات مكافحة المخدرات)، منظمة براهار ساماج جاجروتي سانشا، حملة شعار الصحافة، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، الشبكة الدولية لحقوق الإنسان، مجموعة حقوق الإنسان للشيخ، جمعية تحقيق التنمية وتمكين المجتمع المحلي، جمعية الإيرانيات الداعيات إلى التنمية المستدامة للبيئة، منظمة سوكا غاكاي الدولية (أيضاً باسم منظمة أريغاتو الدولية، جمعية تأخي القلوب، رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، جمعية بنات المحبة لمار منصور دي بول، مؤسسة غايا، شبكة القرية البيئية الكونية، المنظمة الدولية للجامعات، معهد التنمية وحقوق الإنسان، المكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، المجلس الدولي للمرأة اليهودية، المجلس الدولي للمرأة، الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري،

المنظمة الدولية للحق في التعليم وحرية التعليم، مشروع إرث الأم، منظمة الأمل الدولية غير الحكومية، رابطة الأرض من أجل طاقة نظيفة، رابطة القديسة تيريزا، منظمة الإعلام عن الاستعراض الدوري الشامل، الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الأوكرانية)، منظمة طي الصفحة، اتحاد الكتاب والفنانين الكوبيين، الاتحاد الدولي للمدارس المتحدة، وكالة المدن المتحدة للتعاون فيما بين الشمال والجنوب، جمعية زودفيند (ريخ الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية، حركة الشباب المنتصرين، منظمة القرى المتحدة، منظمة فيفات الدولية، منظمة باروا العالمية، المجلس العالمي للبيئة والموارد، المؤتمر اليهودي العالمي، مؤتمر العالم الإسلامي.

146- وفي الجلسة 13، المعقودة في 14 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثلو إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البرازيل، الهند ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

147- وفي الجلسة 16، المعقودة في 17 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثل إسبانيا ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

148- وفي الجلسة 22، المعقودة في 19 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثلاً إندونيسيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

دال - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان

149- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل سلوفينيا (أيضاً باسم إيطاليا والبرازيل وتايلاند والسنغال والفلبين وكوستاريكا والمغرب) مشروع القرار A/HRC/39/L.2، المقدم من إيطاليا، البرازيل، تايلاند، سلوفينيا، الفلبين، كوستاريكا، المغرب، والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيرو، تركيا، الجبل الأسود، الجزائر، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، شيلي، فرنسا، فنلندا، قبرص، قطر، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مدغشقر، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النمسا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليونان. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من الأرجنتين، إستونيا، أفغانستان، إندونيسيا، بنما، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تشيكيا، تونس، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك، سري لانكا، غانا، غواتيمالا، فرنسا، فيجي، مالطة، منغوليا، موريشيوس، النرويج، اليابان.

150- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقتر أن تترتب على مشروع القرار.

151- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 3/39).

إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف

152- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل كوبا مشروع القرار A/HRC/39/L.5، المقدم من كوبا، والذي اشترك في تقديمه كل من إكوادور، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، جنوب أفريقيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، مصر، نيكاراغوا، هايتي. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من الاتحاد الروسي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بيلاروس، تونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، الجزائر، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السلفادور، الصين، الفلبين.

153- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بتعليقات عامة على مشروع القرار.

154- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل سلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

155- وفي الجلسة نفسها، أُجري بناءً على طلب ممثل سلوفاكيا، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إثيوبيا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، أوكرانيا، باكستان، بنما، بوروندي، توغو، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، قيرغيزستان، كوبا، كوت ديفوار، كينيا، مصر، المملكة العربية السعودية، منغوليا، نيبال، نيجيريا⁽⁵⁾

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، آيسلندا، بلجيكا، جمهورية كوريا، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

أفغانستان، البرازيل، بيرو، شيلي، المكسيك.

156- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 28 صوتاً مقابل 14 صوتاً وامتناع 5 أعضاء عن التصويت (القرار 4/39)⁽⁶⁾.

استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير

157- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل كوبا مشروع القرار A/HRC/39/L.6، المقدم من كوبا، والذي اشترك في تقديمه كل من إكوادور، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، جنوب أفريقيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، مصر، نيكاراغوا. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من إيران (جمهورية - الإسلامية)، بيلاروس، تونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، الجزائر، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، شيلي، غانا.

158- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل سلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

159- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري بناءً على طلب ممثل سلوفاكيا، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إثيوبيا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، باكستان، البرازيل، بنما، بوروندي، بيرو، توغو، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، شيلي، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، قيرغيزستان، كوبا، كوت ديفوار، كينيا، مصر، المملكة العربية السعودية، منغوليا، نيبال، نيجيريا

(5) ذكر ممثل أوكرانيا لاحقاً أن خطأ وقع في تصويت الوفد وأنه كان ينوي التصويت معارضاً.

(6) لم يدل وفدا فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوبا بصوتيهما.

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيسلندا، بلجيكا، جمهورية كوريا، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

أفغانستان، المكسيك.

160- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 30 صوتاً مقابل 15 صوتاً، وامتناع عضوين عن التصويت (القرار 5/39).

سلامة الصحفيين

161- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل النمسا (أيضاً باسم البرازيل، تونس، فرنسا، قطر، المغرب، اليونان) مشروع القرار A/HRC/39/L.7، المقدم من البرازيل، تونس، فرنسا، قطر، المغرب، النمسا، اليونان، والذي اشترك في تقديمه كل من الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيرو، تشيكيا، الجبل الأسود، الجزائر، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، شيلي، صربيا، الفلبين، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كولومبيا، كينيا، لاوس، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، النرويج، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هولندا. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من أرمينيا، أنغولا، بنما، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا، سان مارينو، سري لانكا، السلفادور، السودان، سويسرا، غانا، كوستاريكا، لبنان، ماليزيا، مصر، ملديف، هنغاريا، اليابان، اليمن، دولة فلسطين.

162- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو أستراليا وإكوادور وتونس بتعليقات عامة على مشروع القرار.

163- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل باكستان ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

164- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 6/39).

الحكم المحلي وحقوق الإنسان

165- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل جمهورية كوريا (باسم شيلي ومصر ورومانيا) مشروع القرار A/HRC/39/L.8، المقدم من جمهورية كوريا، رومانيا، شيلي، مصر، والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، أستراليا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البحرين، البرتغال، بلغاريا، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تونس، الجزائر، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، فرنسا، كرواتيا، كندا، مالطة، المملكة العربية السعودية، هايتي، هندوراس، هنغاريا، اليونان. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من أفغانستان، ألبانيا، إندونيسيا، آيسلندا، باكستان، بنما، جورجيا، سري لانكا، العراق، غانا، غواتيمالا، الفلبين، فيجي، قبرص، كوستاريكا، ليتوانيا، ملديف، منغوليا، النرويج، نيجيريا.

166- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.

167- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 7/39).

حق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي

168- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل إسبانيا (أيضاً باسم ألمانيا) مشروع القرار A/HRC/39/L.11، المقدم من إسبانيا وألمانيا، والذي اشترك في تقديمه كل من إريتريا، إستونيا، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيلو، تشيكيا، تونس، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، كرواتيا، لايتيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مدغشقر، المكسيك، ملديف، موناكو، النرويج، النيجر، هايتي، هندوراس، هولندا، اليمن، اليونان. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من أوكرانيا، بنما، تايلند، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جورجيا، سان مارينو، سري لانكا، العراق، فيجي، كندا، كوستاريكا، لبنان، ليختنشتاين، منغوليا، النمسا، نيجيريا، هنغاريا.

169- وفي الجلسة نفسها، أعلن رئيس مجلس حقوق الإنسان أن مشروع القرار A/HRC/39/L.11 قد نُقح شفوياً.

170- وفي الجلسة نفسها أيضاً، عرض ممثل قيرغيزستان التعديل A/HRC/39/L.25 على مشروع القرار A/HRC/39/L.11 بصيغته المنقحة شفوياً.

171- وقد قدمت قيرغيزستان التعديل A/HRC/39/L.25.

172- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو ألمانيا (أيضاً باسم إسبانيا) وآيسلندا وسويسرا بتعليقات عامة على مشروع القرار A/HRC/39/L.11 بصيغته المنقحة شفوياً وعلى التعديل المقترح.

173- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اتخذ مجلس حقوق الإنسان إجراء بشأن التعديل A/HRC/39/L.25.

174- وفي الجلسة نفسها، أُجري، بناء على طلب ممثل ألمانيا، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/39/L.25. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إثيوبيا، قيرغيزستان

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، أنغولا، أوكرانيا، آيسلندا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بنما، بيلو، تونس، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، سويسرا، شيلي، العراق، الفلبين، كرواتيا، كوت ديفوار، كينيا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال، نيجيريا، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، بروندي، توغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كوبا، المملكة العربية السعودية، منغوليا

175- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/39/L.25 بنتيجة صوتين مقابل 33 صوتاً وامتناع 12 عضواً عن التصويت.

176- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلاً قيرغيزستان وبنما ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

177- وفي الجلسة نفسها، أُجري، بناءً على طلب ممثل قيرغيزستان، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، أوكرانيا، آيسلندا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بنما، بروندي، بيرو، توغو، تونس، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، جورجيا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كرواتيا، كوبا، كوت ديفوار، كينيا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، نيبال، نيجيريا، هنغاريا، اليابان

المعارضون:

قيرغيزستان

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، أفغانستان

178- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا بأغلبية 44 صوتاً مقابل صوت واحد، وامتناع عضوين عن التصويت (القرار 8/39).

179- وفي الجلسة 40، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

الحق في التنمية

180- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية، (باسم حركة بلدان عدم الانحياز)، مشروع القرار A/HRC/39/L.12، المقدم من جمهورية فنزويلا البوليفارية، (باسم حركة بلدان عدم الانحياز). وانضمت لاحقاً إلى قائمة مقدمي مشروع القرار تونس (باسم مجموعة الدول العربية).

181- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً أستراليا وجنوب أفريقيا بتعليقات عامة على مشروع القرار.

182- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.

183- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو كل من آيسلندا، سلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، سويسرا، المكسيك ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

184- وفي الجلسة نفسها، أُجري بناءً على طلب ممثل أستراليا، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إثيوبيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، باكستان، البرازيل، بروندي، بيرو، توغو، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رومانيا، السنغال، شيلي، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، قيرغيزستان، كوبا، كوت ديفوار، كينيا، مصر، المملكة العربية السعودية، منغوليا، نيبال، نيجيريا

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، بلجيكا، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا

الممتنعون عن التصويت:

آيسلندا، بنما، جمهورية كوريا، المكسيك، اليابان.

185- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 30 صوتاً مقابل 12 صوتاً، وامتناع 5 أعضاء عن التصويت (القرار 9/39).

186- وفي الجلسة 40، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثلاً باكستان والصين ببيانين تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

وفيات وأمراض الأمومة التي يمكن الوقاية منها، وحقوق الإنسان في الأوضاع الإنسانية

187- في الجلسة 39، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل كولومبيا مشروع القرار A/HRC/39/L.13/Rev.1، المقدم من إستونيا، بوركينا فاسو، كولومبيا، نيوزيلندا، والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، أوروغواي، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنن، بيرو، تشيكيا، تونس، الجبل الأسود، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، فرنسا، فنلندا، فيجي، قبرص، كرواتيا، كندا، لايتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مدغشقر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، هولندا، اليونان. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من أندورا، البرازيل، تايلند، تركيا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سري لانكا، سلوفاكيا، ليختنشتاين، المكسيك، منغوليا، هنغاريا، اليابان.

188- وفي الجلسة نفسها، أعلن رئيس مجلس حقوق الإنسان أن مشروع القرار A/HRC/39/L.13/Rev.1 قد نُقح شفويًا.

189- وفي الجلسة نفسها أيضاً، عرض ممثل الاتحاد الروسي التعديل A/HRC/39/L.31 على مشروع القرار A/HRC/39/L.13/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويًا.

190- وقم الاتحاد الروسي التعديل A/HRC/39/L.31 واشتركت في تقديمه مصر. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي التعديل كل من الإمارات العربية المتحدة، باكستان، العراق، المملكة العربية السعودية، نيجيريا.

191- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل آيسلندا ببيان بشأن التعديل المقترح لمشروع القرار A/HRC/39/L.13/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويًا.

192- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو أستراليا وباكستان والعراق وقطر ومصر والمكسيك وهنغاريا بتعليقات عامة على مشروع القرار A/HRC/39/L.13/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويًا وعلى التعديل المقترح. وأعلن ممثلاً باكستان ومصر في بيانيهما خروج الدولتين العضوين المعنيتين عن توافق الآراء بشأن الفقرة الثالثة والعشرين من ديباجة مشروع القرار⁽⁷⁾ والفقرة 12 من منطوقه. وأعلنت ممثلة هنغاريا في بيانها خروج الدولة العضو عن توافق الآراء بشأن الفقرة الرابعة والعشرين من ديباجة⁽⁸⁾ مشروع القرار.

(7) بسبب خطأ في التجهيز، عُمّ التعديل المقترح بشكل خاطئ بوصفه تعديلاً على الفقرة الرابعة والعشرين من ديباجة مشروع القرار.

(8) بسبب الخطأ المذكور أعلاه، أعلنت الممثلة من القاعة أن الدولة العضو المعنية تعترض الخروج عن توافق الآراء بشأن الفقرة الخامسة والعشرين من ديباجة مشروع القرار.

193- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.

194- وفي الجلسة نفسها، اتخذ مجلس حقوق الإنسان إجراء بشأن التعديل A/HRC/39/L.31.

195- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناء على طلب ممثل آيسلندا، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/39/L.31. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إثيوبيا، أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، باكستان، بروندي، السنغال، الصين، العراق، الفلبين، قطر، كينيا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيجيريا

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، أوكرانيا، آيسلندا، البرازيل، بلجيكا، بنما، بيرو، تونس، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جورجيا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، قيرغيزستان، كرواتيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، نيبال، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

أنغولا، توغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوت ديفوار

196- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/39/L.31 بنتيجة 14 صوتاً مقابل 27 صوتاً، وامتناع 4 أعضاء عن التصويت⁽⁹⁾.

197- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل نيجيريا ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت. وأعلن ممثل نيجيريا في بيانه خروج الدولة العضو عن توافق الآراء بشأن الفقرة الثالثة والعشرين من ديباجة⁽¹⁰⁾ مشروع القرار والفقرة 12 من منطوقه.

198- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 10/39).

199- وفي الجلسة 40، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثل المملكة العربية السعودية ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت. وأعلن ممثل المملكة العربية السعودية في بيانه خروج الدولة العضو عن توافق الآراء بشأن الفقرة الثالثة والعشرين من ديباجة⁽¹¹⁾ القرار والفقرة 12 من منطوقه.

المشاركة في الشأن السياسي والعام على قدم المساواة بين الجميع

200- في الجلسة 40، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل تشيكيا (أيضاً باسم بوتسوانا، بيرو، هولندا) مشروع القرار A/HRC/39/L.14/Rev.1، المقدم من بوتسوانا، بيرو، تشيكيا، هولندا، والذي اشترك في تقديمه كل من أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، تونس، الجزائر، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص،

(9) لم يدل وفد فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوبا بصوتيهما.

(10) بسبب الخطأ المذكور أعلاه، أعلن الممثل من القاعة أن الدولة العضو المعنية تعترم الخروج عن توافق الآراء بشأن الفقرة الخامسة والعشرين من ديباجة مشروع القرار.

(11) المرجع نفسه.

كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، اليونان. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من الأرجنتين، أنغولا، بنما، البوسنة والهرسك، الجبل الأسود، الجمهورية الدومينيكية، جورجيا، سان مارينو، السنغال، سويسرا، شيلي، غانا، غواتيمالا، فيجي، كندا، كوستاريكا، منغوليا، اليابان.

201- وفي الجلسة نفسها، عرض ممثل الصين (أيضاً باسم باكستان وجنوب أفريقيا) تعديلاً شفوياً على مشروع القرار.

202- وقدمت باكستان، جنوب أفريقيا، الصين التعديل الشفوي. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي التعديل كل من بنغلاديش، المملكة العربية السعودية، ماليزيا.

203- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل بيرو ببيان بشأن التعديل الشفوي المقترح على مشروع القرار.

204- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو ألمانيا وباكستان وبيرو وجنوب أفريقيا وسلوفاكيا وسويسرا وشيلي ومصر بتعليقات عامة على مشروع القرار وعلى التعديل الشفوي المقترح.

205- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقتر أن تترتب على مشروع القرار.

206- وفي الجلسة نفسها، اتخذ مجلس حقوق الإنسان إجراء بشأن التعديل الشفوي لمشروع القرار.

207- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو أستراليا، أوكرانيا، بنما ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت على التعديل الشفوي.

208- وفي الجلسة نفسها، أُجري، بناء على طلب ممثل بيرو، تصويت مسجل على التعديل الشفوي لمشروع القرار A/HRC/39/L.14/Rev.1. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إثيوبيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، باكستان، بروندي، جنوب أفريقيا، رواندا، الصين، العراق، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، قيرغيزستان، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيبال، نيجيريا

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيسلندا، بلجيكا، بنما، بيرو، تونس، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، سويسرا، شيلي، كرواتيا، كينيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

أنغولا، البرازيل، توغو، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الفلبين، كوت ديفوار

209- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل الشفوي بنتيجة 18 صوتاً مقابل 22 صوتاً، وامتناع 7 أعضاء عن التصويت.

210- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً إثيوبيا، الصين ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار. وأعلن ممثل الصين في بيانه خروج الدولة العضو عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

211- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 11/39).

212- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية

213- في الجلسة 40، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات (باسم إكوادور، جنوب أفريقيا، كوبا) مشروع القرار A/HRC/39/L.16، المقدم من إكوادور، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، جنوب أفريقيا، كوبا، والذي اشترك في تقديمه كل من باراغواي، توغو، الجزائر، السلفادور، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كينيا، مصر، نيكاراغوا، هايتي، دولة فلسطين. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البرتغال، بنن، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، منغوليا، ناميبيا، نيبال، الهند.

214- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو إكوادور، جنوب أفريقيا، سلوفاكيا (أيضاً باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا بتعليقات عامة على مشروع القرار.

215- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.

216- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو كل من إثيوبيا، ألمانيا (أيضاً باسم إسبانيا، بلجيكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، كرواتيا)، آيسلندا، البرازيل، بنما، جمهورية كوريا، سويسرا، شيلي، الصين، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

217- وفي الجلسة نفسها، أُجري، بناء على طلب ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إثيوبيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، أوكرانيا، باكستان، بنما، بوروندي، بيرو، توغو، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، راندا، السنغال، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، قيرغيزستان، كوبا، كوت ديفوار، كينيا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، منغوليا، نيبال، نيجيريا

المعارضون:

أستراليا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا

المتنعون عن التصويت:

إسبانيا، ألمانيا، آيسلندا، البرازيل، بلجيكا، جمهورية كوريا، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، كرواتيا، اليابان.

218- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 33 صوتاً مقابل 3 أصوات، وامتناع 11 عضواً عن التصويت (القرار 12/39).

219- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلاً إسبانيا، مصر ببيانين تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

حقوق الإنسان والشعوب الأصلية

- 220- في الجلسة 40، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل المكسيك (أيضاً باسم غواتيمالا) مشروع القرار A/HRC/39/L.18/Rev.1، المقدم من غواتيمالا والمكسيك والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، بيرو، الجبل الأسود، الدانمرك، شيلي، الفلبين، فنلندا، كندا، النرويج، النمسا، هندوراس، هنغاريا. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من أستراليا، آيسلندا، إيطاليا، بنما، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجمهورية الدومينيكية، سلوفينيا، السويد، قبرص، كوستاريكا، كولومبيا، لكسمبرغ، نيوزيلندا، اليونان.
- 221- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً البرازيل وجنوب أفريقيا بتعليقات عامة على مشروع القرار.
- 222- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.
- 223- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 13/39).
- 224- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل أستراليا ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

رابعاً - حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

ألف - جلسة تحاور مع لجنة التحقيق المعنية ببوروندي

225- في الجلسة 14، المعقودة في 17 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 19/36، قدم دودو ديان، رئيس لجنة التحقيق المعنية ببوروندي، تقرير اللجنة (A/HRC/39/63).

226- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان كل من عضوي لجنة التحقيق المعنية ببوروندي، فرانسواز هامبسون ولوسي أسواغور.

227- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل بوروندي، بوصفها الدولة المعنية.

228- وخلال التحاور الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى رئيس وأعضاء لجنة التحقيق:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، آيسلندا، بلجيكا، جورجيا، سلوفينيا، سويسرا، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، إستونيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، تشيكيا، جمهورية تنزانيا المتحدة، الدانمرك، السودان، فرنسا، كندا، لكسمبرغ، النرويج، النمسا، هولندا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة العفو الدولية، المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، برنامج الصحة والبيئة، منظمة هيومن رايتس ووتش، الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب (أيضاً باسم مركز الحقوق المدنية والسياسية، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي والرابطة السويسرية لمكافحة الإفلات من العقاب)، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، الملتي الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان.

229- وفي الجلسة نفسها، رد كل من رئيس اللجنة وعضوي اللجنة، فرانسواز هامبسون ولوسي أسواور، على الأسئلة المطروحة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

باء - جلسة تحاور مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية

230- في الجلسة 15 المعقودة في 17 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 26/34، قدم رئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، باولو سيرجيو بينهيرو، تقرير اللجنة (A/HRC/39/65).

231- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل الجمهورية العربية السورية، بوصفها الدولة المعنية.

232- وخلال التحاور الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة ذاتها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الرئيس:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، البرازيل، بلجيكا، جورجيا، سويسرا، شيلي، الصين، العراق،

فنزويلا (جمهورية - البوليغرافية)، قطر، كرواتيا، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج⁽¹²⁾ (أيضاً باسم آيسلندا، الدانمرك، السويد، فنلندا)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، الأردن، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، البحرين، بولندا، بيلاروس، تركيا، تشيكيا، الجزائر، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، رومانيا، فرنسا، كندا، الكويت، ليختشتاين، ملديف، نيوزيلندا، هولندا، اليابان، اليونان؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع، منظمة التضامن المسيحي حول العالم، المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، مركز العودة الفلسطيني، وكالة المدن المتحدة للتعاون فيما بين الشمال والجنوب، الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية.

233- وفي الجلسة نفسها، رد رئيس اللجنة وأعضاء اللجنة كارين كونيغ أبوزيد وهاني مجلي، على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

234- وفي الجلسة 16، المعقودة في اليوم نفسه، أدلى ممثلاً إيران (جمهورية - الإسلامية) ولبنان ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

جيم - تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان

235- وفي الجلسة 16، المعقودة في 17 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 31/37، قدمت رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان، ياسمين سوكا، إحاطة شفوية.

236- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل جنوب السودان، بوصفه الدولة المعنية.

237- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى رئيسة وأعضاء اللجنة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، ألمانيا، آيسلندا، بلجيكا، تونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، سويسرا، الصين، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، ألبانيا، أيرلندا، بوتسوانا، الجزائر، جيبوتي، الدانمرك، السودان، فرنسا، النرويج، نيوزيلندا، هولندا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة العفو الدولية، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، برنامج الصحة والبيئة، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

238- وفي الجلسة نفسها، ردت رئيسة اللجنة وأعضاءها على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

(12) دولة مراقبة في مجلس حقوق الإنسان محدثة باسم دول أعضاء ودول مراقبة.

دال - جلسة التحوار مع البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار

239- في الجلسة 17 المعقودة في 18 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان 115/36، قدم رئيس البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار، مرزوقي داروسمان، التقرير النهائي لبعثة تقصي الحقائق (A/HRC/39/64).

240- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل ميانمار، بوصفها الدولة المعنية.

241- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة ذاتها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الرئيس:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، ألمانيا، آيسلندا، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، بلجيكا، تونس، جمهورية كوريا، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كرواتيا، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، الأردن، إستونيا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، بنغلاديش، بولندا، تايلند، تركيا، تشيكي، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الدانمرك، السويد، فرنسا، فنلندا، فييت نام، كندا، كوستاريكا، الكويت، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ماليزيا، ملديف، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، اليونان؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، مركز الحقوق الإنجابية، منظمة التضامن المسيحي حول العالم، مركز قانون حقوق الإنسان، منظمة حقوق الإنسان الآن، هيومن رايتس ووتش (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية)، لجنة الحقوقيين الدولية.

242- وفي الجلسة نفسها، رد رئيس بعثة تقصي الحقائق وعضواها، رادিকা كوماراسوامي وكريستوفر دومينيك سيدوتي، على الأسئلة وقدموا ملاحظاتهم الختامية.

هـ - مناقشة عامة بشأن البند 4 من جدول الأعمال

243- في الجلستين 18 و19، المعقودتين في 18 أيلول/سبتمبر 2018، أجرى مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 4 من جدول الأعمال، أدلت خلالها ببيانات الجهات التالية:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيسلندا، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، بلجيكا، بيلاروس، جمهورية كوريا، جورجيا، سلوفينيا، سويسرا، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، باكستان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، الجزائر، زيمبابوي، الصين، كوبا، نيكاراغوا، الهند)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (أيضاً باسم حركة بلدان عدم الانحياز)، كوبا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي)، هنغاريا، اليابان،

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، إسرائيل، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، بيلاروس، تشيكي، جمهورية كوريا الديمقراطية، الدانمرك، فرنسا، فنلندا، كندا، ملديف، النرويج، نيكاراغوا، هولندا؛

(ج) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان (نيكاراغوا)؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: أي بي سي تامل أولي (ABC Tamil Oli)، منظمة العمل الدولي من أجل السلام والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى، حركة العمل من أجل الإنسان، المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، الرابطة الأفريقية للتنمية، المؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء، الرابطة الإقليمية الأفريقية للانتماء الزراعي، منظمة العمل معاً من أجل حقوق الإنسان، مؤسسة السلام، رابطة الحقوقيين الأمريكية، منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، منظمة العفو الدولية، المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، المركز الآسيوي للموارد القانونية، الرابطة الكورية للأمم المتحدة، HazteOir.org رابطة، الجمعية الثقافية للتاميليين في فرنسا، رابطة التآزر الطبي غينيا، رابطة الطلاب التاميل في فرنسا، رابطة الاتصالات التقدمية (أيضاً باسم منظمة الوصول الآن)، رابطة حماية حقوق المرأة والطفل، رابطة مواطني العالم، رابطة الضحايا في العالم، رابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، رابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، جمعية توندرال، بديل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين (أيضاً باسم جمعية الحق)، الطائفة البهائية الدولية، اللجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، مركز التحقق، مركز أوروبا - العالم الثالث (أيضاً باسم جمعية أصدقاء الأرض الدولية، معهد دراسات السياسات والرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين)، مركز الدعوة لحقوق الإنسان والسلام، المعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع، منظمة التضامن المسيحي حول العالم، التحالف العالمي لمشاركة المواطنين، اللجنة الدولية للعمل على احترام الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وتطبيقه، اللجنة الأفريقية لمروحي الصحة وحقوق الإنسان، لجنة دراسة تنظيم السلام، مبادرة الكومنولث لحقوق الإنسان، منظمة كونيكاش لحقوق الإنسان، مجلس الشباب المتعدد الثقافات، المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، "يد العون" سلسلة الأمل شمال - جنوب، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، المؤسسة الخيرية الإيرانية (ارتقاي كيفيت زندكي)، المركز الأوروبي للقانون والعدالة، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، فرنسا للحريات: مؤسسة دانييل ميطران، منظمة الفرنسييسكان الدولية، مؤسسة فيدا- المجموعة البيئية الخضراء، رابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، برنامج الصحة والبيئة، مؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان، مركز قانون حقوق الإنسان، منظمة حقوق الإنسان الآن، منظمة هيومن رايتس ووتش، مجلس هنود أمريكا الجنوبية، حركة توباي أمارو الهندية، لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، الجمعية الدولية للدعم الوظيفي، لجنة الحقوقيين الدولية، منظمة التنمية التعليمية الدولية، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، حركة التصالح الدولية، رابطة حقوق الإنسان الدولية للأقليات الأمريكية، الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، الرابطة الدولية للمثليات والمثليين، الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، الاتحاد الدولي للنساء المسلمات، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، منظمة المحامين الدولية، المنظمة التنموية العراقية، رابطة إيوس بريمي فيري الدولية، يوفنتوم، الشبيبة الطلابية للتاميل، منظمة جسور الشبابية، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، لجنة رصد حقوق المحامين في كندا، جمعية الجسر، حركة التحرير، مؤسسة معارج للسلام والتنمية، رابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، فريق حقوق الأقليات، حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة بين الشعوب، حقوق الإنسان الجديدة، المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، المنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، منظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، مركز العودة الفلسطيني، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، مؤسسة باسوماي ثاياغام، المنظمة الدولية لكتائب السلام، سويسرا، منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان، منظمة براهار ساماج جاغروتي سانتا، حملة شعار الصحافة، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، الشبكة الدولية لحقوق الإنسان، مؤسسة جائزة رايت لايفليهود، جمعية تحقيق التنمية وتمكين المجتمع المحلي، جمعية الإيرانيات الداعيات إلى التنمية المستدامة للبيئة، تامل أوزهاغام، منظمة طي الصفحة، اتحاد الكتاب والفنانين الكوبيين،

اتحاد الحقوقيين العرب، هيئة رصد الأمم المتحدة، الاتحاد الدولي للمدارس المتحدة، وكالة المدن المتحدة للتعاون فيما بين الشمال والجنوب، جمعية زودفيند (ريخ الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية، منظمة القرى المتحدة، الرابطة الدولية لحقوق الإنسان للمرأة، الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، منظمة باروا العالمية، المجلس العالمي للبيئة والموارد، التحالف الإنجيلي العالمي، المؤتمر اليهودي العالمي، مؤتمر العالم الإسلامي، منظمة القضاء على الفقر في أفريقيا

244- وفي الجلسة 19 المعقودة في 18 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي، إكوادور، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، تركيا، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جورجيا، الصين، العراق، الفلبين، الكامبيون، كمبوديا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيبال، الهند، اليابان ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

245- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واليابان ببيانات في إطار ممارسة حق الرد مرة ثانية.

واو - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

حالة حقوق الإنسان في بروندي

246- في الجلسة 40، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل النمسا (باسم الاتحاد الأوروبي) مشروع القرار A/HRC/39/L.15/Rev.1، المقدم من إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تشيكيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان، والذي اشترك في تقديمه كل من أستراليا، ألبانيا، أندورا، أوكرانيا، آيسلندا، الجبل الأسود، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، كندا، ليختنشتاين، موناكو، النرويج، نيوزيلندا. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من الأرجنتين وكوستاريكا.

247- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل أستراليا بتعليقات عامة على مشروع القرار.

248- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل بروندي، بوصفها الدولة المعنية.

249- وفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.

250- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، مصر ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

251- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل بروندي، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة⁽¹³⁾، أوكرانيا، آيسلندا، البرازيل، بلجيكا، بنما، بيرو، جمهورية كوريا، رواندا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، كرواتيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، هنغاريا، اليابان

(13) ذكر ممثل الإمارات العربية المتحدة لاحقاً أن خطأ وقع في تصويت الوفد وأنه كان ينوي التصويت معارضاً.

المعارضون:

بوروندي، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، مصر، المملكة العربية السعودية

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، أفغانستان، أنغولا، باكستان، توغو، تونس، جنوب أفريقيا، جورجيا، السنغال، العراق، الفلبين، قطر، قيرغيزستان، كوت ديفوار، كينيا، نيبال، نيجيريا

252- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 23 صوتاً مقابل 7 أصوات، وامتناع 17 عضواً عن التصويت (القرار 14/39).

253- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل الإمارات العربية المتحدة ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

254- في الجلسة 40، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أيضاً باسم الأردن، ألمانيا، إيطاليا، تركيا، فرنسا، قطر، الكويت، المغرب، هولندا) مشروع القرار A/HRC/39/L.20، المقدم من الأردن، ألمانيا، إيطاليا، تركيا، فرنسا، قطر، الكويت، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، تشيكيا، الجبل الأسود، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفينيا، السويد، فنلندا، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ملديف، النمسا، نيوزيلندا، اليابان. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من أندورا، بولندا، جمهورية كوريا، سان مارينو، سلوفاكيا، سويسرا، كوستاريكا، موناكو، النرويج.

255- وفي الجلسة نفسها، عرض ممثل الاتحاد الروسي التعديلات A/HRC/39/L.26 و A/HRC/39/L.27 و A/HRC/39/L.28 و A/HRC/39/L.29 على مشروع القرار A/HRC/39/L.20.

256- وقدم الاتحاد الروسي التعديلات A/HRC/39/L.26 و A/HRC/39/L.27 و A/HRC/39/L.28 و A/HRC/39/L.29، واشتركت في تقديمها جمهورية فنزويلا البوليفارية.

257- وفي الجلسة نفسها، أعلن رئيس مجلس حقوق الإنسان أن التعديل A/HRC/39/L.27 قد نُفِّحَ شفويًا.

258- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيان بشأن التعديلات المقترحة على مشروع القرار A/HRC/39/L.20.

259- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو أستراليا، سلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، سويسرا، الصين، كوبا، بتعليقات عامة على مشروع القرار A/HRC/39/L.20 وعلى التعديلات المقترحة.

260- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل الجمهورية العربية السورية، بوصفها الدولة المعنية.

261- وفي الجلسة نفسها، اتخذ مجلس حقوق الإنسان إجراء بشأن التعديلات A/HRC/39/L.26 و A/HRC/39/L.27، بالصيغة المنقحة شفويًا، و A/HRC/39/L.28 و A/HRC/39/L.29.

262- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل المكسيك ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت فيما يتعلق بالتعديل A/HRC/39/L.26.

263- وفي الجلسة نفسها، أُجري، بناءً على طلب ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/39/L.26. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

باكستان، بروندي، تونس، الصين، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)،
قيرغيزستان، كوبا، مصر

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوكرانيا، آيسلندا، البرازيل، بلجيكا،
بنما، بيرو، جمهورية كوريا، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، العراق،
قطر، كرواتيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، أفغانستان، إكوادور، أنغولا، توغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا،
رواندا، السنغال، كوت ديفوار، كينيا، منغوليا، نيبال، نيجيريا

264- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/39/L.26 بنتيجة 9 أصوات مقابل 24 صوتاً،
وامتناع 14 عضواً عن التصويت.

265- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً ألمانيا، بلجيكا ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت فيما يتعلق
بالتعديل A/HRC/39/L.27، بصيغته المنقحة شفويًا.

266- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/39/L.27، بصيغته المنقحة شفويًا. وكانت
نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إكوادور، باكستان، البرازيل، بروندي، تونس، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا
(جمهورية - البوليفارية)، قيرغيزستان، كوبا، مصر

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوكرانيا، آيسلندا، بلجيكا، بنما،
بيرو، جمهورية كوريا، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، قطر، كرواتيا،
المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، أفغانستان، أنغولا، توغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا،
السنغال، كوت ديفوار، كينيا، منغوليا، نيبال، نيجيريا

267- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/39/L.27 بصيغته المنقحة شفويًا بنتيجة 12
صوتاً مقابل 22 صوتاً، وامتناع 13 عضواً عن التصويت.

268- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً جورجيا، قطر ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت فيما يتعلق بالتعديل A/HRC/39/L.28.

269- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/39/L.28. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إكوادور، باكستان، البرازيل، بروندي، تونس، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قيرغيزستان، كوبا، مصر

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوكرانيا، آيسلندا، بلجيكا، بنما، بيرو، جمهورية كوريا، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، قطر، كرواتيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، أفغانستان، أنغولا، توغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، كوت ديفوار، كينيا، منغوليا، نيبال، نيجيريا

270- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/39/L.28 بنتيجة 12 صوتاً مقابل 22 صوتاً، وامتناع 13 عضواً عن التصويت.

271- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً أستراليا وسلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت فيما يتعلق بالتعديل A/HRC/39/L.29.

272- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/39/L.29. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

باكستان، البرازيل، بروندي، توغو، تونس، الصين، العراق، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قيرغيزستان، كوبا

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوكرانيا، آيسلندا، بلجيكا، بنما، بيرو، جمهورية كوريا، جورجيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، قطر، كرواتيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا، اليابان

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، أفغانستان، إكوادور، أنغولا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، كوت ديفوار، كينيا، مصر، منغوليا، نيبال، نيجيريا

273- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/39/L.29 بنتيجة 11 صوتاً مقابل 22 صوتاً، وامتناع 14 عضواً عن التصويت.

274- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو إكوادور، البرازيل، العراق، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، مصر، المكسيك ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت فيما يتعلق بمشروع القرار A/HRC/39/L.20.

275- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل كوبا، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوكرانيا، آيسلندا، البرازيل، بلجيكا، بنما، بيرو، توغو، جمهورية كوريا، جورجيا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، قطر، كرواتيا، كوت ديفوار، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا، اليابان

المعارضون:

بورووندي، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، أفغانستان، أنغولا، باكستان، تونس، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، السنغال، العراق، الفلبين، قيرغيزستان، كينيا، مصر، منغوليا، نيبال، نيجيريا

276- واعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 27 صوتاً مقابل 4 أصوات، وامتناع 16 عضواً عن التصويت (القرار 15/39).

خامساً - هيئات وآليات حقوق الإنسان

ألف - جلسة الحوار مع اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان

277- في الجلسة 20، المعقودة في 19 أيلول/سبتمبر 2018، قدمت رئيسة اللجنة الاستشارية، كاترينا بابيل، تقرير اللجنة (A/HRC/39/58 و Corr.1 و A/HRC/39/66).

278- وخلال الحوار الذي أعقب ذلك في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات، ووجهت أسئلة إلى الرئيسة:

(أ) ممثلو دول أعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إكوادور، باكستان، بيرو، بيرو (أيضاً باسم الأرجنتين، البرازيل، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، شيلي، كولومبيا، المكسيك)، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الصين؛

(ب) ممثل دول مراقبة: إيران (جمهورية - الإسلامية)؛ بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)؛

(ج) مراقب عن منظمات حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن منظمات غير حكومية: رابطة الحقوقيين الأمريكية، برنامج الصحة والبيئة، المعهد الإنساني للتعاون مع البلدان النامية، مجموعة حقوق الإنسان للشيخ، جمعية زودفيند (ريح الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية.

279- وفي الجلسة نفسها، ردت رئيسة اللجنة الاستشارية على الأسئلة وأدلت بملاحظات الختامية.

باء - جلسة الحوار مع الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان بشأن تقرير الأمين العام عن التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان

280- في الجلسة 21، المعقودة في 19 أيلول/سبتمبر 2018، قدم الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان تقرير الأمين العام عن التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان (A/HRC/39/41).

281- وخلال الحوار الذي أعقب ذلك في الجلسة نفسها أيضاً، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، بلجيكا (أيضاً باسم لكسمبرغ، وهولندا)، توغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، تونس، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك⁽¹⁴⁾ (أيضاً باسم إستونيا، آيسلندا، السويد، فنلندا، لاتفيا، ليتوانيا، النرويج)، رومانيا، سلوفينيا (أيضاً باسم سويسرا، وليختنشتاين، والنمسا)، سويسرا، الصين، العراق، الفلبين، قيرغيزستان، كرواتيا، كوبا، ليختنشتاين، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا المالية، والنمسا، هنغاريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، أوروغواي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، البحرين، بولندا، تايلند، الجبل الأسود، جيبوتي، غواتيمالا، فرنسا، كندا، كوستاريكا، ملديف، الهند، هندوراس؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(14) دولة مراقبة في مجلس حقوق الإنسان محدثة باسم دول أعضاء ودول مراقبة.

(د) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، سلسلة الأمل لـ "مد يد العون" شمال - جنوب، مؤسسة دار حقوق الإنسان، منظمة هيومن رايتس ووتش، الاتحاد الدولي للصحفيين، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم سيفيكوس: التحالف العالمي لمشاركة المواطنين)، مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان.

282- وفي الجلسة نفسها، أجاب الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان عن الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

جيم - آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

283- في الجلسة 22، المعقودة في 19 أيلول/سبتمبر 2018، عرضت رئيسة - مقررآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، إريكا م. يامادا، تقريرآلية الخبراء (A/HRC/39/62 و A/HRC/39/68).

284- وفي الجلسة نفسها، عقد مجلس حقوق الإنسان جلسة تحاور بشأن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية في إطار البندين 3 و5 من جدول الأعمال (انظر الفصل الثالث، الفرع باء).

دال - إجراء تقديم الشكاوى

285- في الجلسة 27، المعقودة في 21 أيلول/سبتمبر 2017، عقد مجلس حقوق الإنسان جلسة مغلقة في إطار إجراء تقديم الشكاوى.

286- وفي الجلسة نفسها، عرضت رئيسة - مقررآلية الخبراء المعنية بالحالات، فيسنا باتيستيتش كوس، تقرير الفريق العامل عن دورتيه الحادية والعشرين والثانية والعشرين، المعقودتين في شباط/فبراير وتموز/يوليه 2018 على التوالي.

287- وفي الجلسة 28، المعقودة في 24 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى رئيس مجلس حقوق الإنسان ببيان أشار فيه إلى أن المجلس درس، في جلسة مغلقة، تقريرآلية الخبراء المعنية بالحالات في دورتي المجلس الحادي والعشرين والثانية والعشرين بموجب إجراء الشكاوى المنشأ عملاً بقرار المجلس 1/5، الصادر في 18 حزيران/يونيه 2007. وأضافت الرئيسة أن الفريق العامل لم يُجل أي قضية إلى المجلس لاتخاذ إجراء بشأنها في الدورة التاسعة والثلاثين.

هـاء - مناقشة عامة بشأن البند 5 من جدول الأعمال

288- في الجلسة 26، المعقودة في 21 أيلول/سبتمبر 2018، عرض نائب الممثل الدائم لدولة بوليفيا المتعددة القوميات، رودري خوسي فلورس مونتيري، باسم رئيس-مقرر الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعنية بإعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية، تقرير الفريق العامل عن دورته الخامسة، المعقودة في الفترة من 9 إلى 13 نيسان/أبريل 2018 (A/HRC/39/67).

289- في الجلستين 26 و27، المعقودتين في 21 أيلول/سبتمبر 2018، عقد مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 5 من جدول الأعمال، أدلت أثناءها ببيانات الجهات التالية:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إكوادور (أيضاً باسم إسبانيا، إيطاليا، رومانيا، الفلبين، المغرب، ملديف)، آيسلندا، باكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، توغو (أيضاً باسم مجموعة الأمم الأفريقية)، تونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، جنوب أفريقيا، سويسرا، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليغرافية)، كوبا، كينيا، لايفيا⁽¹⁴⁾ (أيضاً باسم الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، تشيكيا، تونس، الجبل الأسود، جزر البهاما، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، دولة فلسطين، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، العراق، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، لايفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، النرويج، النمسا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليونان)، منغوليا، النمسا⁽¹⁴⁾ (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي، الاتحاد الروسي، أرمينيا، أستراليا، ألبانيا، أوكرانيا، آيسلندا، تركيا، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، سنغافورة، غانا، كندا، النرويج، نيوزيلندا، اليابان)، النمسا⁽¹⁴⁾ (الاتحاد الروسي، أرمينيا، أستراليا، ألبانيا، أوكرانيا، آيسلندا، تركيا، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، جورجيا، سنغافورة، غانا، كندا، النرويج، نيوزيلندا، اليابان)، النمسا⁽¹⁴⁾ (الاتحاد الأوروبي)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان، الأردن، البرتغال، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجزائر، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، الهند؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ومنظمات ذات صلة: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة أي بي سي تامل أولي، حركة العمل من أجل الإنسان، منظمة الثقافة الأفريقية الدولية، المؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء، الرابطة الإقليمية الأفريقية للانتماء الزراعي، مؤسسة السلام، منظمة الأمريكيين من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، الرابطة الكوبية للأمم المتحدة، رابطة بهاراثي - المركز الثقافي الفرنسي-التاميلي، رابطة المساعدة الطبية الغينية، جمعية الطلاب التاميل في فرنسا، رابطة حماية حقوق المرأة والطفل، رابطة مواطني العالم، رابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، رابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، جمعية توندرال، للجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، مركز الدراسات البيئية والإدارية، مركز أوروبا-العالم الثالث، مركز الدراسات القانونية والاجتماعية، لجنة الحقوقيين الكولومبية، اللجنة الأفريقية لمروحي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان، لجنة دراسة تنظيم السلام، المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، منسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضمير، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، شبكة المعلومات والعمل الدولية بشأن أولوية الغذاء، حركة شعب توباك أمارو الأصلي، لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، معهد دراسات السياسات، الرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، المنظمة البوذية الدولية للإغاثة، الاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان (أيضاً باسم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب)، حركة التصالح الدولية، الاتحاد الدولي للنساء المسلمات، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم منظمة الأمريكيين من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، المركز الآسيوي للموارد القانونية وسيفيكوس: التحالف العالمي لمشاركة المواطنين)، حركة الشباب والطلاب الدولية نصيرة الأمم المتحدة، منظمة المحامين الدولية، منظمة التنمية العراقية، رابطة إيوس بريمي فيري الدولية، منظمة يوفنتوم للشباب والقدرات الطبيعية العالمية الجامعة،

جمعية الطلبة الشباب التاميل، منظمة جسور الشبابية، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، لجنة رصد حقوق المحامين في كندا، جمعية الجسر، حركة التحرير، رابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، الاتحاد الوطني للحقوقيين الكوبيين، حقوق الإنسان الجديدة، المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، الاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، منظمة التضامن السويسرية الغينية، مؤسسة الخبز للجميع، رابطة تاميل أوزاغام، حركة طي الصفحة، اتحاد المدارس الدولية، وكالة المدن المتحدة للتعاون، منظمة فاغدهارا، منظمة ريج الجنوب لسياسات التنمية المستدامة، منظمة القرى المتحدة، منظمة باروا العالمية، المجلس العالمي للبيئة والموارد، مؤتمر العالم الإسلامي، منظمة قطع دابر الفقر في أفريقيا.

290- في الجلسة 27، المعقودة في 21 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثل الصين ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

سادساً - الاستعراض الدوري الشامل

291- عملاً بقرار الجمعية العامة 251/60، وقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، ومقرر مجلس حقوق الإنسان 119/17، وبيانيّ الرئيس PRST/8/1 وPRST/9/2 بشأن الطرائق والممارسات المتعلقة بعملية الاستعراض الدوري الشامل، نظر المجلس في نتائج الاستعراضات التي أجريت في إطار الدورة الثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المعقودة في الفترة من 7 إلى 18 أيار/مايو 2018.

292- ووفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، أشار الرئيس إلى أن جميع التوصيات يجب أن تكون جزءاً من النتيجة النهائية للاستعراض الدوري الشامل، وينبغي للدولة قيد الاستعراض، بناءً على ذلك، أن تُبلّغ بكل وضوح بموقفها من جميع التوصيات، وأن تبين ما إذا كانت "تؤيد" كل توصية من التوصيات أو أنها "تحيط علماً بها".

ألف - النظر في نتائج الاستعراض الدوري الشامل

293- وفقاً للفقرة 14 من بيان الرئيس PRST/8/1، يتضمن الفرع التالي موجزاً للآراء التي أعربت عنها الدولة قيد الاستعراض والدول الأعضاء والمراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض، فضلاً عن التعليقات العامة للجهات المعنية الأخرى قبل اعتماد المجلس نتائج الاستعراض في جلسة عامة. وتُنشر بيانات الوفود أو غيرها من الجهات المعنية الأخرى، التي حال ضيق الوقت دون إلقتها، كلما أُتيحت، في الموقع الشبكي الخارجي لمجلس حقوق الإنسان⁽¹⁵⁾.

تركمانستان

294- عُقد الاستعراض الدوري المتعلق بتركمانستان في 7 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند في الاستعراض إلى الوثائق التالية:

- (أ) التقرير الوطني المقدم من تركمنستان وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/TKM/1)؛
- (ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/TKM/2)؛
- (ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/TKM/3).

295- نظر مجلس حقوق الإنسان في جلسته 23، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، في نتائج الاستعراض المتعلق بتركمانستان واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

296- وتشمل نتائج الاستعراض المتعلق بتركمانستان تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/3)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة ضمنه، والتزاماتها الطوعية، وردودها على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل، فُقدت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة (انظر أيضاً A/HRC/39/3/Add.1).

(15) انظر

<https://extranet.ohchr.org/sites/hrc/HRCSessions/RegularSessions/39thSession/Pages/default.aspx>

1- آراء أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

297- أعرب وفد تركمانستان مجدداً عن تقدير حكومة بلاده لجميع الوفود التي شاركت في الحوار المثمر الذي جرى خلال الاستعراض الدوري الشامل المتعلق بتركمانستان في الدورة الثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المعقودة في أيار/مايو 2018.

298- وذكر الوفد أن تركمانستان تعلق أهمية كبيرة على عمل مجلس حقوق الإنسان في مجال تعزيز وحماية الحريات الأساسية وحقوق الإنسان وتأييده. فقد عززت آلية الاستعراض الدوري الشامل التزام حكومة تركمانستان بإحراز تقدم حقيقي وواقعي في ميدان حقوق الإنسان.

299- وأثناء جلسة التحاور، قدم العديد من الوفود ما مجموعه 191 توصية، أيدت تركمانستان 98 توصية منها، واختارت مواصلة تفاعلها وتشاورها مع الهيئات الوطنية المعنية من أجل وضع اللمسات الأخيرة على موقفها بشأن التوصيات الـ 90 المتبقية قبل اعتماد نتائج استعراضها في أيلول/سبتمبر. وفي حزيران/يونيه 2018، ناقش أعضاء اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بتنفيذ الالتزامات الدولية لتركمانستان في مجالي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني نتائج الاستعراض الدوري الشامل لتركمانستان. واستعرض العديد من الوكالات الحكومية أيضاً التوصيات المقدمة أثناء الاستعراض.

300- وأشار الوفد إلى أن معظم التوصيات تتوافق مع خطة عمل تركمانستان المتعلقة بحقوق الإنسان. فهذه التوصيات تتعلق بتنفيذ معاهدات صدقت عليها تركمانستان بالفعل، وبالتصديق على المعاهدات المتبقية، والتوعية والتدريب المهني في مجال حقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، وحماية حقوق المرأة والطفل، ومكافحة الاتجار بالبشر. وأشار الوفد إلى تنفيذ خطط العمل الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان عن الفترة 2016-2020، والمساواة بين الجنسين عن الفترة 2015-2020، وحقوق الطفل عن الفترة 2018-2022.

301- واستناداً إلى الاستعراض الذي أجرته الوكالات الحكومية والجمعيات العامة المعنية بشأن التوصيات الـ 90 المتبقية، أيدت تركمانستان 74 توصية إضافية وأحاطت علماً بـ 16 توصية. وعلى هذا النحو، أيدت تركمانستان متابعة 172 توصية، أي ما يزيد على 90 في المئة من مجموع التوصيات. ولم تؤيد الحكومة 9 في المئة من التوصيات تقريباً.

302- وقدم الوفد مزيداً من التوضيحات فيما يتعلق ببعض التوصيات التي لم تقبلها الحكومة. ففيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 116-18 بشأن التصديق على اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169)، أوضح الوفد أنه لا توجد شعوب أصلية في تركمانستان ينطبق عليها التعريف الوارد في الاتفاقية؛ وبناء على ذلك، يُعتبر التصديق على الاتفاقية غير ذي صلة.

303- وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 116-59 بشأن الاعتراف بالحق في الاستئناف الضميري من الخدمة العسكرية الإجبارية، أشار الوفد إلى المادة 58 من الدستور التي تنص على أن حماية تركمانستان تظل واجباً مقدساً يقع على عاتق كل مواطن، ولاحظ أن الخدمة العسكرية إجبارية بموجب الدستور.

304- وفيما يتعلق بالتوصيتين الواردتين في الفقرتين 116-60 و116-90 بشأن حماية حرية الدين والتعبير، ورفع القيود المفروضة على حرية الرأي وحرية التعبير، أبلغ الوفد مجلس حقوق الإنسان بأنه لا توجد عقوبات جنائية في التشريعات تقيد حرية التعبير أو الرأي. وعلاوة على ذلك، يضمن الدستور حرية الفكر والمعتقد والدين والتعبير.

305- وفيما يتعلق بالتوصيتين الواردتين في الفقرتين 116-68 و 116-71 اللتين تدعوان إلى رفع الرقابة عن وسائل الإعلام، ذكر الوفد أن القانون المتعلق بوسائل الإعلام يتضمن أحكاماً بشأن المسؤولية عن انتهاك حرية وسائل الإعلام. وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 116-85، التي تدعو تركمانستان إلى التصدي للسخرة في زراعة القطن، ذكر الوفد أن الدستور المنقح يتضمن حكماً يحظر السخرة وأسوأ أشكال عمل الأطفال.

306- وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 116-87 بشأن إجراء فحص إجباري للكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية، أشار الوفد إلى أن التشريعات المحلية الرامية إلى مكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية ليست تمييزية، وأن تدابير الوقاية التي تنفذها الحكومة لا تتعارض مع قواعد حقوق الإنسان ومعاييرها.

307- والحكومة ملتزمة بمواصلة تنفيذ التوصيات التي قبلتها بهدف احترام حقوق الإنسان في تركمانستان وحمايتها وتعزيزها. وتحرص الحكومة، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان والجهات الوطنية المعنية، بما فيها المنظمات غير الحكومية، على تنفيذ التوصيات التي قُدمت إليها أثناء الجولة الثالثة.

2- آراء أعربت عنها دول أعضاء ودول مراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

308- خلال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بتركمانستان، أدلى 12 وفداً ببيانات.

309- ولاحظت الصين مع التقدير أن تركمانستان قبلت التوصيات التي قدمتها الصين. وأعرب وفدها عن أمله في أن تواصل حكومة تركمانستان بذل الجهود في مجالات التعليم والصحة العامة، والضمان الاجتماعي، والحد من الفقر من أجل زيادة تحسين مستويات معيشة سكانها.

310- وأشارت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى أن الاستعراض الدوري الشامل لتركمانستان، الذي أُجري في أيار/مايو 2018، كان فرصة مفيدة للتعرف على الجهود التي بذلتها تركمانستان لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. ولاحظت مع التقدير أن تركمانستان قبلت العديد من التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، مما يدل على التزام تركمانستان بمواصلة جهودها في مجال حقوق الإنسان.

311- ولاحظت مصر مع التقدير اعتماد دستور جديد يتضمن أحكاماً تحمي الحريات الأساسية وحقوق الإنسان، بما يتماشى مع القانون الدولي، وإدخال تعديلات على التشريعات المحلية للوفاء بالالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان. ولاحظت مصر اعتماد خطة عمل وطنية بشأن المساواة بين الجنسين ترمي إلى تحسين مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية. ولاحظت بارتياح أن تركمانستان أيدت التوصيات المتعلقة بتحسين الرعاية الطبية في المناطق الريفية.

312- وأثنت ألمانيا على تركمانستان لقبولها عدداً كبيراً من التوصيات، وشجعت الحكومة على ضمان تنفيذها بالكامل. ولاحظت بقلق عدم كفاية جهود الحكومة لوضع حد لاستخدام التعذيب وسوء المعاملة، والعمل على التحقيق في حالات الاختفاء القسري. وأكدت ألمانيا مجدداً الحاجة إلى إجراء إصلاحات قضائية وإصلاحات للسجون. وشجعت تركمانستان على توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة.

313- ولاحظت هندوراس بارتياح أن تركمانستان قد قبلت التوصيات التي قدمتها هندوراس لتوجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وآليات المجلس، وتوسيع نطاق المناهج الدراسية المتعلقة بالمهارات الحياتية الأساسية المراهقين. وحثت تركمانستان على مراجعة موقفها من التوصيات التي لم تفيدها بعد.

- 314- ولاحظ العراق بارتياح أن تركمانستان أيدت التوصيات التي قدمها العراق ودعاها فيها إلى تحسين حالة الأشخاص ذوي الإعاقة، والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
- 315- ونوهت ليبيا بجهود تركمانستان لتحسين حالة حقوق الإنسان خلال جولة الإبلاغ. فقد بذلت تركمانستان جهوداً أيضاً لتحسين تشريعاتها الوطنية. ولاحظت ليبيا أن تركمانستان اعتمدت دستوراً جديداً في عام 2016 وأن هذا الدستور يتضمن فصلاً عن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان. وشددت ليبيا على أهمية مراعاة القانون الدولي.
- 316- ورحبت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بدعم تركمانستان التوصيات التي دعتها إلى تسريع وتيرة جهودها الرامية إلى تنفيذ كامل للاتفاقيات المتعلقة بانعدام الجنسية. ولاحظت مع التقدير جهود تركمانستان من أجل منع حالات انعدام الجنسية والقضاء عليها، بما في ذلك ما اتخذت من خطوات لمنح الجنسية للأشخاص عديمي الجنسية، وخططها لسن إجراء لتحديد حالات انعدام الجنسية. ولاحظت مفوضية شؤون اللاجئين أن تركمانستان أيدت التوصية التي دعتها إلى ضمان تسجيل المواليد دون أي تمييز بين جميع الأطفال المولودين في البلد. وفي هذا الصدد، شجعت مفوضية شؤون اللاجئين الحكومة على اعتماد تشريع شامل لمكافحة التمييز.
- 317- وأشادت عمان بما حققت تركمانستان من إنجازات في مجال حقوق الإنسان، ولاحظت مع التقدير أن تركمانستان قبلت التوصيات التي قدمتها.
- 318- ورحب الاتحاد الروسي بقبول تركمانستان أكثر من 90 في المئة من التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، وتوقع أن تُدرج تركمانستان في تقريرها الوطني المقبل الإنجازات التي تحققت في مجال الرعاية الصحية عموماً، والصحة الإنجابية وصحة الأمهات والأطفال خصوصاً. وأعرب الاتحاد الروسي عن أمله في أن يفضي نجاح تنفيذ برنامج تعزيز العمالة إلى زيادة فرص العمل بين الأشخاص ذوي الإعاقة، وتوقع أن تواصل حكومة تركمانستان جهودها الرامية إلى الحفاظ على التنوع الإثني والثقافي والديني في البلد.
- 319- ولاحظت الإمارات العربية المتحدة بارتياح التزام تركمانستان بحماية حقوق الإنسان وقبولها أغلب التوصيات المقدمة أثناء الاستعراض. ولاحظت مع التقدير الإصلاحات التشريعية والإدارية والمؤسسية التي اضطلعت بها تركمانستان لضمان تمتع الجميع بحقوق الإنسان على قدم المساواة.
- 320- ولاحظت جمهورية إيران الإسلامية مع التقدير تعاون تركمانستان مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما فيها مجلس حقوق الإنسان واستعراضه الدوري الشامل. وأثنت على تركمانستان لما أحرزت من تقدم لضمان الحق في التنمية والصحة والتعليم. وشجعت تركمانستان على مواصلة جهودها لضمان الحق في الرعاية الصحية وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

3- تعليقات عامة أدلت بها جهات معنية أخرى

- 321- أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بتركمانستان، أدلت ببيانات ست جهات معنية أخرى.
- 322- ورحبت المنظمة الدولية لمكافحة الرق بقبول تركمانستان التوصية الواردة في الفقرة 114-50 بشأن القضاء على السخرة في حصاد القطن. وأشارت إلى أن التشريعات المحلية حظرت السخرة لكنها لم تُنفذ بعد. وأبلغت المنظمة الدولية مجلس حقوق الإنسان بأن العاملين، في القطاعين العام والخاص، أُحضروا مرة أخرى إلى الحقول في خريف 2018 تحت التهديد بالعقاب، وأن هؤلاء عملوا لساعات طويلة وفي ظروف سيئة للوفاء بالحصص الإلزامية لحصاد القطن. وأضافت المنظمة الدولية أن ضغط الوفاء بالحصص قد أفضى إلى سخرة الأطفال، حيث يقطف الأطفال القطن إلى جانب والديهم أو حتى بمفردهم. وقد عرض الناشطون الذين رصدوا السخرة في حصاد القطن وأبلغوا بذلك أنفسهم لمخاطر كبيرة، لأن الحكومة اتخذت تدابير واسعة النطاق لمنع توثيق هذه الأمور. وحثت المنظمة تركمانستان على وضع حد للسخرة.

323- وأوصى مركز مناهضة القتل في العالم بأن تصدق تركمانستان على التوصيات التي دعتها إلى التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وعلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. ولاحظ المركز أن تركمانستان لم تؤيد التوصيات المماثلة التي قُدمت في الجولة السابقة.

324- ورحبت منظمة العفو الدولية بقبول تركمانستان 172 توصية من التوصيات الـ 191 التي قُدمت إليها أثناء الاستعراض الدوري الشامل، بما فيها توصيات التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتعزيز المساواة بين الجنسين، ومكافحة العنف ضد المرأة. غير أن منظمة العفو الدولية أفادت بأن أي شخص يقدم ادعاءات بأنه تعرض للتعذيب أو سوء المعاملة يواجه أعمالاً انتقامية شديدة. ولا تزال العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي بين الرجال جريمة جنائية. وأعربت منظمة العفو الدولية عن أسفها لأن الحكومة رفضت التوصيات المتعلقة بعدم تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي.

325- وذكرت جمعية زودفيند (ريح الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية أنها حثت تركمانستان، قبل خمس سنوات، على توفير التدريب لقواتها الحدودية لتتمكن من منع الحوادث التي تشمل، على سبيل المثال، قتل صيادي السمك من بلد مجاور. ولاحظت جمعية زودفيند مع الأسف أن هذه الحوادث استمرت، وأشارت إلى بعضها وقعت في آذار/مارس 2018، وإلى مقتل صيادين أجنيبين أطلق ضباط الحدود النار عليهما. وأعربت عن قلقها من أن وضع بحر قزوين قد يتغير في حال منحت البرلمان المعنية موافقتها، إذ سيفضي ذلك إلى زيادة استخدام الدول الساحلية، بما فيها تركمانستان، لتحقيق أرباح قصيرة الأجل، في تعارض مع أهداف التنمية المستدامة.

326- ولاحظت منظمة هيومن رايتس ووتش أن تركمانستان أيدت العديد من التوصيات، بما فيها تلك المتعلقة بالاختفاء القسري، غير أنها لم توافق على موقف الحكومة الذي أفاد بأن المحكمة أصدرت في حق الأشخاص المختفين حكماً بالسجن، ولا يجوز القول من ثم أنهم تعرضوا للاختفاء القسري. وأوضحت منظمة هيومن رايتس ووتش أن أسر أكثر من 100 شخص لم تُبلغ بأي معلومات رسمية عن مصيرهم أو مكانهم منذ سلب حريتهم. ورحبت بدعم حكومة تركمانستان التوصيات المتعلقة بتوجيه دعوات إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة لزيارة البلد، لكنها أعربت عن أسفها لرفض التوصية الواردة في الفقرة 116-54 التي دعتها إلى تمكين السجناء من الاستعانة بهيئات تفتيش مستقلة. وذكرت منظمة هيومن رايتس ووتش أن لا حرية لوسائل الإعلام في تركمانستان، وأن الحكومة كثيراً ما تنتقم من الأشخاص الذين يعبرون عن آرائهم، وأن المعلومات تخضع لرقابة صارمة.

327- واعتبرت سيفيكوس: التحالف العالمي لمشاركة المواطنين أن تركمانستان لم تنفذ التوصيات الـ 27 من الجولة الثانية المتعلقة بالحيز المدني، في حين أن حكومتها أيدت 24 توصية منها. وذكر التحالف العالمي أن أكثر من 100 شخص اختفوا قسراً، وجددت الإشارة إلى تلك التوصيات التي دعت الحكومة إلى قبول زيارات الأفرقة العاملة المعنية بالاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري أو غير الطوعي. ويساور التحالف القلق إزاء تدخل الدولة في وسائل الإعلام والانتهاكات التي طالت حرية التجمع. وعلاوة على ذلك، ذكر التحالف العالمي أن لا وجود لمنظمات مستقلة لحقوق الإنسان، وأرجع السبب في ذلك جزئياً إلى أحكام قانون عام 2014 المتعلقة بالجمعيات العمومية. ودعا التحالف العالمي الحكومة إلى اتخاذ تدابير استباقية لمعالجة هذه الشواغل، وتنفيذ التوصيات المتعلقة بتهيئة بيئة تمكينية للمجتمع المدني.

4- الملاحظات الختامية للدولة لموضوع الاستعراض

328- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات التي قدمتها تركمانستان تفيد بأنها أيدت 172 توصية من أصل 191 توصية قُدمت إليها، وأحاطت علماً بـ 19 توصية.

329- وأبلغ وفد تركمانستان مجلس حقوق الإنسان بتنفيذ الحكومة، بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، خطط عمل لحماية حقوق اللاجئين وعديمي الجنسية. وتضمنت خطة العمل لعام 2018 صياغة توصيات تدعو إلى وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ خطة العمل العالمية لإنهاء حالات انعدام الجنسية للفترة ما بين عامي 2014 و2024. وكانت تلك الأنشطة مثلاً للتعاون الفعال بين تركمانستان وإحدى وكالات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان. ويجري تنفيذ العديد من خطط عمل أخرى بشأن حقوق الإنسان، بما فيها حقوق الطفل والمساواة بين الجنسين، بمشاركة خبراء من كيانات الأمم المتحدة، بمن فيهم خبراء من اليونيسف وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

بوركنيا فاسو

330- عُقد الاستعراض الدوري المتعلق ببوركينا فاسو في 7 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند في الاستعراض إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من بوركينا فاسو وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/BFA/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/BFA/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/BFA/3).

331- نظر مجلس حقوق الإنسان في جلسته 23، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، في نتائج الاستعراض المتعلق ببوركينا فاسو واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

332- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق ببوركينا فاسو من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/4)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة ضمنه، والتزاماتها الطوعية، وردودها على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التفاوض المعقودة في إطار الفريق العامل، فُقدت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة (انظر أيضاً A/HRC/39/4/Add.1).

1- آراء أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

333- ذكرت بوركينا فاسو أنها أيدت 163 توصية من أصل 204 توصيات قُدمت إليها، وأحاطت علماً بثماني توصيات، وأرجأت اتخاذ قرار نهائي بشأن 33 توصية إضافية. وتتعلق 33 توصية لا تزال معلقة بإلغاء عقوبة الإعدام، وبالتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، والدعوة إلى مكافحة المبادرات الأمنية المحلية، لا سيما مبادرة كوغلوبوغو، ومكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

334- وفيما يتعلق بالتوصيات المعلقة، أشارت بوركينا فاسو إلى أن الحكومة أجرت، بعد اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، مشاورات وطنية لتحديد موقف نهائي منها. ومُكن تحليل استنتاجات المشاورات الحكومية من تأييد 21 توصية، شُرع فعلاً في تنفيذ بعضها. وعلى سبيل المثال، أشار الوفد إلى إلغاء عقوبة الإعدام باعتماد قانون العقوبات الجديد في أيار/مايو 2018.

335- والتوصيات الـ 12 التي لم تحظ بتأييد بوركينا فاسو هي توصيات لا تتطابق، بعد تحليلها، مع الواقع الاجتماعي - الثقافي والاقتصادي السائد في البلد. وأشارت الحكومة بصفة خاصة إلى تلك المتعلقة بالمبادرات الأمنية المحلية، بما فيها جماعة كوغوليويغو التي كانت سُمِّيت خطأ "جماعات الدفاع عن النفس" أو "ميليشيات". ولمّا كانت بوركينا فاسو تواجه أزمة أمنية تتسم بتصاعد الإرهاب، يفيد الوفد بأن رؤية الحكومة في مجال الخفارة المجتمعية هي جعل هذه المبادرات الأمنية المحلية أكثر فعالية واحتراماً لحقوق الإنسان بوضعها في إطار شراكة أمنية. ولهذا الغرض، اعتمد مرسوم يحدد طرائق مشاركة السكان في تنفيذ الخفارة المجتمعية تنظيمياً لأعمال هذه المبادرات الأمنية المحلية ورصداً لأنشطتها.

336- وبالمثل، يجري تنظيم أنشطة للتدريب والتوعية لفائدة هذه الجماعات، بغية حملها على إدماج احترام حقوق الإنسان في إجراءاتها، وتحسين تعاونها مع قوات الدفاع والأمن. وإضافة إلى ذلك، جرت محاكمة أفراد المبادرات الأمنية المحلية المشتبه في أنهم تصرفوا بطريقة قاسية أو لإنسانية أو مهينة.

337- وبغية ضمان نشر التوصيات المنبثقة عن الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل على نطاق واسع، والتشجيع على التحلي بالمسؤولية، تفاعلت بوركينا فاسو مع أعضاء اللجنة الوطنية المكلفة برصد تنفيذ التوصيات. وإضافة إلى ذلك، تُنظَّم دورات إحاطة بشأن نتائج الاستعراض الدوري الشامل لفائدة الجهات الفاعلة من القطاعين العام والخاص، لا سيما الإدارات والمؤسسات الوزارية، والبرلمان، والفئات الاجتماعية والمهنية، ومنظمات المجتمع المدني، والشركاء الفنيين والماليين. ومن المتوقع أن تقضي المداولات بشأنها إلى تحديد إجراءات تنفيذ التوصيات التي حظيت بتأييد بوركينا فاسو.

338- وعلاوة على ذلك، شرعت الحكومة، اقتناعاً منها بأن التنفيذ الفعلي للتوصيات يتطلب اعتماد خطة عمل، في وضع خطة عمل وطنية لفترة 2019-2023، ترمي إلى تيسير تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل وهيئات المعاهدات. وتركز خطة العمل الوطنية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

339- وعلى الرغم من الإنجازات والجهود التي بذلتها بوركينا فاسو، هناك عوامل تعوق تمتع أغلبية السكان فعلياً بحقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتشمل تلك العوامل عدم كفاية موارد الدولة، والمخاطر المرتبطة بالمناخ، والأعباء الاجتماعية-الثقافية. ومع ذلك، لا تزال بوركينا فاسو على اقتناع بأن الاستعراض الدوري الشامل يُسهم في النهوض بحقوق الإنسان في أقاليمها. ولهذا السبب، قبلت بوركينا فاسو، أثناء الجولة الثالثة، 184 توصية من أصل 204 توصيات قُدمت إليها.

340- وفي الختام، أكدت بوركينا فاسو مجدداً التزامها بتفعيل التوصيات التي أيدتها بالكامل، وأعربت عن أملها في الاعتماد على دعم شركائها والمجتمع الدولي لتحقيق هذه الغاية. ومن شأن هذا الدعم أن يسهم بالتأكيد في تعزيز جهود بوركينا فاسو الرامية إلى تعزيز وحماية جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

2- آراء أعربت عنها دول أعضاء ودول مراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

341- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق ببوركينا فاسو.

342- ورحبت مصر بالإصلاحات القانونية والتدابير الرامية إلى تعزيز سيادة القانون، ويعمل المجلس الأعلى للمصالحة والوحدة الوطنية، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. واعترفت مصر بالتقدم الذي أحرزته بوركينا فاسو في مجالات تعزيز حقوق المرأة، واستراتيجية التعليم الوطني، وجهودها لمكافحة الإرهاب والتشدد، وضمان أمنها الوطني.

343- وأثنت إثيوبيا على بوركينا فاسو لقبولها توصياتها الرامية إلى النهوض بالتمكين الاقتصادي للنساء والفتيات، بإيجاد أنشطة مدرة للدخل وضمان التعليم للجميع، بانتهاج سياسة ترمي إلى تعزيز الهياكل الأساسية في المناطق الحضرية والريفية. وشجعت إثيوبيا بوركينا فاسو على تنفيذ التوصيات المقبولة بالكامل.

344- ورحبت غابون بالتزام بوركينا فاسو بمكافحة العنف ضد النساء والفتيات، فضلاً عن الممارسات الضارة التقليدية مثل تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وشجعتها على مواصلة جهودها في هذا الصدد. وأوصت غابون بأن يعتمد مجلس حقوق الإنسان تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المتعلق ببوركينا فاسو.

345- ورحبت هايتي بقرار بوركينا فاسو تأييد التوصية الواردة في الفقرة 126-9 بشأن تنفيذ قانون يحدد للمرأة حصة 30 في المئة من المقاعد الانتخابية، والتوصية الواردة في الفقرة 126-21 بشأن إعطاء الأولوية للمشاورات مع صغار المزارعين لتحقيق الأمن الغذائي. وأعربت هايتي عن تمنياتها لبوركينا فاسو بالنجاح في تنظيم الاستفتاء الدستوري في عام 2019 وفي الانتخابات الوطنية في عام 2020.

346- وأعربت هندوراس عن ارتياحها لأن بوركينا فاسو أيدت توصياتها المتعلقة بالاتجار بالبشر، والصحة والتتقيف الجنسي للنساء، وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وحقوق العمال المهاجرين. وأكدت هندوراس مجدداً دعمها لتنفيذ بوركينا فاسو فعلياً التوصيات التي قُدمت إليها أثناء الجولة الثالثة والجولات السابقة.

347- ورحبت جمهورية إيران الإسلامية بتأييد بوركينا فاسو للتوصيات التي قدمتها إليها، وشجعت حكومة البلد على مواصلة جهودها لمكافحة الاتجار بالبشر، لا سيما الاتجار بالنساء والأطفال، فضلاً على وضع وتنفيذ سياسات ملموسة للتأكد من أن النساء والفتيات ذوات الإعاقة يستعن بيسر بالعدالة، ويستقن من نظم التعليم والرعاية الصحية.

348- وشكر العراق بوركينا فاسو على عرضها عن حالة حقوق الإنسان في البلد، ولاحظ أن بوركينا فاسو شاركت بفعالية في المناقشات. وهنأ العراق بوركينا فاسو على تأييدها للتوصيات الثلاث التي قدمها إليها، ولاحظ أن بوركينا فاسو قبلت أغلبية تلك التوصيات. وأعرب العراق عن أمله في أن تنفذ بوركينا فاسو التوصيات، ودعا مجلس حقوق الإنسان إلى اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل.

349- ولاحظت كينيا أن بوركينا فاسو أيدت العديد من التوصيات، بما فيها بعض التوصيات التي قدمتها إليها. واعترفت باعتماد خطة عمل وطنية للفترة 2014-2017، تراعي توصيات هيئات المعاهدات. وشجعت كينيا بوركينا فاسو على النظر في تنفيذ التوصيات التي أحاطت علماً بها لإحراز تقدم في مجال حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

350- ورحبت ليبيا بالجهود التي بذلتها بوركينا فاسو لتنفيذ التشريعات الرامية إلى تحسين الحالة الأمنية، وبالتدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب على الصعيدين الوطني والدولي. ورحبت ليبيا بالتعاون الإيجابي لبوركينا فاسو أثناء الاستعراض الدوري الشامل، وارتأت أن في ذلك دليلاً على التزام واضح بتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد.

351- وذكرت مدغشقر أنه بالرغم من القيود المالية والاقتصادية والهجمات الإرهابية التي ما فتئت بوركينا فاسو تواجهها، أحرز البلد تقدماً كبيراً في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك باعتماد قوانين جديدة لحقوق الإنسان، والتصديق على الصكوك الدولية في هذا المجال. وشجعت مدغشقر بوركينا فاسو على مواصلة تعزيز جهودها في مجال حقوق الإنسان.

352- ورحبت النيجر باعتماد بوركينا فاسو القانون المتعلق بمنع التعذيب وسوء المعاملة ومعاقبة المسؤولين عن ذلك، وبإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والمجلس الأعلى للمصالحة والوحدة الوطنية، والمجلس الأعلى للحوار الاجتماعي، والمجلس الوطني للطفولة. واعترفت النيجر بالخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للفترة 2016-2020 والاستراتيجيات ذات الصلة.

353- وأثنت نيجيريا على بوركينا فاسو لالتزامها المتواصل بآلية الاستعراض الدوري الشامل وتعاونها معها، واعتماد قوانين جديدة لحقوق الإنسان، والتصديق على عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وارتأت أن في ذلك دليلاً على التزام بوركينا فاسو بدعم حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وأوصت نيجيريا بأن يعتمد مجلس حقوق الإنسان تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المتعلق ببوركينا فاسو.

354- وهنأت المملكة العربية السعودية بوركينا فاسو على قبولها عدداً من التوصيات، مما يعكس روح تعاون بوركينا فاسو مع آليات مجلس حقوق الإنسان، فضلاً عن الجهود التي بذلتها لإدماج حقوق الإنسان في سياساتها، وتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ودعت المملكة العربية السعودية بوركينا فاسو إلى مضاعفة جهودها في مجال حقوق الإنسان، وتمنت لها التقدم والازدهار.

3- تعليقات عامة أدلت بها جهات معنية أخرى

355- أدلت سبع جهات معنية أخرى ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق ببوركينا فاسو.

356- ورحّب معهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين، في بيان مشترك مع منظمة العمل التطوعي الدولي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، بالجهود الكبيرة التي بذلتها بوركينا فاسو لحماية حقوق الأطفال. لكن المعهد أعرب عن أسفه لأوجه القصور فيما يتعلق بحقوق النساء والفتيات الصغيرات، فضلاً عن الزواج القسري. ولاحظ المعهد أنه بالرغم من الجهود المبذولة، لا تزال هناك أوجه عدم المساواة بين الفتيان والفتيات فيما يتعلق بالحصول على التعليم وجودته. ودعا المعهد بوركينا فاسو إلى زيادة الوعي لتعزيز عمليات دعم تعليم الفتيات الصغيرات، ومواصلة جهودها للقضاء على العنف ضد المرأة. وعلاوة على ذلك، شجّع المعهد بوركينا فاسو على أن تنفذ فعلياً التوصيات التي قُدمت إليها أثناء الاستعراض، لا سيما التوصيات المتعلقة بتحديد السن الدنيا لجميع أنواع الزواج، سواء كان قانونياً أو تقليدياً، في 18 عاماً لكل من الفتيان والفتيات.

357- ورحبت منظمة الخطة الدولية بالتوصيات الواردة في الفقرات 125-115 و 125-121 و 125-122 التي حثت بوركينا فاسو على تكثيف جهودها لمكافحة ارتفاع معدلات الحمل المبكر فعلياً. وأوصت بوركينا فاسو بأن تخصص موارد كافية لهذا الغرض، وأن تدعم الأمهات الشابات في المدارس. وعلاوة على ذلك، لاحظت منظمة الخطة أن بوركينا فاسو قبلت جميع التوصيات المذكورة أعلاه، وأنها نقحت مؤخراً قانون العقوبات لتحسين حماية الطلاب القاصرين. ودعت منظمة الخطة بوركينا فاسو إلى تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل بالكامل، والتشاور مع المجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى عند وضع خطط عمل لمكافحة آفة الحمل المبكر، وإنفاذ القانون بالكامل، وتشجيع المجتمعات المحلية على كسر حاجز الصمت.

358- وهنأت منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان الحكومة على اعتماد قانون يرمي تحديداً إلى حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، واعتماد قانون ينشئ المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وانتخاب أعضائها الجدد. وأوصت منظمة الخدمة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان المنشأة حديثاً بأن تمثل بالكامل للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (مبادئ باريس). ولا تزال منظمة الخدمة تشعر بالقلق إزاء عدم وجود حكم يوفر حماية محددة للمدافعات عن حقوق الإنسان. ودعت منظمة الخدمة بوركينا فاسو إلى ضمان التنفيذ الكامل والفعال لقانون المدافعين عن حقوق الإنسان بإنشاء آلية الحماية ذات الصلة، وتزويد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالموارد اللازمة لكي تعمل بكامل طاقتها.

359- ورحبت منظمة العفو الدولية باعتماد قانون العقوبات الجديد، وبدعم بوركينا فاسو التوصيات المتعلقة بالتحقيق في ادعاءات انتهاك جميع الأطراف لحقوق الإنسان، وإنهاء الإفلات من العقاب، وتخفيف جميع أحكام الإعدام، وإلغاء عقوبة الإعدام، والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وتوفير حماية أفضل لحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان. وحثت منظمة العفو الدولية بوركينا فاسو على الامتناع عن استخدام مكافحة الإرهاب ذريعة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان. وأعربت منظمة العفو الدولية عن أسفها لارتفاع معدل الزواج المبكر والقسري في بوركينا فاسو، ورحبت بإعلان الحكومة عن استعدادها لاتخاذ تدابير لإنهاء الزواج المبكر وتوفير حماية أفضل للضحايا.

360- وهنا الملقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان بوركينا فاسو على ما تقدم الذي أحرزت بهدف إلغاء عقوبة الإعدام، وإنشاء صندوق المساعدة القانونية، وإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، واعتماد تدابير تشريعية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان. ولاحظ الملقى أن بوركينا فاسو أولت أهمية مناسبة لحرية الصحافة، وشجعها على مكافحة العنف الجنسي والتخفيف من اكتظاظ السجون. وعلاوة على ذلك، دعا الملقى بوركينا فاسو إلى تكثيف جهودها الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية.

361- ورحبت سيفيكوس: التحالف العالمي لمشاركة المواطنين بإصدار قانون جديد بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في حزيران/يونيه 2017، لكنه أعرب عن أسفه لأن بوركينا فاسو لم تنفذ إلا جزئياً التوصية المتعلقة بالحيز المدني التي قدمت إليها أثناء الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل. وأعربت سيفيكوس عن قلقها إزاء الانتهاكات المستمرة لحرية التجمع السلمي، والقيود المفروضة على حرية التعبير، بما في ذلك تعليق الهيئة الوطنية لتنظيم الإعلام بعض وسائل الإعلام، والتهديدات والاعتداءات الجسدية ضد الصحفيين ونشطاء المجتمع المدني. ولهذا السبب، دعت سيفيكوس بوركينا فاسو إلى اتخاذ تدابير استباقية لمعالجة تلك المشاكل والشواغل، وتنفيذ التوصيات التي دعتها إلى تهيئة بيئة تمكينية للمجتمع المدني والحفاظ عليها في القانون والممارسة.

362- وأعربت وكالة المدن المتحدة عن قلقها إزاء النزاعات بشأن ملكية الأراضي وانتهاكات الحق في السكن. وذكرت الوكالة أن نحو 400 شخص طردوا من أراضيهم، الأمر الذي يهدد بدوره السلام الاجتماعي في بوركينا فاسو. وعلاوة على ذلك، أعربت الوكالة عن أسفها بشأن أوجه القصور الكامنة في نظام العدالة، وأعمال التعذيب التي ترتكبها جماعة الدفاع عن النفس المعروفة باسم كوغليوغو. ودعت الوكالة المجتمع الدولي إلى اتخاذ التدابير التي من شأنها أن توقف بوركينا فاسو عن انتهاك القانون الدولي.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

363- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات التي قدمتها بوركينا فاسو تفيد بأنها أيدت 184 توصية من أصل 204 توصيات قدمت إليها، وأحاطت علماً بـ 20 توصية.

364- وأعرب وفد بوركينا فاسو عن أسفه لأن بعض المنظمات غير الحكومية لم تستوعب بالكامل حالة حقوق الإنسان في بوركينا فاسو، وحذرتها من أن تصبح ناطقة باسم المعارضة. وأعرب الوفد عن دهشته بوجه خاص إزاء الكلمات المثيرة للذعر التي أطلقتها وكالة المدن المتحدة، لا سيما فيما يتعلق بإقامة العدل. ووفقاً للوفد، تم إصلاح المؤسسات المحلية، واتخذت تدابير لضمان استقلال القضاء. ولما كانت بوركينا فاسو قد بذلت جهوداً كبيرة للوفاء بالمعايير الدولية، فينبغي الاعتراف بذلك. ولهذا السبب، اعترضت بوركينا فاسو على رأي وكالة المدن المتحدة. واعترضت أيضاً بوركينا فاسو على منظمة العفو الدولية، التي ينبغي لها مراعاة جميع الحقائق. وفيما يتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، تعمل بوركينا فاسو على توفير الموارد اللازمة لكي تضطلع اللجنة بولايتها بطريقة ملائمة.

وفيما يتعلق بزواج الأطفال، ينص قانون العقوبات الجديد على تعريف جديد لزواج الأطفال يكفل تجريم الزواج القسري. وفيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير، تُعتبر بوركينا فاسو إحدى البلدان التي تحظى فيها حرية الصحافة باحترام بالغ. وشكر الوفد الدول التي قدمت تعليقات وتوصيات، ودعا جميع المنظمات غير الحكومية التي تود معرفة الوضع الحقيقي في بوركينا فاسو إلى زيارة البلد وإجراء تحقیقات ودراسات جادة بشأنه.

كابو فيردي

365- عُقد الاستعراض الدوري المتعلق بكابو فيردي في 8 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستُتد في الاستعراض إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني الذي قدمته كابو فيردي وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CPV/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CPV/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CPV/3).

366- نظر مجلس حقوق الإنسان في جلسته 23، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، في نتائج الاستعراض المتعلق بكابو فيردي واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

367- وتشمل نتائج استعراض كابو فيردي تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/5)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة ضمنه، والتزاماتها الطوعية، وردودها على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل، فُقدت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة (انظر أيضاً A/HRC/39/5/Add.1).

1- آراء أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

368- أكد الوفد، الذي ترأسه الممثلة الدائمة لكابو فيردي لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، ماريا دي جيسوس فييغا ميراندا، التزام كابو فيردي بتعزيز وحماية حقوق الإنسان للجميع.

369- وأكد الوفد مجدداً التزام حكومة كابو فيردي بمواصلة تعزيز تعاونها مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بجملة أمور منها الدعوة الدائمة التي وجهتها، في نيسان/أبريل 2013، إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

370- وارتأى الوفد أن التقرير الذي قُدم لاعتماده يعكس بأمانة نتائج جلسة التحاور المثمرة التي جرت أثناء الاستعراض المتعلق بكابو فيردي أثناء الدورة الثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وأنه يوافق بالكامل على ضرورة اعتماد التقرير.

371- وذكر الوفد أن فريقاً عاملاً وطنياً مؤلفاً من ممثلي جميع المؤسسات التي شاركت في إعداد التقرير الوطني للاستعراض الدوري الشامل تدارس التوصيات بعناية، وأن كابو فيردي أيدت 144 توصية، وأحاطت علماً بـ 15 توصية، بعد تدارس التوصيات التي قُدمت إليها.

372- وتتعلق التوصيات الـ 144 المقبولة بالمجالات الرئيسية لحقوق الإنسان، مثل التعاون مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان، والإطار الوطني لحقوق الإنسان، والمساواة وعدم التمييز، والحق في الحياة، والحريات الأساسية، والحق في المشاركة في الحياة العامة والسياسية، وإقامة العدل، وحظر جميع أشكال الرق، والحق في العمل، والحق في مستوى معيشي مناسب، والحق في الصحة، والحق في التعليم، والمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وحقوق الطفل، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمهاجرين واللاجئين، وملتمسي اللجوء والأشخاص عديمي الجنسية.

373- وذكر الوفد أن العديد من هذه التوصيات قد جرى ويجري تنفيذها بالفعل، وأن معظمها يتمشى مع السياسات الوطنية القائمة ومع أدوات التخطيط، وأن جميع التدابير الإضافية اللازمة ستُتخذ ضمن شراكة مع المجتمع الدولي وهيئات حقوق الإنسان.

374- ومن بين التوصيات الـ 15 التي أحيط علماً بها، تمّ بالفعل تنفيذ 14 منها بالكامل، ولم تعد تتطلب من ثمّ مزيداً من الإجراءات.

375- وذكر الوفد أنه، وفقاً لما ذكرت الحكومة، لا توجد سوى توصية واحدة لا تعكس الواقع الوطني وقد لا تحظى من ثمّ بالأولوية نفسها. وتتعلق هذه التوصية بالتصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية لعام 1989 (رقم 169). وذكر الوفد أن الشعوب الأصلية والقبلية ليست جزءاً من واقع كابو فيردى.

376- وأوضح الوفد أن كابو فيردى لم تُحط علماً بالتوصية التي دعتها إلى النظر في إمكانية توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بالإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان لأن كابو فيردى أصدرت بالفعل دعوة دائمة من هذا القبيل في 26 نيسان/أبريل 2013. وزارت المقررة الخاصة المعنية بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب وبالحق في عدم التمييز في هذا السياق البلد في كانون الثاني/يناير 2015، وجرى الإعداد لزيارة المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية في تشرين الثاني/نوفمبر 2018.

377- وبالمثل، ذكر الوفد أن كابو فيردى أحاطت علماً بالتوصية التي دعتها إلى النظر في إمكانية إنشاء آلية تنسيق وطنية لإعداد التقارير ومتابعة تنفيذ التوصيات، لأن هذه الآلية أنشئت بالفعل في عام 2017.

378- وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد على سبيل المثال أن كابو فيردى أحاطت علماً بتوصيات عديدة تتعلق بالخطوة الوطنية لمكافحة العنف الجنساني (2014-2018)؛ وأحاطت علماً كذلك بتوصيات ترمي إلى ضمان تجريم العنف ضد المرأة في القانون لأن الحكومة، وفقاً للوفد، وضعت الخطوة الوطنية الثانية لمكافحة العنف الجنساني، وهي خطة تتضمن تدابير بشأن الاتجار بالنساء والفتيات، بما في ذلك برامج بعينها لمساعدة وحماية ضحايا التحرش الجنسي والاستغلال الجنسي والتمييز على أساس الميل الجنسي. وعلاوة على ذلك، اعتمد في عام 2011 قانون خاص لمكافحة العنف الجنساني يشمل العنف البدني والنفسي والجنسي والأخلاقي والتراثي، فضلاً عن التحرش.

379- وأخيراً، ذكر الوفد أن جميع التوصيات المنبثقة عن الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل ستُنشر على نطاق واسع شحداً لوعي الجمهور بعملية الحوار في الاستعراض الدوري الشامل، وسيناقش العمل بشأن التوصيات المقبولة مع الوزارات والمؤسسات التي تضطلع بمسؤوليات تنفيذها، تحت رعاية اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بإعداد التقارير الوطنية، التابعة لمكتب رئيس الوزراء.

2- آراء أعربت عنها دول أعضاء ودول مراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

- 380- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بكابو فيريدي.
- 381- وهنأ العراق كابو فيريدي على اعتماد التقرير، وأعرب عن امتنانه لقبول توصيته بشأن تقليص الفجوة في الأجور بين الرجال والنساء. وأوصى العراق بأن يعتمد مجلس حقوق الإنسان التقرير المتعلق بكابو فيريدي، وأعرب عن ثقته في أن الدولة قيد الاستعراض ستنفذ توصيته.
- 382- ورحبت مدغشقر بإعادة تأكيد كابو فيريدي التزامها بحماية وتعزيز حقوق الإنسان، بعد أن وافقت على النظر في أغلب التوصيات التي صاغتها الدول الأعضاء أثناء الدورة الثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل. ولاحظ الوفد بارتياح الإجراءات التي اتخذتها كابو فيريدي، لا سيما الإجراءات الرامية إلى منع عمل الأطفال ومكافحته. وشجعت مدغشقر كابو فيريدي على تسخير الزخم الذي تولّد عقب ذلك لتوطيد سيادة القانون وحقوق الإنسان في البلد.
- 383- وأثنت نيجيريا على كابو فيريدي لمواصلة تعاونها مع آلية الاستعراض الدوري الشامل، واعترفت بالتزامها بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، لا سيما إنشاء آلية وطنية لمنع عمل الأطفال ومكافحته والقضاء عليه. وأوصت نيجيريا باعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المتعلق بكابو فيريدي.
- 384- وهنأت السنغال كابو فيريدي على جهودها من أجل تعزيز حقوق الإنسان، ورحبت بموافقتها في عام 2017 على الخطة الوطنية الثانية لحقوق الإنسان والمواطنة (2017-2022) والالتزامات التي قطعتها كابو فيريدي على نفسها لمواءمة مبادئ اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمواطنة مع مبادئ باريس في المستقبل. وعلاوة على ذلك، أعربت السنغال عن تقديرها لكابو فيريدي لوضعها الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر (2018-2021)، وخطة عمل وطنية لمنع عمل الأطفال والقضاء عليه.
- 385- واعترفت جمهورية فنزويلا البوليفارية بالجهود التي بذلتها حكومة كابو فيريدي لمتابعة التزاماتها بحقوق الإنسان، وأبرزت الأهمية التي توليها كابو فيريدي للتعليم، وهو تعليم مجاني وإلزامي وشامل حتى الصف الثامن، فضلاً عن جهودها لمكافحة التمييز في المدارس. وأعربت عن تقديرها البالغ لتصديق كابو فيريدي على لبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وموافقتها على الخطة الوطنية الثانية لحقوق الإنسان والمواطنة.
- 386- ورحبت الجزائر بالتدابير التي اتخذتها كابو فيريدي لتعزيز حقوق الإنسان، لا سيما اعتماد الخطة الوطنية الثانية لحقوق الإنسان والمواطنة، فضلاً عن اتخاذ خطوات إضافية لتوطيد المساواة بين الجنسين. فقد قبلت كابو فيريدي 144 توصية، بما فيها التوصيتان اللتان قدمتهما الجزائر، إحداها بشأن مكافحة الاتجار بالبشر باعتماد قانون عام من جملة أمور، والأخرى بشأن ضرورة الشروع في اتخاذ خطوات لإنهاء حالات انعدام الجنسية في القانون والممارسة.
- 387- وأثنت أنغولا على الجهود التي بذلتها كابو فيريدي لتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد، لا سيما في مجال العدالة، والتصديق على الصكوك الدولية الهامة، وتنفيذ السياسات والتدابير الرامية إلى الإعمال الكامل للحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية لسكانها. وأكدت أنغولا مجدداً دعمها لحكومة كابو فيريدي وشعبها، وأوصت مجلس حقوق الإنسان باعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل.
- 388- وأثنت بوتسوانا على كابو فيريدي لتتقيحها القانون الجنائي لتجريم الرق والاتجار بالبشر واستغلال الأطفال جنسياً، فضلاً عن التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واعتماد الخطة الوطنية لعام 2016 لمكافحة العنف الجنسي ضد الأطفال والمراهقين. ولاحظت بوتسوانا مع التقدير أن كابو فيريدي قبلت توصيتها المتعلقة بتخفيض مدة الاحتجاز السابق للمحاكمة، وحماية حقوق النساء والفتيات في الحصول على التعليم والصحة.

389- ولاحظت بوركينا فاسو أن كابو فيردي حققت تقدماً كبيراً، لا سيما فيما يتعلق بالحصول على رعاية صحية عالية الجودة. وحثت بوركينا فاسو كابو فيردي على مضاعفة جهودها للتصدي للتحديات، التي تواجهها في مجالات حقوق الإنسان، بتنفيذ التوصيات المقبولة. وعلاوة على ذلك، دعت بوركينا فاسو المجتمع الدولي إلى مواصلة تقديم دعمه إلى كابو فيردي لتمكينها من تحقيق نتائج باهرة خلال الفترة الفاصلة بين تاريخ اعتماد التقرير والاستعراض المقبل.

390- وأعربت الصين عن تقديرها لتفاعل كابو فيردي على نحو بناء مع عملية الاستعراض الدوري الشامل، وأعربت عن امتنانها لقبول كابو فيردي توصياتها. وأعربت الصين عن أملها في أن تواصل كابو فيردي اعتماد تدابير فعالة لتعزيز المساواة بين الجنسين، وضمان حقوق الفئات الضعيفة، أي النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة. ورحبت الصين بتأكيد كابو فيردي مجدداً التزامها بحقوق الإنسان.

391- ورحبت كوت ديفوار بتركيز كابو فيردي على التوصيات المقدمة إليها، وأشارت إلى أنها لا تزال على اقتناع بأن التنفيذ الفعلي لتلك التوصيات سيُسهم إسهاماً كبيراً في تحسين حقوق الإنسان في البلد. وأعربت كوت ديفوار عن تقديرها لكابو فيردي على جميع الجهود التي بذلتها من أجل تعزيز سيادة القانون، وحثتها على مواصلة تعاونها مع آليات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

392- وأثنت البرتغال على كابو فيردي لما بذلت من جهود لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل، بإدخال إصلاحات تشريعية ومؤسسية وطنية واسعة النطاق، وبالتصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ولاحظت البرتغال بشكل إيجابي موافقة كابو فيردي على الخطة الوطنية الثانية لحقوق الإنسان والمواطنة، التي ترمي إلى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في الإدارة العامة، وعلى وضع خطط عمل وطنية متعددة بشأن مجالات مثل الهجرة والمساواة بين الجنسين، ومكافحة الاتجار بالأشخاص، والعنف الجنساني، ومنع عمل الأطفال والقضاء عليه.

393- وهنأت البرازيل كابو فيردي على اعتمادها تقريباً جميع التوصيات التي قُدمت إليها، وأعربت عن تقديرها الخاص لقبول كابو فيردي توصيتها. وارتأت البرازيل أن التصديق على الصكوك الدولية الهامة لحقوق الإنسان واعتماد سياسات لمكافحة الفقر وتعزيز الإدماج الاجتماعي للفئات الضعيفة، لا سيما النساء والفتيات، أمران محوريان في بناء مجتمع عادل ومزدهر وديمقراطي. ودعت البرازيل أيضاً المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى تقديم مساعدتها التقنية اللازمة.

3- تعليقات عامة أدلت بها جهات معنية أخرى

394- أدلت جهتان معنيتان أخريان ببيانين أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بكابو فيردي

395- وذكرت وكالة المدن المتحدة أنه بالرغم من الجهود التشريعية التي بُذلت لتعزيز حماية المرأة من العنف، لم تعتمد كابو فيردي بعد قانوناً محدداً بشأن العنف ضد المرأة. وأشارت وكالة المدن إلى استمرار العنف العائلي على نطاق واسع بسبب عدم توافر الحماية الكافية. ولم تف بعد كابو فيردي بالالتزام الدولي الذي قطعت بالتصديق على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ولا تزال كابو فيردي بلد عبور للنساء والفتيات ضحايا الاتجار بالبشر. ودعت وكالة المدن المتحدة المجتمع الدولي إلى وضع التدابير اللازمة لتعزيز القوانين والسياسات، ومكافحة العنف ضد المرأة، ودعم الضحايا عن طريق التركيز بوجه خاص على العنف العائلي والاتجار بالنساء والفتيات.

396- وهنا الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان كابو فيردى على قبولها أغلب التوصيات المنبثقة عن الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل. وأضاف أن كابو فيردى من البلدان الأفريقية التي لها أفضل عتبة دنيا للحماية الجنسية. ولاحظ الملتقى الأفريقي الجهود التي بذلتها كابو فيردى لتعزيز حقوق الإنسان من حيث الحصول على التعليم والصحة والسكن، واعتمادها خطة عمل بشأن عمل الأطفال وحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين. لكن يزال الملتقى الأفريقي لا يزال يشعر بالقلق إزاء استمرار العنف الزوجي، والقوالب النمطية التمييزية، والمواقف الأبوية فيما يتعلق بدور المرأة في المجتمع. ودعا الملتقى الأفريقي كابو فيردى إلى اعتماد تدابير محددة لتحسين حماية الفتيات الصغيرات، ضحايا الاغتصاب والحمل المبكر.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

397- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات التي قدمتها كابو فيردى تقيد بأنها أيدت 144 توصية من أصل 159 توصية قُدمت إليها، وأحاطت علماً بـ 15 توصية.

398- وفي الختام، أعرب الوفد عن امتنانه لجميع الوفود التي شاركت في الاستعراض المتعلق بكابو فيردى، وذكر أن الحكومة أحرزت تقدماً هاماً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأكد الوفد مجدداً أن جميع التوصيات تقريباً قُبلت، وأن جميع التوصيات التي أحيط علماً بها، ما عدا توصية واحدة، نُفذت بالفعل تنفيذاً كاملاً.

399- وأكد الوفد مجدداً التزام كابو فيردى بمواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى حماية حقوق الإنسان، وأعرب عن امتنانه للمنظمات غير الحكومية التي أعربت عن قلقها. وأعرب الوفد عن قبوله أن على الحكومة بذل مزيد من الجهود لمعالجة القوالب النمطية الثقافية المتعلقة بدور الرجل والمرأة في المجتمع.

ألمانيا

400- عُقد الاستعراض الدوري المتعلق بألمانيا في 8 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند في الاستعراض إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من ألمانيا وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/DEU/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/DEU/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/DEU/3)؛

401- نظر مجلس حقوق الإنسان في جلسته 23، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، في نتائج الاستعراض المتعلق بألمانيا واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

402- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بألمانيا من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/9)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة ضمنه، والتزاماتها الطوعية، وردودها على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل، قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة (انظر أيضاً A/HRC/39/9/Add.1).

1- آراء أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

403- أعرب الوفد، برئاسة الممثل الدائم لألمانيا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، ميكائيل فون أونغر - شتينبرغ، عن تقدير ألمانيا لجميع الوفود على مشاركتها في الاستعراض الدوري الشامل لألمانيا، وإبداء آرائها بشأن حالة حقوق الإنسان في البلد. وشكر الوفد أيضاً المقررين والأمانة العامة على عملهما ودعمهما.

404- وخلال الاستعراض، أوضحت ألمانيا التزامها بآلية الاستعراض الدوري الشامل، وقدمت في مشاركتها في استعراضات البلدان الأخرى علاوة على ذلك توصيات تناسب الإطار السياسي والقانوني للبلد المعني.

405- واستعرضت الحكومة بعناية التوصيات الـ 259 التي قُدمت إلى ألمانيا، وشاركت جميع الوزارات الاتحادية المعنية في هذه العملية. غير أنه في ضوء توزيع الاختصاصات عبر مختلف مستويات الحكومة في النظام الاتحادي الألماني، وبسبب ضيق الوقت المتاح، لم يتسن إيلاء الاعتبار الكامل للتوصيات على جميع مستويات الحكومة، بما في ذلك ولايات الاتحاد. ولهذا السبب، ستتطلب بعض التوصيات، لا سيما تلك التي لها آثار مباشرة على الولايات، مزيداً من النظر، ومن ثم أُحيط علماً بها. ولا يعني ذلك أن الحكومة الاتحادية لا تشاطر أهداف التوصيات التي أُحيط علماً بها.

406- ومنذ الاستعراض، عقدت الحكومة اجتماعات مع ممثلي المجتمع المدني والمعهد الألماني لحقوق الإنسان. وناقش مفوض سياسات حقوق الإنسان والمساعدة الإنسانية إضافة إلى ذلك نتائج الاستعراض مع لجنة البرلمان الاتحادي المعنية بحقوق الإنسان والمعونة الإنسانية، واطلع على آراء أعضاء البرلمان. وحضر الاستعراض أيضاً عدد من أعضاء البرلمان الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان والمعونة الإنسانية، وفي ذلك دليل على اهتمام البرلمان الألماني والتزامه بآلية الاستعراض الدوري الشامل.

407- والحكومة عاقدة العزم على تأييد أكبر عدد ممكن من التوصيات، وتذكر بوضوح أن بالإمكان تجسيد التوصيات التي أيدتها ضمن الإطار القانوني، وتنفيذها بالتحلي بالعزم السياسي اللازم. وبناء على ذلك، أيدت ألمانيا 209 توصيات، وأحاطت علماً بـ 50 توصية.

408- وذكر الوفد أن ألمانيا ارتأت، فيما يتعلق بعدد من الحالات، أن القانون والممارسة الألمانيتين الحاليين يعكسان بالفعل، كلياً أو جزئياً، مضمون التوصيات التي حظيت بتأييدها، وأن الحكومة الاتحادية لا ترى، لهذا السبب، ضرورة لاتخاذ إجراءات إضافية بشأنها. ومع ذلك، يمكنها تأييد بعض التوصيات التي أحاطت علماً بها. فقد أحاطت علماً بها لأنها تستند إلى افتراضات أو تأكيدات تعززها الدقة.

409- وفي أعقاب الانتقادات التي قُدمت أثناء الاستعراض السابق في عام 2013، فيما يتعلق بحقوق المثليين والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، سُنَّ البرلمان الألماني تشريعاً يسمح بزواج مثليي الجنس في عام 2017. وعلاوة على ذلك، كانت الحكومة في طريقها إلى تنفيذ اعترافها بنوع اجتماعي ثالث، عقب صدور حكم المحكمة الدستورية الألمانية في هذا الصدد.

410- والتزمت الحكومة بمواصلة تعزيز ودعم المساواة بين الجنسين، وأيدت التوصيات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وتُعِد الحكومة استراتيجية للمساواة مشتركة بين الوزارات وخطة عمل مماثلة. وعلاوة على ذلك، سُنَّ تشريع لزيادة عدد النساء في المناصب القيادية، ويُتوقع أن تتحقق المساواة بين الرجال والنساء في تقلد المناصب القيادية بحلول عام 2025.

411- وفيما يتعلق بالفجوة في الأجور بين الجنسين، يجوز لفرادى العاملين في الشركات التي تضم 200 موظف حداً أدنى - منذ 6 كانون الثاني/يناير 2018 - ممارسة حقهم في الحصول على معلومات عن هيكل أجور الشركة ضماناً لمبدأ الشفافية. وسيقدم الدعم إلى العاملين المعنيين، وتوضع للشركات أساليب اختبار معتمدة.

412- وقبلت ألمانيا بأنه ينبغي بذل المزيد من الجهود لحماية حقوق الإنسان في بعض الحالات، لا سيما في مجالي مكافحة العنصرية، وإدماج السكان من أصول أجنبية.

413- وفي أوائل أيلول/سبتمبر، واجهت ألمانيا مرة أخرى واقع مشكلة لا يمكن إنكارها تمثلت في العنصرية وكرة الأجانب ومعاداة السامية عندما نزل متطرفون يمينيون في مدينة كيمنيتس، براكسونيا، إلى الشوارع ونظموا مظاهرات، وطاردوا من بدت عليه ملامح أجنبية، وتبادلوا تحية هتلر، ودعوا إلى انتفاضة يمينية ضد اللاجئين والمهاجرين، وهاجموا مطعماً يهودياً في إحدى الحالات. وبعد بضعة أيام فقط، وقعت أحداث مماثلة في مدينة كوتن الصغيرة براكسونيا - أنهالت، وإن كانت على نطاق أصغر. وكانت هذه الأحداث وصمة عار على ألمانيا.

414- والخطاب السياسي الذي أعقب هذه المظاهرات وتخلل الطيف السياسي لليمين المتطرف، وأوحى بأن خوف الشعب من تهديد الهجرة لأسلوب حياته يبرر اتخاذ موقف عدائي من اللاجئين والمهاجرين، خطاباً يعكس رواية خطيرة تحاول إضفاء الشرعية على العنف، بل التحريض على العنف ضد الأجانب أو ذوي ملامح أجنبية.

415- وأعقب الأحداث التي وقعت في مدينة كيمنيتس وكوتن نقاش عام مكثف في ألمانيا لا يزال متواصلاً. وفي أعقاب ذلك مباشرة، نظم المجتمع المدني والأحزاب السياسية من طيف الوسط السياسي اليساري مظاهرات وفعاليات مضادة في كيمنيتس، مثل حفل موسيقى الروك والهييب هوب الذي أحيته فرق ألمانية شعبية وحمل شعار "نحن أكثر عدداً"، اجتذب أكثر من 65 000 مشاركة ومشارك.

416- وفي 11 أيلول/سبتمبر، أوضح بجلاء رئيس البرلمان الألماني، فولفغانغ شوبيله، أثناء جلسة عامة ألاّ تساهل عندما يتعلق الأمر بمسألة كره الأجانب، وأداء تحية هتلر، وإشهار رموز النازية، والاعتداء على المؤسسات اليهودية ولا تهوين في ذلك على سبيل التعاطف. وأضاف أن الحاجة تدعو إلى دولة دستورية قوية ومتسامحة، وأن الإصرار على ذلك ضرورة.

417- وفي المناقشة التي تلت ذلك في الجلسة العامة، أكدت المستشارة الاتحادية، أنغيلا ميركل، ما يلي:

اليهود والمسلمون والمسيحيون والملحدون ينتمون إلى مجتمعنا، ومدارسنا، وأحزابنا السياسية، وحياتنا المجتمعية. ... ولا يغيب عن وعينا أن دولتنا الدستورية تواجه تحديات. ولهذا السبب، انتقلت أحزاب الائتلاف على ميثاق لسيادة القانون يتضمن: استحداث 3 000 وظيفة إضافية في أجهزة الأمن، وصرف ما يقرب من 50 مليون يورو لدعم البنية التحتية للشرطة الاتحادية، و85 مليون يورو لرقمنة عمل الشرطة، واعتمادات إضافية في مجال الأمن السيبراني. وعلاوة على ذلك، سيُجرى المزيد من المناقشات المكثفة مع الولايات الاتحادية بشأن توفير تجهيزات إضافية للمحاكم وغيرها من السلطات القضائية.

418- وفي كيمنيتس، بدأت محاكمات سريعة ضد الأفراد الذين شاركوا في المظاهرات العنيفة وأدوا تحية هتلر. وحتى 15 أيلول/سبتمبر، أدين شخصان وحُكم عليهما بخمسة أشهر وثمانية أشهر سجنًا، في حين لا يزال التحقيق جارياً مع المشتبه فيهم الآخرين ومحاكمتهم.

419- وأشار وزير الخارجية، هايكو ماس، في بيانه في 14 أيلول/سبتمبر إلى ما يلي:

النزعة القومية هي السبب الجذري لجميع المشاكل السياسية وليست الهجرة. وألمانيا ليست وحدها التي تواجه المد القومي. فنحن نشهده في جميع أنحاء العالم، ونشهدده حيثما تزيد الفظاعات شدة على شدتها وتراجع التعددية. ولا تقل هذه التطورات عن كونها اعتداءً على ديمقراطيتنا الليبرالية، واعتداءً على الاحترام، واعتداءً على التسامح.

420- وألمانيا ليست البلد الوحيد في أوروبا وخارجها التي تواجه تزايد تهديدات القومية وكره الأجانب؛ ولهذا السبب، يلزم بذل جهود دولية مشتركة للدفاع عن جميع الديمقراطيات التعددية، لا سيما وأن القوميين اليمينيين نسجوا روابط جيدة فيما بينهم على الصعيد الدولي.

421- وتقدر الحكومة أصوات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان. وظلت ملتزمة بحوار نشط وتفاعل بناء مع المجتمع المدني بشأن حالة حقوق الإنسان في ألمانيا.

2- آراء أعربت عنها دول أعضاء ودول مراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

422- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بألمانيا.

423- وأعربت جمهورية إيران الإسلامية عن قلقها إزاء تزايد العنصرية وكره الأجانب، وكرهية الإسلام وجرائم الكراهية، والاعتداءات على اللاجئين وطالبي اللجوء، لا سيما النساء والفتيات. وأعربت أيضاً عن قلقها إزاء الظروف المعيشية غير المرضية للأقليات والتمييز الذي تعانيه في سوق العمل.

424- وشكر العراق ألمانيا على مشاركتها في الاستعراض الدوري الشامل. ولاحظ أن ألمانيا أيدت جميع التوصيات الثلاث التي قدمها العراق بشأن مكافحة التمييز العنصري، وتقليص الفجوة في الأجور بين الرجال والنساء، وتحسين إدماج الأقليات العرقية في سوق العمل. ولاحظ أيضاً أن ألمانيا أيدت أغلبية التوصيات التي قدمت إليها، وأضاف أنه يتوقع أن تنفذ ألمانيا تلك التوصيات.

425- وأثنت كينيا على ألمانيا لما اضطلعت به من إجراءات لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراضات السابقة. ولاحظت بصورة إيجابية اعتماد ألمانيا خطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية في عام 2017.

426- ولاحظت مدغشقر بارتياح العدد الكبير من التوصيات التي أيدتها ألمانيا. ورحبت باعتماد ألمانيا خطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية في عام 2017، وشجعتها على تكثيف جهودها في مجال مكافحة التمييز والتمييز العرقي.

427- وأعرب المغرب عن تقديره لالتزام ألمانيا المستمر بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وأعرب عن تقديره للجهود المبذولة للتصدي للعنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف العائلي، بتنفيذ استراتيجيات الحكومة وحملات التوعية. وأعرب المغرب عن ارتياحه للتدابير المتخذة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال. ولاحظ مع الارتياح الاهتمام الخاص الذي يولي للهجرة واللاجئين. وأشاد المغرب بالجهود المبذولة للقضاء على كره الأجانب والعنصرية.

428- وشكرت باكستان ألمانيا على قبولها غالبية التوصيات التي قدمت إليها. وأشادت باكستان بألمانيا لما تبذله من جهود متواصلة من أجل إدماج اللاجئين في المجتمع.

429- وأشادت الفلبين بألمانيا لالتزامها القوي بسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان. وأشارت إلى إدراج زهاب المثلية الجنسية وكرهية مغايري الهوية الجنسية في خطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية. ورحبت الفلبين بالجهود المبذولة لإدماج اللاجئين، وذكرت أنه ينبغي منح المهاجرين في أوضاع غير قانونية مزيداً من الخدمات الاجتماعية الأساسية.

- 430- وهنأت رومانيا ألمانيا على عرضها، الذي قدم تأكيدات قوية بأنها ملتزمة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأعربت رومانيا عن تقديرها لألمانيا على دعمها التوصية التي قدمتها إليها أثناء الاستعراض.
- 431- وأعربت صربيا عن تقديرها للجهود التي بذلتها ألمانيا لتعزيز حقوق الإنسان، لا سيما فيما يتعلق بمكافحة التمييز والعنصرية وكره الأجانب ومعاداة السامية. وأعربت عن سرورها لأن ألمانيا أيدت أغلب التوصيات، بما فيها التوصيات الثلاث التي قدمتها صربيا إليها.
- 432- ولاحظت سري لانكا بارتياح أن ألمانيا أيدت 209 توصيات، بما فيها توصيتان قدمتهما إليها. وأعربت عن تقديرها للجهود التي بُذلت لمكافحة العنصرية والتمييز. ورحبت سري لانكا بتدخلات ألمانيا التشريعية مثل القانون المتعلق بتساوي المرأة والرجل في تقلد المناصب القيادية، في القطاعين الخاص والعام على السواء، وقانون تعزيز الشفافية فيما يتعلق بهياكل الأجور. وأشادت سري لانكا بألمانيا لإنشائها مكتب للرصد داخل المعهد الألماني لحقوق الإنسان للإشراف على تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، فضلاً عن الجهود المبذولة للتصدي للاتجار بالأطفال واستغلالهم.
- 433- وأحاط السودان علماً بالتقرير الوطني الذي قدمته ألمانيا. وذكر أن آلية الاستعراض الدوري الشامل لا تزال الأداة الرئيسية لتحسين حقوق الإنسان في جميع البلدان. وأشاد بألمانيا لدعمها عدداً كبيراً من التوصيات، وأعرب عن تمنياته لألمانيا بالنجاح في تنفيذها.
- 434- وأثنت أنغولا على ألمانيا لتعاونها المفتوح مع مجلس حقوق الإنسان، فضلاً عن الآراء المتبادلة الجيدة مع الدول الأعضاء الأخرى.
- 435- وأشارت دولة بوليفيا المتعددة القوميات إلى البرامج الاتحادية لمكافحة التمييز والكرهية ضد فئات معينة من السكان. وأعربت عن تقديرها لألمانيا على تأييدها التوصيات التي قدمتها إليها بشأن التمييز والعنصرية والتحيز العنصري في المناطق الريفية، وتعزيز سياسات حماية المزارعين، لا سيما الشباب والنساء، ومراعاة تنوع المناطق الريفية والتحديات التي يواجهون في هذه المناطق.

3- تعليقات عامة أدلت بها جهات معنية أخرى

- 436- أدلت ثماني جهات معنية أخرى ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بألمانيا.
- 437- وذكر المعهد الألماني لحقوق الإنسان أنه نظراً لالتزام الحكومة بضمان حقوق الإنسان في ألمانيا، بات من الأهمية بمكان وضع أولويات وتحديد تدابير ملموسة لإعمالها. وقد أصبح من الملح جداً أن تتخذ الجهات السياسية الفاعلة موقفاً واضحاً من الكراهية العنصرية والعنف العنصري، وتكفل الحكومة ألا تغذي سياساتها المتعلقة بظالبي اللجوء القوالب النمطية العنصرية. وفيما يتعلق بالعنف الجنساني، ينبغي للحكومة اعتماد خطة عمل وطنية شاملة من أجل الإنفاذ الفعلي لاتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما. وفيما يتعلق بالتعليم الجامع، ينبغي للحكومة الوفاء على وجه السرعة بالتزامها التلخص تدريجياً من نظام المدارس المنفصلة. ولاحظ المعهد بقلق أن الحكومة تتكرر وجود تمييز هيكلي ضد الطلاب من أوساط المهاجرين في النظام المدرسي الألماني، وتتجاهل الأدلة التجريبية على ذلك؛ وأعرب المعهد عن أسفه لرفض الحكومة دعوته إلى إجراء تقييم مستقل لتشريعات أمنية سُنت مؤخراً. وتحدّى المعهد الحكومة أن تقدم خطة تنفيذ في غضون سنة واحدة للوفاء بالالتزامات التي قطعتها على نفسها.
- 438- وذكرت الرابطة الدولية للمثليات والمثليين أن المشرعين ما فتئوا يمنعون حاملي صفات الجنسين ومغايري الهوية الجنسية حقهم في تقرير المصير. فعلى الرغم من أن مشروع القانون قيد النظر نصّ على فئة جديدة من النوع الاجتماعي، فإن هذه الفئة الثلاثة مخصصة لمجموعة محددة من الأشخاص حاملي صفات الجنسين القادرين على تقديم شهادة طبية تتضمن معلومات عن خصائص نموهم الجنسي.

ومن شأن هذا الشرط أن يستبعد حوالي 300 000 شخص من مغايري الهوية الجنسية غير الثنائيين من الاعتراف بنوعهم الاجتماعي. ودعت الرابطة ألمانيا إلى تعديل مشروع القانون بحيث يشمل معيار تقرير المصير من أجل الاحترام الكامل لحقوق الأشخاص الذين لا يعتبرون أنفسهم ذكوراً أو إناثاً.

439- ولاحظت منظمة القري المتحدة الخطوات الإيجابية التي اتخذتها ألمانيا لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك التصديق على عدد من الاتفاقيات. وأثبت التصديق على هذه الصكوك التزام ألمانيا بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وهو أمر ينبغي إيلاءه التقدير. وتعاونت ألمانيا مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان بتيسير زيارات المكلفين بولايات.

440- ورحبت الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية بتأييد ألمانيا التوصيات المتعلقة بمواءمة تشريعاتها ذات الصلة بمراقبة تصدير الأسلحة مع معاهدة تجارة الأسلحة. ففي عام 2017، نقلت ألمانيا أسلحة إلى مصر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة، وهي بلدان متورطة في النزاع في اليمن. وقد أفضى اتفاق أحزاب الائتلاف الذي توصلت إليه الحكومة الاتحادية الجديدة إلى الموافقة على قرار وقف تصدير الأسلحة إلى أي بلد يشترك مباشرة في أحد الصراعات. فقد وافقت الحكومة على نقل كميات أقل بكثير من الأسلحة إلى المملكة العربية السعودية، لكن هذا الالتزام لم يُنفذ بالكامل. وإضافة إلى ذلك، كان من الواضح أن صادرات الأسلحة إلى البلدان المشاركة في الصراع في اليمن لا تزال جارية بموجب تراخيص سبق منحها قبل اتفاق أحزاب التحالف.

441- وأعربت شبكة المعلومات والعمل الدولية بشأن أولوية الغذاء عن تقديرها للجهود التي بذلتها ألمانيا لإعمال حقوق الإنسان. وأعربت عن قلقها إزاء تأخر التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. لكن ألمانيا لم تدعم جهود مجلس حقوق الإنسان الرامية إلى النهوض بمعايير حقوق الإنسان، لا سيما بالنسبة للأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية والأشخاص الذين تضرروا من أنشطة الأعمال التجارية. وأضافت شبكة المعلومات أن الحماية الاجتماعية لمزارعي الكفاف غير كافية لمنع انتهاكات حقوق الإنسان التي كانوا ضحاياها.

442- وهنأ الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان ألمانيا على تضامنها مع المهاجرين ودعمها لهم. وأثنى الملتقى على ألمانيا لتفاعلها في دعم خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063 من أجل مكافحة الفقر في القارة الأفريقية. وقدمت ألمانيا أيضاً دعماً مالياً لمساعدة المهاجرين الأفارقة المحتجزين رهائن في ليبيا. غير أن الملتقى أعرب عن أسفه لنمو الكراهية والتمييز العنصري وكره الأجانب في ألمانيا، حيث تعرض المهاجرون للاعتداء والإهانة والسب. وأحرقت جماعات النازيين الجدد عدداً من ملاجئ اللاجئين. ودعا الملتقى السلطات إلى شحذ يقظتها لمكافحة هذه الأنشطة-

443- وأعربت لجنة الكنائس المعنية بالشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي عن تقديرها لاعتزام ألمانيا التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169). لكنها أعربت عن أسفها لأن ألمانيا لا تعترف بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، لأن في ذلك عدم اعتراف بمعيار أساسي لحقوق الإنسان وعدم تطبيقه، وأن ألمانيا أضاعت فرصة المضي قدماً في سياسة الهجرة القائمة على حقوق الإنسان.

444- وذكرت منسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضمير أنه في 31 آب/أغسطس 2018، وعلى الرغم من احتجاجات الصليب الأحمر، والكنيسة الإنجيلية الألمانية اللوثرية والعديد من المنظمات غير الحكومية، تمّ ترحيل أحد أعضاء كنيسة الرب القدير، تشاو شيويليانغ، من ألمانيا إلى الصين. وقاطع نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان بيان المنسقية وذكر أنه غير ذي صلة، وطلب إلى المنسقية التركيز على الاستعراض الدوري الشامل لألمانيا.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

- 445- نكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن ألمانيا أيدت 209 توصية من أصل 259 توصية قُدمت إليها، وأحاطت علماً بـ 50 توصية.
- 446- وأحاط وفد ألمانيا علماً بالملاحظات الإيجابية والمشجعة التي أبدتها سائر الوفود والجهات صاحبة المصلحة، وذكر أن الحكومة ستنتظر في جميع الانتقادات البناءة. وأقرت ألمانيا بأهمية تنفيذ التوصيات. وتوجد بالفعل خطط عمل في بعض المجالات. ولا تعني الإحاطة علماً ببعض التوصيات في الواقع أنها رُفضت؛ بل سوف يُنظر فيها ضمن سياسات الحكومة في المستقبل.

أذربيجان

- 447- عُقد الاستعراض الدوري المتعلق بأذربيجان في 15 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند في الاستعراض إلى الوثائق التالية:
- (أ) التقرير الوطني المقدم من تركمنستان وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/AZE/1)؛
- (ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/AZE/2)؛
- (ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/AZE/3)؛
- 448- ونظر مجلس حقوق الإنسان في جلسته 24، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، في نتائج الاستعراض المتعلق بأذربيجان واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).
- 449- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بأذربيجان تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/14)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة ضمنه، والتزاماتها الطوعية، وردودها على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل، فقُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة (انظر أيضاً A/HRC/39/14/Add.1).

1- آراء أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

- 450- شكر وفد أذربيجان الدول على مشاركتها البناءة وأكد التقدم الكبير الذي أحرزته أذربيجان في مجال حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
- 451- وذكر الوفد أنه يقدر تقديراً بالغاً إسهام الاستعراض الدوري الشامل في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
- 452- وذكر الوفد أيضاً أنه أنشأ على مستوى نواب الوزراء فريقاً عاملاً مشتركاً بين الوزارات والوكالات المعنية للعمل آلية وطنية ترمي إلى زيادة تعزيز الرقابة على تنفيذ توصيات هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة والاستعراض الدوري الشامل. ويعمل هذا الفريق العامل بشكل متواصل، بوصفه الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة، وتتولى وزارة الشؤون الخارجية تنسيق أعماله. وأكد الوفد أن هذا الفريق العامل سيرصد تنفيذ أذربيجان لالتزاماتها بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والتوصيات التي قُدمت إليها في إطار الاستعراض الدوري الشامل. ومن شأن ذلك أيضاً أن يثري الأسس المعيارية والتشريعية لحماية حقوق الإنسان في أذربيجان.

453- وذكر الوفد أنه سيقدم تقرير منتصف المدة عن تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل، مثلما جرى بالنسبة للتوصيات المنبثقة عن الجولتين الأولى والثانية من الاستعراض الدوري الشامل.

454- وأكد الوفد أن أذربيجان ستواصل تعاونها مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وتفاعلها معهم، إقراراً منها بأهمية عمل الإجراءات الخاصة. وأشار الوفد إلى أن مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ذكر، في الإحاطة الشفوية المقدمة أثناء الدورة الثامنة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، أن أذربيجان من بين 19 بلداً تعاونوا بنشاط مع الإجراءات الخاصة.

455- وفيما يتعلق بجهود الحكومة في مكافحة الفساد، وهي جهود حظيت بتقدير عدد من الدول، لاحظ الوفد أن مديرية مكافحة الفساد التابعة لمكتب المدعي العام رفعت إلى المحاكم في النصف الأول من عام 2018 ما مجموعه 115 قضية جنائية ضد 184 شخصاً.

456- وأشار الوفد إلى أن نتائج امتحان المحاماة الذي أجري في بداية عام 2018 أسفر عن قبول 300 محامٍ في نقابة المحامين. ويوجد 1 535 محامياً في أذربيجان.

457- واتخذت أذربيجان تدابير لمكافحة التعذيب والمعاملة اللاإنسانية أو المهينة. وتمت مؤخراً زيادة تعزيز التنسيق بين وزارة العدل ووزارة الداخلية ومكتب المدعي العام لضمان فتح تحقيق كامل في حالات التعذيب والمعاملة اللاإنسانية أو المهينة، وإرساء مبدأ مساءلة مرتكبي هذه الجرائم. وأبرز الوفد أن لجنة العفو قررت عدم منح العفو لمن تثبت إدانتهم بالتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة.

458- وأبرز الوفد أيضاً أنه بادر من تلقاء نفسه إلى نشر نتائج زيارة اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة إلى أذربيجان. وقد أثبتت تلك اللجنة الأوروبية على هذه المبادرات بوصفها دليلاً على التزام أذربيجان بالشفافية.

459- وذكر الوفد أن الحكومة تناقش حالياً عدداً من المقترحات لتحسين التشريعات التي تنظم تسجيل المنظمات غير الحكومية وتمويلها. ولاحظت الوفود أن بعض المسائل التي تناولتها التوصيات ذات الصلة، المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، قد أخذ بها في تلك المقترحات، والتي وضعت ضمن سياق خطة عمل مجلس أوروبا.

460- وأكد الوفد مجدداً التزام الحكومة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030. ونتيجة لاتخاذ تدابير شاملة، حققت أذربيجان نجاحات في مجالات القضاء على الفقر، وتوفير الخدمات الصحية، والتعليم والمساواة بين الجنسين. وبفضل الاستراتيجيات الاقتصادية الفعالة والاستخدام الرشيد للموارد، تمكنت أذربيجان من الحفاظ على نموها الاقتصادي وتنميتها الاجتماعية، وتعزيز استقرار اقتصادها الكلي، وتحسين بيئة الاستثمار فيها، وضمان تنوع اقتصادها.

461- وذكر الوفد أن التعليم إحدى أولوياته الرئيسية، لأن المجتمع المتعلم أساس التنمية المستدامة الناجحة. ويبلغ معدل الإلمام بالقراءة والكتابة 100 في المئة، ومن المتوقع أن يغطي التعليم قبل المدرسي نسبة 90 في المئة من الأطفال بحلول عام 2020. ولا تزال أذربيجان تعمل بنظام إلزامي للتأمين الصحي. ووضعت الحكومة، بمساعدة منظمة الصحة العالمية، استراتيجية وطنية للصحة الإنجابية. وذكر الوفد أيضاً أن مشروع قانون بشأن الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة معروض على نظر البرلمان.

462- وفيما يتعلق بالتوصيات المتعلقة بالتمييز ضد المرأة والعنف العائلي، أكد الوفد أن أذربيجان ستواصل اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة هاتين المسألتين. وأشار الوفد إلى أنه يجري على مستوى الدولة التنسيق لصياغة خطة عمل لمنع العنف العائلي.

463- وأكد الوفد أنه في طور وضع مشروع لقانون الطفل واستراتيجية وطنية. وسلط الضوء أيضاً على برنامج الدولة بشأن تقديم المساعدة الطبية للأطفال (2018-2022).

464- وأشار الوفد إلى أن البرلمان اعتمد في أيار/مايو 2018 قانوناً بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وُضع امتثالاً لأحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويتضمن أيضاً المبادئ الأساسية لسياسات الدولة بشأن مسائل مثل الدعم الاجتماعي، وإعادة التأهيل، والعمالة، التي تؤثر في الأشخاص ذوي الإعاقة.

465- ولاحظ الوفد أن حقوق الإنسان المكفولة للاجئين الأذربيجانيين الوافدين من أرمينيا والمشردين داخلياً من الأراضي الأذربيجانية قد انتهكت طوال 30 عاماً، وأن ذلك يشكل تحدياً خطيراً لآلية الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان. ودعا الوفد مجلس حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة والمفوضية إلى اتخاذ تدابير فعالة لاستعادة حقوق اللاجئين والمشردين داخلياً الأذربيجانيين، على نحو ما تقتضيه قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة.

466- وأكد الوفد أنه سيواصل العمل على تحسين أحوال اللاجئين والمشردين. فقد خصصت أذربيجان 8 بلايين دولار أمريكي للاجئين والمشردين داخلياً، وفرت لهم السكن والمدارس والمراكز الطبية ورياض الأطفال وغيرها من الهياكل الأساسية الاجتماعية. وتم، على سبيل المثال، بناء 150 منزلاً ومبانٍ مدرسية ومرافق طبية ومرافق أخرى في قرية كوتشوك مرجانلي بمحافظة جبرائيل، بعد تحريرها من الاحتلال الأرميني في نيسان/أبريل 2016.

467- وذكر الوفد أن التوصيات التي اقترحتها أرمينيا لا تتماشى مع الغرض من الاستعراض الدوري الشامل، وإنما تسعى إلى دعم سياسة أرمينيا المتمثلة في احتلال ناغورني - كاراباخ وسبع أقاليم أخرى من أذربيجان. وأضاف الوفد أن أرمينيا استمرت في تجاهل قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة. وعلاوة على ذلك، تقوض أحدث البيانات التي أدلت بها قيادة أرمينيا عملية السلام، وتسعى إلى تعزيز هدف احتلال الأراضي الأذربيجانية. وأبرز الوفد أن القيادة الأرمينية هي الجهة المسؤولة بالكامل عن تقويض عملية السلام وزيادة التوترات في المنطقة. ودعت أذربيجان القيادة الأرمينية إلى عدم تكرار أخطاء الماضي، وإظهار سلوك بناء لتسوية الصراع على أساس التحرير غير المشروط للأراضي الأذربيجانية، واحترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية.

468- واختتم الوفد بيانه بالقول إن حكومة أذربيجان ملتزمة بالتعاون في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

2- آراء أعربت عنها دول أعضاء ودول مراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

469- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأذربيجان.

470- ورحبت الإمارات العربية المتحدة بالجهود المتواصلة التي تبذلها أذربيجان بهدف ترسيخ أفضل الممارسات وتعزيز سيادة القانون والنهوض بهياكل الحوكمة. وأعربت أيضاً عن تقديرها للجهود التي بذلتها أذربيجان من أجل تعزيز حماية حقوق الإنسان بما يتماشى مع المعايير الدولية.

471- وحثت اليونيسف أذربيجان على تنفيذ أحدث صيغة لخطة عملها الوطنية المتعلقة بالأطفال، مع التركيز بشكل خاص على الأطفال الأشد ضعفاً، بمن فيهم الفتيات والأطفال المعرضون لخطر العنف والتمييز والاستبعاد. ورحبت اليونيسف أيضاً بإنشاء أذربيجان البرنامج الحكومي بشأن التعليم الجامع مؤخراً، وحثتها على تنفيذ البرنامج بالكامل، واعتماد تشريعات معززة لإزالة أي حواجز لا تزال قائمة وتحول دون حصول الأطفال ذوي الإعاقة على تعليم جيد والتحاقهم بالتعليم العام. وحثت أذربيجان أيضاً على مواصلة بذل جهودها لدعم تنمية القطاع غير الحكومي وقطاع المجتمع المدني، ومعاملة هذه المنظمات شركاء فعالين في تنفيذ البرامج والخدمات الرامية إلى إعمال مجموعة واسعة من حقوق الطفل. وذكرت اليونيسف أنها مستعدة لتقديم كل مساعدة تقنية ممكنة لمساعدة أذربيجان على إعمال حقوق جميع الأطفال.

- 472- وأشادت أوزبكستان بالإصلاحات التي اضطلعت بها أذربيجان لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وبالجهود التي بذلتها من أجل تعميق التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.
- 473- ولاحظت جمهورية فنزويلا البوليفارية أن أذربيجان قدمت جميع تقاريرها إلى هيئات المعاهدات، وأنها حدثت تشريعاتها المتعلقة بحقوق الإنسان. وفيما يتعلق بالمدارس الابتدائية، أعربت فنزويلا عن تقديرها للتحسينات التي أدخلت على مجالي الصحة والتعليم، بما في ذلك زيادة معدل الإلمام بالقراءة والكتابة ومعدل الالتحاق بالمدارس الابتدائية. وحثت فنزويلا أذربيجان على مواصلة تنفيذ سياساتها الاجتماعية، لا سيما في مجال التعليم.
- 474- ورحبت الجزائر بالجهود التي بذلتها أذربيجان في مجال التعاون مع آليات الأمم المتحدة. وأبرزت أن أذربيجان قبلت توصياتها التي ترمي إلى تعزيز الإطار القانوني الوطني الهادف إلى مكافحة جميع أشكال التمييز القائم على الإعاقة، وضمان الحق في التعليم للأطفال في سن الدراسة، بمن فيهم الأجانب.
- 475- ولاحظت البحرين أن تعزيز دور المرأة جزء لا يتجزأ من جميع أبعاد التنمية الشاملة والمستدامة.
- 476- وأثنت بنغلاديش على أذربيجان لتخصيصها موارد كافية لبرامج الرعاية الاجتماعية للمشردين داخلياً. ورحبت أيضاً بإنشاء آلية وطنية تابعة لوزارة الخارجية تُعنى بتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.
- 477- ولاحظت بيلاروس أن أذربيجان أيدت توصياتها الرامية إلى تحسين التشريعات الوطنية وتعزيز المؤسسات التي تكفل حقوق المرأة والطفل، فضلاً عن تعميم التجارب الوطنية الناجحة لتعزيز الحوار بين الثقافات والأديان. ورحبت بيلاروس بعملها النشط مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.
- 478- وأعربت بلجيكا عن تقديرها لقبول أذربيجان إحدى توصياتها بشأن اعتماد استراتيجية وطنية لمنع العنف الجنساني، بما في ذلك العنف العائلي. وسألت عن الجدول الزمني لاعتماده، وعن الميزانية المخصصة لتنفيذه. وأعربت بلجيكا عن أسفها لأن أذربيجان لم تقبل توصيتين اثنتين بشأن حرية التعبير وعدم تجريم التشهير، فضلاً عن دعم تطوير مجتمع مدني مفعم بالحياة من طريق تبسيط قواعد تمويل المنظمات غير الحكومية. وارتأت بلجيكا أن هذه التوصيات مهمة للتنمية فضاء ديمقراطي وتعزيز المجتمع المدني، ودعت أذربيجان من ثم إلى إعادة النظر في موقفها.
- 479- ورحبت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بالتقدم المحرز في مجال توفير مياه الشرب وزيادة حجم الاستثمار العام في مجالي الصحة والتعليم. ورحبت بقبول أذربيجان توصيتها بمواصلة تعزيز سياسات الحد من الفقر في المناطق الريفية، بما في ذلك بتدابير تعزيز الزراعة المستدامة الصغيرة نطاقاً.
- 480- وأعربت الصين عن أملها في أن تواصل أذربيجان تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، وتحسن مستوى معيشة شعبها، وتبني أساساً متيناً لجميع الأذربيجانيين لكي يتمتعوا بجميع حقوق الإنسان، وتواصل تحسين الضمان الاجتماعي، وتقدم الدعم للأسر ذات الدخل المنخفض.
- 481- ورحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بقبول أذربيجان للعديد من التوصيات، مما يدل على التزام أذربيجان بمواصلة جهودها في مجال حقوق الإنسان.
- 482- وأثنت البرازيل على أذربيجان للتدابير التشريعية التي اعتمدتها لحماية حقوق الإنسان المكفولة للأطفال، لا سيما فيما يتعلق بالعقاب البدني والعنف النفسي وغير ذلك من أشكال سوء المعاملة، بما في ذلك في المدرسة. ورحبت البرازيل أيضاً بالاهتمام الذي توليه أذربيجان لتوصياتها بشأن تعزيز حقوق المرأة وحمايتها، لا سيما مكافحة العنف العائلي وتعزيز المساواة بين الجنسين. وأعربت البرازيل عن تقديرها للتعاون الوثيق بين أذربيجان والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة في مجال منع التعذيب وسوء المعاملة. ودعت البرازيل المفوضية إلى تقديم كل الدعم اللازم الذي طلبته أذربيجان لتنفيذ التوصية المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.

3- تعليقات عامة أدلت بها جهات معنية أخرى

- 483- أدلت 10 جهات معنية أخرى ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأذربيجان.
- 484- فقد أشارت مؤسسة دار حقوق الإنسان إلى القيود المفروضة على حصول المنظمات غير الحكومية على التمويل، وإلى الممارسات المسيئة المرتبطة بتسجيل هذه المنظمات، والتهم الموجهة إلى قادة المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان والمنظمات الدولية، والمضايقات والجزاءات ضد المحامين المستقلين، والتهديد بإلغاء رخص المحامين. وشددت على أن وسائل الإعلام المستقلة تعمل تحت تهديد التدابير التعسفية. وإضافة إلى ذلك، أشارت المؤسسة إلى أن الانتخابات الرئاسية لعام 2018 جرت في بيئة من القيود المتزايدة، وأن القمع السياسي ازداد منذ انتخابات عام 2013، وأن عدد السجناء السياسيين زاد إلى الضعف. وشددت المؤسسة أيضاً على عدم وجود خطة عمل وطنية لتنفيذ قانون عام 2010 المتعلق بالعنف العائلي، وعدم وجود حلول لعمليات قتل النساء. وأوصت المؤسسة أذربيجان بأن تتخلى عن جميع الأحكام التقييدية المتعلقة بحرية التجمع وتكوين الجمعيات، وتنتهي حملات التشهير التي تشنها ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين، وتجعل لوائحها وممارساتها الانتخابية تمتثل المعايير الدولية، وتُعد خطة عمل وطنية بشأن العنف العائلي.
- 485- ودعت رابطة محامي الدفاع عن المحامين أذربيجان إلى تنفيذ التوصيات التي أيدتها فيما يتعلق بحقوق المحامين. وشددت على أن المحامين العاملين في قضايا حساسة تعرضوا أحياناً للتحذير والمضايقة، وأن نقابة المحامين الأذربيجانية ألغت رخص أولئك الذين أعربوا علناً عن قلقهم إزاء احتمال وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان ضد موكلهم، أو اتخذت تدابير تأديبية أخرى في حقهم، إذ أن هذه النقابة لم تعمل مؤسسة مستقلة وسيدة قراراتها بل خضعت لنفوذ السلطات المباشر. وحثت الرابطة أذربيجان على ضمان الاستقلال التام للمحامين وعلى حمايتهم من أي شكل من أشكال التدخل غير المبرر في عملهم، بما في ذلك من خلال إجراءات إلغاء الرخص أو غيرها من الإجراءات التأديبية التي تُتخذ على أسس غير سليمة.
- 486- وأعرب الاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات، والرابطة الدولية للمثليات والمثليين عن أسفهما لأن أذربيجان أحاطت علماً بشماني توصيات تتعلق بالميل الجنسي والهوية الجنسية، وأكدت أن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية في أذربيجان يعيشون في خطر وخوف دائمين. ودعا الاتحاد والرابطة أذربيجان إلى مكافحة العنف والتمييز اللذين تمارسهما الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية على السواء، ووضع حد للاعتقال التعسفي وسوء المعاملة والتعذيب ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية. وطلبت المنظمتان كذلك إلى الحكومة أن تنشئ آليات للتصدي للوصم الذي يعانيه مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، وتشرع في تنظيم حملات توعية عامة ودورات تدريبية للموظفين العموميين والمدرسين والعاملين في مجال الرعاية الصحية، وتضمن عدم التمييز في مجالات العمل والرعاية الصحية والتعليم والعدالة.
- 487- وحثت رابطة المحامين الدولية أذربيجان على أن تتفد عملياً مبدأ استقلال المهن القانونية وتكفل احترام استقلال المحامين. وحثت الرابطة أذربيجان أيضاً على ضمان الاستقلال الفعلي لنقابة المحامين الأذربيجانية. وبالنظر إلى أن الرابطة تشعر بالقلق إزاء استمرار إلغاء رخص المحامين العاملين في مجال حقوق الإنسان، فقد حثت أذربيجان على وضع حد لمضايقة المحامين المستقلين العاملين في مجال حقوق الإنسان. وفي الختام، حثت الرابطة أذربيجان على احترام المبادئ الأساسية لدور المحامين، واتفاقيات حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان).

488- ورحبت لجنة الحقوق الدولية بقبول أذربيجان التوصيات المتعلقة بحقوق المحامين. غير أنها أعربت عن أسفها لأن أذربيجان اكتفت بالإحاطة علماً بها، ولم تؤيدها صراحة، ورفضت بعض التوصيات التي دعتها إلى تعديل قانون المحاماة وأنشطة المحامين بما يكفل الاستقلال الفعلي لنقابة المحامين الأذربيجانية، وإنشاء آليات مستقلة لمنح رخص ممارسة المحاماة وتنظيم الإجراءات التأديبية. وشددت لجنة الحقوق على أن وضع استقلال المحامين لا يتماشى مع القانون الدول، وأعربت عن قلقها إزاء استمرار عدم استقلال نقابة المحامين الأذربيجانية، الأمر الذي قوض عمل المحامين في مجال حقوق الإنسان. وأشارت لجنة الحقوق إلى الإصلاحات الأخيرة التي أصبحت تحظر على المحامين الممثل أمام أي جلسة استماع للمحاكم ما لم يكونوا أعضاء في نقابة المحامين الأذربيجانية.

489- وأشارت منظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة إلى الاعتداء الواسع النطاق على الحق في حرية التعبير في أذربيجان. فقد رسخت التعديلات الدستورية لعام 2016 سلطات الرئاسة، وعجلت بتقليص الحيز المدني، الذي سبق أن أضعفته بالفعل التغييرات الرجعية السابقة للقوانين المنظمة للمنظمات غير الحكومية، واعتقال العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين. وحثت منظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة أذربيجان على إلغاء الأحكام التي تجرم "تشويه أو إهانة شرف وكرامة" الرئاسة، و"القذف أو السب" والتشهير. ودعت إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن أكثر من 120 صحفياً ومدافعاً عن حقوق الإنسان، وكاتباً وناشطاً، وشخصية سياسية لا يزالون في السجن. ودعت منظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة أذربيجان إلى التحقيق في جميع الاعتداءات على الصحفيين والناشطين، وتقديم الجناة إلى العدالة، وتعزيز تدابير الحماية.

490- وأعربت منظمة العفو الدولية عن قلقها إزاء ملاحقة منتقدي الحكومة وغيرهم من الأصوات المعارضة في أذربيجان وسجنهم بدوافع سياسية. وأعربت عن أسفها لرفض توصياتها بإنهاء جميع الإجراءات القانونية التي لها دوافع سياسية، والإفراج عن جميع الأشخاص المحتجزين بسبب ممارستهم لحقوقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع. ورحبت بقبول التوصيات المتعلقة باستقلال القضاء وحياده وشفافيته وبحقوق المحامين. ورحبت بقبول التوصية المتعلقة بتحسين الأوضاع في السجون ومراكز الاحتجاز، لكنها أشارت إلى ادعاءات التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة أثناء الاحتجاز، وأعربت لهذا السبب عن أسفها لرفض التوصيات المتعلقة بمنع التعذيب وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز، والتحقيق في جميع ادعاءات التعذيب وتقديم الجناة إلى العدالة.

491- وأكدت جمعية زودفيند (ريخ الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية أن أذربيجان لم تنضم بعد إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وارتأت أن استراتيجية التعليم الحكومية المقررة ليست كافية للحد من الفساد المستشري. وأعربت عن قلقها إزاء النفايات الصناعية، ومبيدات الآفات، ومياه الصرف الصحي، وضح النفط الجاري في بحر قزوين، وهي أنشطة تقضي إلى التلوث؛ وأعربت في آن عن سرورها إزاء البرنامج المقترح لبناء جهاز لتتقية مياه الصرف الصحي لمنع التدفق المباشر لهذه المياه من المدن الساحلية إلى بحر قزوين. ودعت الجمعية أذربيجان إلى إيلاء اهتمام عاجل لضرورة حماية بحر قزوين. وأعربت أيضاً عن قلقها البالغ إزاء التصديق على اتفاقية الوضع القانوني لبحر قزوين.

492- وأعربت منظمة هيومن رايتس ووتش عن خيبة أملها إزاء حقيقة أن أذربيجان أحاطت علماً بالتوصيات المتعلقة بالتمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، واللوائح التقييدية التي تنظم تسجيل المنظمات غير الحكومية وتمويلها، وإصلاح التشريعات الجنائية المتعلقة بالقذف، فضلاً عن التوصيات المتعلقة بالملاحقات القضائية بدوافع سياسية. وأشارت هيومن رايتس ووتش إلى الممارسة المستمرة في أذربيجان والمتمثلة في استخدام تهم زائفة لسجن منتقدي الحكومة، والتلاعب بالأدلة أو تلفيقها بشكل روتيني. وأشارت المنظمة بوجه خاص إلى حالة إغار مامادوف.

وشددت على أن نقابة المحامين الأذربيجانية ألغت أو علقت رخص بعض المحامين الذين مثلوا اثني عشر من منتقدي الحكومة. وحثت أذربيجان على إطلاق سراح المدونين والنشطاء السياسيين وغيرهم من المنتقدين المسجونين ظلماً، والسماح للمحامين بأداء عملهم دون تدخل حكومي لا مبرر له، وإصلاح القوانين واللوائح المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية.

493- وذكرت حركة التصالح الدولية أن أذربيجان قبلت في مجلس أوروبا شريطة أن تعتمد، في غضون ثلاث سنوات، تشريعاً يتيح للمستكشفين ضميراً خيار أداء شكل من أشكال الخدمة المدنية بدلاً من الخدمة العسكرية. ولاحظت أن أذربيجان أدرجت إشارة إلى ذلك في دستورها، لكنها لم تعتمد قط أي تشريع لتنفيذ ذلك. ولاحظت أيضاً أن اثنين من شهود يهوه أدينا لرفضهما أداء الخدمة العسكرية، وأن ثمة ثلاث قضايا أخرى مماثلة لا تزال جارية. ودعت حركة التصالح أذربيجان إلى اعتماد قانون للخدمات البديلة وفقاً لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

494- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن أذربيجان أيدت 179 توصية من أصل 259 توصية قدمت إليها، وأحاطت علماً بـ 80 توصية.

495- وذكر وفد أذربيجان أن من شأن جميع التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، سواء تلك التي أيدتها أو التي أحاطت علماً بها، أن توفر للحكومة زخماً أوفر لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في البلد. وعلاوة على ذلك، تشكل هذه التوصيات أساساً هاماً لتحسين التشريعات والإجراءات اللازمة لتنفيذ القوانين والأنظمة.

496- وأبرز الوفد استمرار انفتاح أذربيجان على الحوار والتفاعل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات المعاهدات. وستواصل أذربيجان اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ توصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

توفالو

497- عُقد الاستعراض الدوري المتعلق بتوفالو في 9 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند في الاستعراض إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من توفالو وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/TUV/1)؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/TUV/2)؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5، والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/TUV/3).

498- ونظر مجلس حقوق الإنسان في جلسته 24، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، في نتائج الاستعراض المتعلق بتوفالو واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

499- وتشمل نتائج استعراض توفالو تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/8)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة ضمنه، والتزاماتها الطوعية، وردودها على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل، فُقدت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة (انظر أيضاً A/HRC/39/8/Add.1).

1- آراء أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

500- أعرب الوفد، برئاسة الممثل الدائم لتوفالو لدى الأمم المتحدة، أونسي ماكوي سيماتي، عن تقديره الكبير لمجلس حقوق الإنسان وأعضاء المجموعة الثلاثية والأمانة على عملهم الجيد والدؤوب أثناء الاستعراض المتعلق بتوفالو. وشكر الممثل الدائم الجهات الشريكة لتوفالو على دعمها التقني والمالي وعلى استيعابها للتحديات العديدة التي يواجهها بلده فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

501- وشدد الوفد على أن توفالو استمرت في الالتزام تماماً بالقيم النبيلة الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبالتفاعل جدياً مع المجتمع الدولي من خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل. وكانت نقطة البداية لتوفالو وهدفها القوي دائماً هما: بناء بلد قوي وتقديمه يتمتع فيه مواطنوها بحياة هادئة وسعيدة، في بيئة آمنة ومجتمع عادل وشامل. ولا تزال عملية الاستعراض الدوري الشامل آلية فعالة لتحقيق هذه الرؤية التقدمية وأهداف البلد.

502- وأكد الوفد أنه أبرز في جميع التقارير عن توفالو التي أعدت في سياق الاستعراض الدوري الشامل أن استمرار تغير المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر يؤثران سلباً في تمتع التوفاليين بحقوق الإنسان الأساسية المكفولة لهم، وفي الاستمرار في التمتع بها شعباً ودولة ذات سيادة. وشدد الوفد على أن هذه التحديات، التي مردها أنشطة بشرية من خارج البلد، تتجاوز قدرة البلد على التغلب عليها، وتعرض للخطر الشديد الحقوق الأساسية للشعب، عند سعيه إلى تحقيق التنمية المستدامة وضمان حقه في البقاء قبل أي شيء.

503- وفيما يتعلق بمسألة تغير المناخ، شاركت توفالو في إنشاء آلية التأمين من مخاطر تغير المناخ في جزر المحيط الهادئ، وأيدت اعتماد قرارات الجمعية العامة الرامية إلى توفير الحماية للأشخاص المشردين بسبب آثار تغير المناخ. فقد اعترفت في تلك القرارات بأن الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لا تُعرّف الأشخاص المتضررين من تغير المناخ لاجئين، لأنهم لا يفرون عادة من صراع أو اضطهاد.

504- وأعرب الوفد عن قلقه البالغ لأن الآثار الإجمالية الحالية للمساهمات المحددة وطنياً غير كافية لوضع توفالو على طريق تحقيق الهدف الطويل الأمد، المتمثل في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، ومواصلة جهودها الرامية إلى الحد من تلك الزيادة إلى 1,5 درجة مئوية. وهذه المسائل أمور وجودية بالنسبة لتوفالو.

505- وفيما يتعلق بالتوصيات التي قدمها الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في أيار/مايو 2018، ذكر الوفد أن حكومة توفالو تلقت 127 توصية. وبعد مداوات متأنية، أيدت الحكومة 78 توصية وأحاطت علماً بـ 49 توصية. وستتابع الحكومة في الوقت المناسب التوصيات الـ 49 التي أحاطت علماً بها، وذلك في حدود قدرات وقيود موارد البلد. وشدد الوفد على أن 15 توصية من التوصيات الـ 49 التي أحاطت علماً بها تتطلب قدراً كبيراً من المراجعات والمشاورات، لأنها تبدو في ظاهرها متعارضة، وتتناقض مع القيم الثقافية والتقليدية الراسخة للبلد، فضلاً عن المبادئ المسيحية، التي تشكل أساس دستور الدولة.

506- وفيما يتعلق بالتوضيحات والإنجازات وآخر التطورات منذ التقرير الوطني لتوفالو في أيار/مايو 2018، أبرز الوفد أن البرلمان أقر في عام 2017 قانون المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان يرمي إلى توفير آلية ذات صلة بهذه الحقوق لضمان تعزيز الحريات الأساسية وحمايتها بالكامل للجميع. ويرمي القانون إلى إتاحة الوصول إلى نظام حكومي يتصدى لانتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وتشمل ولاية رئاسة ديوان المظالم، المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في توفالو، في المقام الأول الالتزام التام بقانون مدونة سلوك القيادات واحترامه وإنفاذه، وتوفير التدريب لموظفات وموظفي الخدمة المدنية في مجال الحوكمة الرشيدة، كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

507- وأفاد الوفد بأن المرحلة الثانية من مراجعة الدستور انتهت، وأن الهدف هو الانتهاء من كامل المراجعة في عام 2019. وشملت المراجعة مسائل تتعلق بالنوع الاجتماعي والأشخاص ذوي الإعاقة، وبنود الدستور المتعلقة بعدم التمييز. وتتوخى توفالو الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية قبل دورة الإبلاغ المقبلة. ونفذت توفالو عملية وطنية رسمية للانضمام إلى اتفاق امتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها. وكرر الوفد أن المعايير الثقافية لتوفالو تضطلع بدور كبير في سلمية مجتمعاتها المحلية النابضة بالحياة، مما يشهد على أن الصلات بين حقوق الإنسان والممارسات الثقافية الجيدة تعزز بعضها بعضاً.

508- وصدقت توفالو على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في كانون الأول/ديسمبر 2013، وما فتئت تنفذ تدريجياً التزاماتها بموجب هذه المعاهدة. وفي آذار/مارس 2018، قدمت توفالو تقريرها الجامع للتقارير الدورية من الثاني إلى الخامس إلى لجنة حقوق الطفل (CRC/C/TUV/2-5). ووافقت الحكومة على التصديق على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل، وستبلغ الأمم المتحدة قريباً بتصديقها على هذين الصكين.

509- وتعكف وزارة التعليم ومكتب الادعاء العام، بدعم من اليونيسف، على صياغة سياسة لجميع الأطفال في المؤسسات التعليمية في توفالو، فضلاً عن مشروع قانون لحماية الطفل ورفاهه. وأدخلت توفالو تعديلات على قوانين أخرى امتثالاً لالتزاماتها الدولية بموجب اتفاقية حقوق الطفل.

510- وتعمل توفالو حالياً على إعداد تقريرها الدوري الخامس فيما يتعلق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وشكر الوفد المجتمع الدولي على المساعدة التقنية والمالية التي مكنت توفالو من تقديم تقاريرها الدورية إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

511- وفيما يتعلق بمسؤوليات الرصد والإبلاغ، أنشأت توفالو لجنة من كبار الموظفين التنفيذيين (لجنة تنسيق التنمية) ترصد جميع القضايا الإنمائية والاجتماعية والمالية للحكومة، وتقدم المشورة إلى أعضاء مجلس الوزراء بشأن حالة حقوق الإنسان ورفاه المواطنين. وسترصد إدارة جديدة للشؤون القانونية والتنسيق تابعة لوزارة الخارجية والتجارة والسياحة والعمل مدى تنفيذ الاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها توفالو أو انضمت إليها.

512- وعلاوة على ذلك، صدقت حكومة توفالو على ميزانية خطة العمل الوطنية لتوفالو حسب تقديرات عام 2019 واعتمدتها من أجل تقديم المساعدة المالية لعملية تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان في توفالو (2016-2020). ولدى توفالو لجنة استشارية وطنية لحقوق الطفل توفر الإشراف والمشورة والتنسيق من أجل تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل. وبالمثل، تضطلع لجنة تنسيق وطنية معنية بالإعاقة بدور الرقابة والتنسيق لضمان حماية حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة وتمتعهم الكامل بها.

513- وتتألف هاتين اللجنتين من ممثلين من الوزارات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني، والمنظمات الدينية، والمدارس، والمؤسسات التعليمية، والمنظمات الإقليمية، والطلاب، ومجالس الجزر. وأضاف الوفد أن لحكومة توفالو خطة لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة الأشد ضعفاً، تقدم بموجبها المساعدة المالية لهؤلاء الأشخاص، تديرها وتدير شؤونها وزارة الداخلية والتنمية الريفية.

514- وذكر الوفد أن توفالو دولة جزرية صغيرة نامية وبلد من أقل البلدان نمواً التي تعاني قيوماً تقنية. وليس سراً أن التعاون مع الجهات شريكاتها في التنمية قد أثبت قيمته في تنفيذ أنشطة حقوق الإنسان، لا سيما المشاورات على الصعيد الوطني، والتدريب الموجه، والدعوة في مجال حقوق الإنسان. وأعربت حكومة وشعب توفالو عن تقديرهما لهذه الشراكات، وأنهما سيظلان بحاجة إلى الدعم التقني والمالي من المجتمع الدولي لتنفيذ أنشطة حقوق الإنسان.

515- وتأخذ توفالو التزاماتها التعاقدية على محمل الجد، وستعمل بجدية مع هيئات المعاهدات المعنية للدفع بجميع التوصيات أو التحفظات قُدماً ومراجعتها عند الاقتضاء. ورحبت توفالو بالجهود الرامية إلى التوصل إلى فهم مشترك بشأن أعمال حقوق الإنسان والتعلم من ذلك. وينبغي التوصل إلى اتفاقات بهدف تنفيذ التوصيات التي تراعى الثقافة والتقاليد التوفالية، فضلاً عن إيمان التوفاليين القوي بالرب القدير للدين المسيحي. فتوفالو موتي/توول (توفالو من أجل الرب)، الشعار الوطني، هو حجر الزاوية للدستور وحقوق الإنسان.

2- آراء أعربت عنها دول أعضاء ودول مراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

516- أدلت سبعة وفود ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بفانواتو.

517- شكرت الجزائر وفد توفالو على تقديم معلومات إضافية منذ استعراض تقريرها الوطني الثالث. وهنأت توفالو على اعتماد قانون حماية الأسرة والعنف العائلي لعام 2014، وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان في توفالو (2016-2020). ولاحظت أن توفالو قبلت 78 توصية، من بينها توصيتان قدمتهما الجزائر، بشأن إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، والحظر القانوني لجميع أشكال التمييز. وأعربت الجزائر عن أملها في أن تحقق توفالو كل النجاح في جهودها الرامية إلى تنفيذ مختلف التوصيات المقبولة، وأوصت مجلس حقوق الإنسان باعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل.

518- وهنأت فيجي توفالو على استعراضها الدوري الشامل وعلى مقاربتها البناءة إزاء عملية الاستعراض. وأشادت بتوفالو لقبولها 78 توصية من التوصيات الـ 127، ولاحظت أيضاً تحفظاتها على بعض التوصيات بسبب تضاربها وتناقضها المحتملين مع قيمها الثقافية والتقليدية الراسخة. وشددت على أن هذا الأمر يشكل شأغلاً مشتركاً بين العديد من جزر المحيط الهادئ، بما فيها فيجي، التي تواجه مبادئ تختلف عن معاييرها العرفية والثقافية. وأكدت فيجي أيضاً أن التكيف مع التهديد الوجودي الذي يمثلته تغير المناخ في منطقة المحيط الهادئ قد أجبر هذه الدول على تغيير أسلوب حياتها والعديد من ممارساتها الثقافية.

519- وأثنت هايتي على قرار توفالو قبول أربع من التوصيات الخمس التي قدمها وفدها، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بقضايا تعميم تسجيل المواليد، والتعليم، وتحسين الهياكل الأساسية البحرية، وتغير المناخ. غير أنها لاحظت مع الأسف رفض التوصية الواردة في الفقرة 101-84، التي تدعو إلى الأخذ بممارسات غذائية جديدة للحد من السمّة. ومع ذلك، شجعت هايتي توفالو على مواصلة البحث عن سبل لتحسين صحة مواطنيها وعاداتهم الغذائية.

520- ورحب العراق بقبول اثنتين من توصياته، إحداها بشأن التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. وأشاد العراق أيضاً بتوفالو لقبولها أغلبية التوصيات التي قُدمت إليها، ودعاها إلى تنفيذ التوصيات المقبولة.

521- ورحبت الإمارات العربية المتحدة بالمقاربة البناءة والمسؤولة التي اعتمدتها توفالو أثناء تقديم تقريرها الوطني. وأعربت عن أملها في أن يولي أعضاء مجلس حقوق الإنسان والمفوضية الاهتمام الواجب لتطوّر توفالو إلى حماية حقوق الإنسان، وتعزيز قدراتها، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030.

522- وذكر صندوق الأمم المتحدة للسكان أن توفالو لا تزال تواجه أوجه ضعف فريدة لا سابق لها بسبب آثار تغير المناخ، بما فيها ارتفاع مستويات سطح البحر، والعديد من الأعاصير، وتزايد تآكل التربة، وملوحة مصادر المياه العذبة، ومواسم الجفاف الطويلة. ولاحظ أن تأثير تغير المناخ استشرى إلى درجة أنه يجب النظر في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جميع القوانين والسياسات والممارسات الحكومية ضمن هذا السياق.

وشدد الصندوق على أن النساء والفتيات من جميع الأعمار يتعرضن بشكل خاص لسوء المعاملة والاستغلال والإهمال أثناء الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ. ورحب الصندوق بالتزام حكومة توفالو بإدراج النوع الاجتماعي والإعاقة من أسباب التمييز في الدستور، وبإدخال تعديلات على العديد من القوانين والسياسات لتحسين أحوال النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة. وأعرب الصندوق عن التزامه بتقديم مساعدته إلى الحكومة من أجل تنفيذ توصيتين أيدتهما توفالو وتعلقان بولايته.

523- ولاحظت جمهورية فنزويلا البوليفارية مع التقدير أن الحكومة تعاونت بانفتاح كبير أثناء الاستعراض الدوري الشامل بالرغم من التحديات التي يواجهها البلد، بما في ذلك تغير المناخ وتشتته الجغرافي. وأعربت أيضاً عن تقديرها للجهود المبذولة لتنفيذ التوصيات التي أيدتها في الجولة الثانية. ورحبت باعتماد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان في توفالو (2016-2020)، وبإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان مؤخراً. وحثت فنزويلا توفالو على مواصلة تعزيز سياساتها الاجتماعية، لا سيما في مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بما يعود بالفائدة على أشد فئات السكان ضعفاً. ودعت المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم لتمكين توفالو من تنفيذ سياساتها الاجتماعية والتوصيات المقبولة وغير ذلك من الالتزامات التي قطعتها في مجال حقوق الإنسان.

3- تعليقات عامة أدلت بها جهات معنية أخرى

524- أدلت جهتان أخريان معنيتان ببيانين أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بتوفالو.

525- فقد رحب مركز مناهضة القتل في العالم بقبول توفالو التوصية التي قدمتها أرمينيا بالتصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. وأعرب المركز عن تقديره لما تحقق من تقدم، حيث أحاطت توفالو علماً بتوصية مماثلة قُدمت إليها أثناء الجولة الثانية. وأعرب المركز عن أمله في أن يُصدّق على الاتفاقية حوالي 9 كانون الأول/ديسمبر 2018، ليتزامن ذلك مع الذكرى السنوية السبعين لاعتماد الاتفاقية.

526- وأشارت وكالة المدن المتحدة إلى أن توفالو مهددة بالاختفاء. فقد أثر تغير المناخ في أكثر من 11 000 شخص. وقد يكون هؤلاء على المدى الطويل أول لاجئي تغير المناخ في العالم، ويصبحوا شعاراً لمكافحة تغير المناخ. ودعت الوكالة المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة التي يحتاجها شعب توفالو لمواجهة أزمة المناخ.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

527- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تقيّد بأن توفالو أيدت 78 توصية من أصل 127 توصية قُدمت إليها، وأحاطت علماً بـ 49 توصية.

528- وشكر وفد توفالو أعضاء مجلس حقوق الإنسان والأمانة والمنظمات غير الحكومية، وغيرها من المؤسسات، والمجموعة الثلاثية على إسهاماتها القيمة والحكمة والنقاها المتبادلين. ولاحظ الوفد جميع التوصيات الـ 127، وأيد 78 توصية، وأحاط علماً بـ 49 توصية. وعلى الرغم من القيود التي تعانيها قدرات توفالو ومواردها، فإنها ستنتظر، مع الجهات الشريكة لها في التنمية، في هذه التوصيات وتعمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، والأهداف الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

كولومبيا

529- أُجري استعراض حالة كولومبيا في 10 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من كولومبيا وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/COL/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16 (A/HRC/WG.6/30/COL/2)؛

(ج) موجز الورقات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/COL/3).

530- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج استعراض كولومبيا واعتمدها أثناء جلسته 24، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018 (انظر الفرع جيم أدناه).

531- وتشمل نتائج استعراض حالة كولومبيا تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/6)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها الطوعية وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان النتائج في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تعالج بالقدر الكافي خلال جلسة التماور في إطار الفريق العامل (انظر أيضاً A/HRC/39/6/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، والتزاماتها الطوعية، ونتائج الاستعراض

532- أكد الوفد، الذي ترأسه الممثلة الدائمة لكولومبيا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، بياتريس لوندونو سوتو، على أهمية الاستعراض الدوري الشامل بالنسبة لكولومبيا، وشكرت الوفود الـ 86 المشاركة في جلسة التماور التي انعقدت في أيار/مايو. وقد أظهرت كولومبيا التزامها بحقوق الإنسان، إذ أيدت 183 توصية من أصل 221 توصية، وأولت اهتماماً خاصاً لمختلف الفئات التي تعاني ضعف الحال. وأحاطت كولومبيا علماً بـ 28 توصية وقدمت خمسة التزامات طوعية.

533- وكرر الوفد التزامه بحماية أرواح المدافعين عن حقوق الإنسان وقادة المجتمع وما يقومون به من أعمال، وقال إن الحكومة قد عززت التدابير المتعلقة بالوقاية والحماية وعدم التكرار، بوسائل منها إنشاء اللجنة الوطنية المعنية بالضمانات الأمنية، والبرنامج الوطني لأمن وحماية المجتمعات المحلية والمنظمات، واستحداث نظام جديد للإنذار المبكر والاستجابة السريعة.

534- وأعرب الوفد عن تقديره لما ورد من تعليقات إيجابية على تنفيذ النظام الشامل للحقيقة والعدالة والجبر وعدم التكرار، الذي يتألف من لجنة الحقيقة والتعويض وعدم التكرار، ووحدة البحث عن الأشخاص المفقودين في سياق النزاع المسلح وبسببه، ومحكمة السلام الخاصة، ومن تعليقات إيجابية على التدابير المتخذة لأجل إتاحة التعويض الشامل بهدف بناء السلام وتجنب التكرار. ويتألف النظام من مجموعة من الآليات المترابطة التي تعمل باتساق.

535- وأكد الوفد من جديد أن النظام لا يتوخى منح عفو عن الجرائم في حق الإنسانية أو جرائم الحرب، وأن لديه أربعة أهداف رئيسية، هي:

- (أ) تحقيق أكبر قدر ممكن من الرضا فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الضحايا؛
- (ب) محاسبة مرتكبي الانتهاكات؛
- (ج) ضمان الأمن القانوني لمن يشاركون في النظام؛
- (د) ضمان التعايش والمصالحة وعدم تكرار النزاع.

536- وفيما يتعلق بضحايا النزاع، أكد الوفد مجدداً أن ما يقرب من ثلاثة ملايين شخص قد حصلوا على قدر من التعويض وأن البلد لا يزال يعمل على تعويض أكثر من 600 شخص جماعي.

537- وفيما يتعلق بمسألة الأراضي، أعيد أكثر من 300 000 هكتار إلى أصحابه، ووجب على القضاة تحديد إلى من تعود ملكية 500 000 هكتار آخر. وقد أحرزت كولومبيا تقدماً في ضمان حقوق المجتمعات الكولومبية الأفريقية وأكثر من 50 مجتمعاً أصلياً بواسطة إضفاء الطابع الرسمي على الأراضي وحمايتها واستردادها. وقد مُنح ما مجموعه أربعة ملايين هكتار للمزارعين، 53 في المائة منها مُنح لنساء الأرياف، امتثالاً لبنود الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وبناء سلام مستقر ودائم.

538- وواصلت القوات العسكرية والشرطة بذل الجهود لأجل تدريب ضباطهما وسعيتهما إلى ترسيخ ثقافة احترام حقوق الإنسان عن طريق تطبيق السياسة الشاملة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وتتألف السياسة العامة من عنصرين أساسيين هما: التقفيف في مجال التنوع الإثني والثقافي ووجود مستشارين قانونيين في عمليات الشرطة والعمليات العسكرية لأجل ضمان احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

539- وطبقاً للاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وبناء سلام مستقر ودائم، نفذت كولومبيا خطة عملها الوطنية في مجال حقوق الإنسان، وللمجتمع المدني مساهمة قيمة في ذلك الشأن.

540- وفيما يتعلق بالتوصيات التي أحاطت كولومبيا بها علماً، قال الوفد إن كولومبيا ما فتئت تجري مشاورات على الصعيد الوطني مع المؤسسات المعنية بشأن التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

541- وفيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، قال الوفد إن الحقوق التي تحميها تلك الصكوك منصوص عليها بالفعل في النظام القانوني الوطني. وتنتج لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، وكولومبيا عضو فيها، إطاراً ملائماً لحماية الحقوق المنصوص عليها في تلك الصكوك.

542- وأكد الوفد من جديد التزام كولومبيا بتنفيذ التوصيات المقدمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل، وأعرب عن اقتناعه بإمكانية إحراز تقدم في توفير ضمانات كاملة وفعالة لحقوق الإنسان في البلد.

543- وأكد الوفد مجدداً أن حكومة كولومبيا ستواصل الإبانة عن نفس الالتزام بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها باعتبار ذلك من السياسات العامة للدولة.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والمراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات تابعة للأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

- 544- أثناء اعتماد نتائج استعراض كولومبيا، أدلى 11 وفداً ببيانات.
- 545- وقال صندوق الأمم المتحدة للسكان إنه يدرك التحديات التي تعترض حقوق الإنسان في كولومبيا، ولا سيما منها تلك التي تعترض الحقوق الجنسية والإنجابية والمساواة بين الجنسين وعدم التمييز. وأكد الصندوق من جديد استعداده للمساعدة في تنفيذ استراتيجيات الحكومة الرامية إلى تحسين إتاحة خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الشاملة مع التركيز بوجه خاص على الشباب والنساء في الأرياف في الأوضاع الإنسانية وبعد انتهاء النزاع. وأعرب عن التزامه بمواصلة المساعدة في تنفيذ النظام الوطني للشباب والسياسة العامة لمنع العنف القائم على نوع الجنس.
- 546- ولاحظت دولة بوليفيا المتعددة القوميات مع التقدير أن كولومبيا قد أيدت 183 توصية، ومن جملتها التوصيات التي قدمتها بوليفيا بشأن برنامج الوقاية وحماية ضحايا النزاعات المسلحة والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وزعماء النقابات العمالية والمطالبين بالأراضي والزعماء السياسيين. وأعربت عن أملها في أن تؤدي الالتزامات الطوعية التي تعهدت بها كولومبيا إلى تحقيق سلام دائم في البلد.
- 547- وأثنت بوتسوانا على كولومبيا لالتزامها ببناء سلام دائم وبالحفاظ عليه، كما يتضح من التزاماتها الطوعية. وأعربت بوتسوانا عن تقديرها لقبول كولومبيا توصيات بوتسوانا بنكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة وإدراج تعريف شامل للتمييز العنصري في تشريعاتها. وتطلع بوتسوانا إلى تقديم معلومات مستكملة عن تنفيذ تلك التوصيات.
- 548- وأقرت البرازيل بالتزام السلطات في كولومبيا، على أعلى مستوى، بعقد حوار شفاف وبناء بشأن حقوق الإنسان. وأشادت بالاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وبناء سلام مستقر ودائم، الذي تضمن نهجاً قائماً على حقوق الإنسان ومشاركة واسعة للمرأة خلال العملية برمتها. وأعربت البرازيل عن تقديرها لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل والالتزامات الطوعية. واعترفت البرازيل بالجهود التي تبذلها كولومبيا في سبيل دعم اللاجئين والمهاجرين في المنطقة ومعاملتهم بكرامة واحترام حقوق الإنسان فيما يخصهم، في سياق الأزمة الإنسانية وأزمة المهاجرين التي شهدتها المنطقة مؤخراً.
- 549- ولاحظت بوركينا فاسو مع التقدير أن كولومبيا قد أيدت عدداً كبيراً من التوصيات، بما فيها تلك المتعلقة بمكافحة الوفيات والأمراض النفاسية، التي كانت موضوع قرار كانت بوركينا فاسو أحد المشاركين الرئيسيين في تقديمه. وشجعت بوركينا فاسو كولومبيا على تنفيذ التوصيات التي حازت على تأييدها.
- 550- واعترفت شيلي بالتزام كولومبيا بالنظام العالمي لحقوق الإنسان وبالجهود التي يبذلها هذا البلد في سبيل تنفيذ التوصيات التي تلقاها خلال الدورة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل. ورحبت شيلي بقبول كولومبيا 183 توصية، من أصل 211 توصية، بما فيها توصية شيلي بمواصلة الحوار مع جيش التحرير الوطني سعياً إلى تحقيق سلام دائم، مع إيلاء اعتبار خاص لحالة الأطفال والمراهقين. وشجعت شيلي كولومبيا على عدم التخلي عن الطريق الذي مهد حتى الآن وعلى التعاون مع آليات الأمم المتحدة بغية إفراح مجالات للحوار بين السلطات والمجتمع المدني والمواطنين.
- 551- وأشادت الصين بكولومبيا لانخراطها الإيجابي في الاستعراض الدوري الشامل، وشكرتها على قبولها التوصيات التي قدمتها الصين. وأعربت الصين عن أملها في أن تواصل كولومبيا تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة والقضاء على الفقر وتحسين حياة شعبها. وأعربت عن أملها أيضاً في أن تواصل كولومبيا حماية الحق في التعليم والحق في الصحة والحق في العمل. وأشادت الصين بالوفد لتأكيد دعم الحكومة الجديدة لحقوق الإنسان.

552- وشكرت مصر كولومبيا على ما قدمته من معلومات، وخاصة ما يتعلق منها بالتوصيات المنبثقة عن الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل. ورَحِّبَت بقبول عدد كبير من التوصيات، بما فيها التوصيات التي قدمتها مصر. وأشادت بالجهود التي بذلتها كولومبيا في سبيل اعتماد الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وبناء سلام مستقر ودائم وفي سبيل تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد. ولاحظت مصر بإيجابية استقلال القضاء وتحسن فرص الحصول على الرعاية الصحية والتعليم في كولومبيا.

553- وشكرت هندوراس كولومبيا على قبولها التوصيات بمواصلة تعزيز الإجراءات الداعمة لمتن النساء والشعوب الأصلية بحقوق الإنسان، التي قدمتها هندوراس. وأكدت هندوراس دعمها لجميع الإجراءات التي اتخذتها كولومبيا بهدف تنفيذ جميع التوصيات التي تلقتها خلال جولات الاستعراض الدوري الشامل الثلاث.

554- وشكر العراق كولومبيا على ما قدمته من معلومات في سياق الاستعراض الدوري الشامل عن حالة حقوق الإنسان فيها. ورَحِّبَت العراق بقبول كولومبيا توصياتها بتكثيف الجهود الرامية إلى الحد من الاتجار بالأشخاص وتعزيز تكافؤ فرص الرجال والنساء في العمل وخفض الفارق في الأجر بينهما.

555- وأشادت الفلبين بجهود كولومبيا في سبيل الحد من الفقر، والتي تمثلت في الحد من الفقر بنسبة 13,4 في المائة ما بين عامي 2010 و2017، وبإلزامها بإتاحة الحصول على التعليم بالمجان في المدارس العامة في جميع أنحاء البلد. وأشادت الفلبين أيضاً بقبول كولومبيا 183 توصية من أصل 211 توصية تلقتها، وشكرت كولومبيا على قبولها إحدى التوصيات الثلاث التي قدمتها الفلبين بضمان وصول ضحايا النزاع المسلح إلى العدالة وضمان حقهم في معرفة الحقيقة وفي الجبر الشامل.

3- التعليقات العامة المقدمة من جهات معنية أخرى

556- أثناء اعتماد نتائج استعراض كولومبيا، أدلى 11 من الجهات المعنية الأخرى ببيانات.

557- وأعربت أمانة المظالم في كولومبيا (بواسطة رسالة بالفيديو) عن قلقها البالغ إزاء تزايد أعمال العنف والقتل التي تستهدف قادة المجتمع والمدافعين عن حقوق الإنسان، مما أدى إلى تسجيل أكثر من 300 حالة وفاة منذ كانون الثاني/يناير 2016. وقالت إنها تعمل بالتنسيق مع الحكومة، بما فيها مكتب المحامي العام للأمم ومكتب المدعي العام للأمم، على تعزيز سياسة عامة في هذا الصدد. وقالت إنه ينبغي لكولومبيا أن تضاعف جهودها لضمان الحق في الصحة والحق التعليم، خاصة في الأرياف. ورَحِّبَت بالمبادرات الرامية إلى الحد من الفجوة بين الجنسين وضمان حقوق المجتمعات المحلية ذات الهويات الجنسية والجنسانية المتنوعة. وأيدت المفاوضات مع جيش التحرير الوطني.

558- ولاحظت منظمة أويداكو، المكتب الدولي للنهوض بحقوق الإنسان في كولومبيا، أن الحالة المثيرة للقلق، المتمثلة في الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان وقتلهم، لم تتحسن رغم التوصيات العديدة في هذا الشأن. وحثت كولومبيا على تحسين أداء وتنفيذ آليات الحماية المتوفرة حالياً وعدم إنشاء آليات جديدة. ودعت كولومبيا إلى حماية الحق في حرية التعبير وترسيخ الحيز المتاح للحوار مع المجتمع المدني. وقالت إن من المهم إنشاء آلية ثلاثية لمتابعة تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.

559- وأعرب المكتب الكاثوليكي الدولي للأطفال عن أسفه لأن عقوبة الحرمان من الحرية لا تزال تطبق على نحو غير متناسب رغم قبول كولومبيا توصيات بتشديد الشروط اللازمة لتطبيق قانون الطفولة والمراقبة تطبيقاً فعالاً. ودعا كولومبيا إلى تخصيص موارد كافية لتحسين الظروف في مراكز احتجاز الأحداث، وإلى إنشاء آلية لإعادة إدماج الأطفال والمراهقين في المجتمع، وتوفير المتابعة الكافية لهم بعد الإفراج عنهم. كما وجّه العناية إلى ضرورة مكافحة استخدام الكبار الأطفال في ارتكاب الجرائم في كولومبيا، مكافحة فورية ولا هوادة فيها.

560- وقالت كتائب السلام الدولية في سويسرا والرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية، في بيانها المشترك، إن السلام يتطلب التزاماً ثابتاً من الحكومة الجديدة. وأعربت المنظمتان عن أسفهما لاستمرار ارتكاب اعتداءات وقتل في حق المدافعين عن حقوق الإنسان، وشددتا على التوصيات المتعلقة بالإفلات من العقاب. وقالت إن المهم ليس كشف هوية مرتكبي الجرائم فحسب وإنما كشف هوية مدبري تلك الجرائم أيضاً، ولا سيما الجرائم في حق الإنسانية. وأبرزتا الحاجة الملحة إلى تفكيك الهياكل التي خلقت القوات شبه العسكرية. وحثت المنظمة الحكومة على تحديد سبيل واضح وشفاف، بمشاركة المجتمع المدني، لأجل المضي قدماً في متابعة تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.

561- وأشادت منظمة المعهد الدولي ماريا أوسيليترينشي ديلي سيلسياني دي بون بوسكو (Istituto Internazionale Maria Ausiliatrice delle Salesiane di Bon Bosco) والمنظمة الدولية للعمل التطوعي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، في بيانها المشترك، بقبول كولومبيا التوصيات الرامية إلى تعزيز خطة التعليم وضمان رفاه الأطفال والمراهقين. وأشارت المنظمتان إلى أن الشباب ما زالت تعرضهم عقبات تعوق نماءهم في المجتمع، وشجعتا كولومبيا على معالجة بطالة الشباب، وتحديد تدابير خاصة كفالة لتوفير التعليم والرعاية الطبية، ووضع استراتيجيات بهدف توفير العمل اللائق للشباب في الأرياف.

562- ورخبت رابطة محامي الدفاع عن المحامين ولجنة رصد حقوق المحامين في كندا، في بيانها المشترك، بقرار كولومبيا تأييد التوصيات المتعلقة بحماية المحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان. وأشارت المنظمتان إلى ما يلقاه المحامون من صعوبات في أداء عملهم بسبب الاعتداءات التي يتعرضون لها والتي تشكل انتهاكات لحقوق الإنسان، وإلى عدم وجود تدابير حماية كافية لتمكينهم من أداء أنشطتهم المهنية بفعالية وأمان. وحثت المنظمتان كولومبيا على اتخاذ تدابير فعالة وشاملة بهدف حماية المحامين المعرضين للخطر.

563- وأشارت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ولجنة الحقوقيين الكولومبية، في بيانها المشترك، إلى مشاكل العنف الهيكلية المستمرة في عدة مناطق والتي تطال شرائح مختلفة من السكان. ودعت المنظمتان إلى وضع مبادئ توجيهية لإنشاء آلية للرصد وإلى مشاركة المجتمع المدني. وأعربت عن قلقهما من أن مشكلة الإفلات من العقاب لا تزال قائمة، وقالت إن من الضروري إصلاح قطاع العدالة على نحو يمكن من تنفيذ التوصيات المقدمة ضماناً للحصول على الحماية.

564- وأقرت الرابطة الدولية للمثليات والمثليين بأن تقدماً كبيراً قد أُحرز في السنوات الأخيرة في ما يخص الاعتراف بحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في كولومبيا. ولاحظت بارتياح التزام الجمهور "بعدم التراجع" فيما يتعلق بحقوقه. وأعربت عن أسفها لوجود عقبات وللغنف الذي يمارس على مجتمعهم بدرجات مفرغة، ودعت الحكومة إلى تنفيذ وتعزيز حماية حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وإلى ضمان عدم حدوث انتكاسات في ما تحقّق من اعترافات.

565- ولاحظ مركز مناهضة القتل في العالم والهيئة الدولية لضريبة الضمير والسلام، في بيانها المشترك، أن بناء مجتمعات يسودها السلام يتطلب ممارسات جديدة تتوخى في جملة ما تتوخاه منع العنف ومد جسور الحوار، وتوفير للجميع الموارد لأجل تحقيق المصالحة ولمرّوجي السلام الفرص المهنية. وأكدت المنظمتان أن بناء السلام يتطلب مهارات وإمكانيات وتخصيص أموال، واقترحتا أن تتيح السلطات الكولومبية، في إطار النظام الضريبي، إمكانيات دفع ضرائب مقابل تحقيق السلام فقط، بدلاً من دفعها للأغراض العسكرية.

566- ورخبت الرابطة السويدية للتربية الجنسية بالتزام كولومبيا بتنفيذ الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وبناء سلام مستقر ودائم. واعتبرت انفتاح كولومبيا على مناقشة حالة الحقوق الجنسية والإنجابية في إطار الاستعراض الدوري الشامل أمراً إيجابياً. وأقرت بالتزام كولومبيا بحماية مجتمع المثليين والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين. ورخبت، علاوة على ذلك، بالتزام كولومبيا بضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، فضلاً عن إتاحة التربية الجنسية. وأكدت أهمية الالتزام بمكافحة وفيات الأمهات الممكن اتقاؤها وبضمان الحصول الكامل على الإجهاض المأمون.

567- وقالت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية إن كولومبيا تلقت عدة توصيات تتعلق بالحقوق الجنسية وأن العدد الكبير من التوصيات التي وردت بشأن العنف ضد المرأة يدل على أن هناك ضرورة واضحة لأن مكونات الدولة تتبّع جميعها نهجا عاجلا وشاملا. وأعربت عن أسفها لأن التوصيات لم تتضمن الإشارة إلى أشكال بعينها من العنف ضد المرأة، فقد كان من الممكن أن تُظهرها بشكل أوضح. وحثت كولومبيا على تناول التوصيات المتعلقة بنوع الجنس والحياة الجنسية التي صيغت بطريقة عامة تتاولاً شاملاً وتقاطعياً تيسيراً لتنفيذها على النحو الصحيح. وطلبت الاعتراف بالنساء المهمشات والمحجوبات تاريخياً بقصد شمولهن بالسياسات العامة والتدابير التشريعية.

4- الملاحظات الختامية للدولة لموضوع الاستعراض

568- قال نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان إنه، استناداً إلى المعلومات المتاحة، حظيت 183 توصية بتأييد كولومبيا من أصل 211 توصية وردتها، وإنها أحاطت علماً بـ 28 توصية.

569- وقد أصغى وفد كولومبيا بكل اهتمام إلى جميع مداخلات الدول ومنظمات المجتمع المدني، معترفاً بأنها مساهمة أساسية في المناقشات المتعلقة بحقوق الإنسان، وبأنها تمكّن العمل الدؤوب في ميدان حقوق الإنسان.

570- ولاحظ الوفد أن رئيس المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان قد قال في مداخلته إنه، بهدف حماية عمل المدافعين عن حقوق الإنسان، يجري بذل جهود منسقة تشارك فيها الحكومة، بما فيها مكتب المستشار العام للأمم ومكتب المدعي العام للأمم، فضلاً عن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان.

571- وأفاد الوفد بأن الوزير قد أكد، في اجتماع عُقد مؤخراً بين وزير خارجية كولومبيا ومفوضة الأمم المتحدة السامية الجديدة لحقوق الإنسان، التزام الحكومة باتفاق السلام مع بعض التغييرات. وخلال ذلك الاجتماع، دعا الوزير المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، ميشيل فورست، إلى إجراء زيارة رسمية إلى كولومبيا وأكد من جديد انفتاح البلد على عمل مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في كولومبيا، وهو أكبر مكتب قُطري للمفوضية.

572- وفي الأخير، شدد الوفد على أهمية الاستعراض الدوري الشامل في زيادة احترام حقوق الإنسان. وشكر جميع الدول والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني على مشاركتهم. وأقر الوفد بالدعم التقني الذي قدمته الأمانة وموظفو المفوضية السامية لحقوق الإنسان أثناء عملية الاستعراض الدوري الشامل برمتها.

جيبوتي

573- أُجري استعراض حالة جيبوتي بتاريخ 10 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من جيبوتي وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/DJI/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/DJI/2)؛

(ج) موجز الورقات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/DJI/3).

574- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج استعراض جيبوتي واعتمدها، أثناء جلسته 24، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018 (انظر الفرع جيم أدناه).

575- وتشمل نتائج استعراض جيبوتي تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/10)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها الطوعية وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان النتائج في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تعالج بالقدر الكافي خلال جلسة التماور في إطار الفريق العامل (انظر أيضاً A/HRC/39/10/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، والتزاماتها الطوعية، ونتائج الاستعراض

576- أعرب الوفد، الذي يرأسه الأمين العام لوزارة العدل، مكي عمر عبد القادر، عن استعداد جيبوتي التام لمواصلة التعاون مع الآليات الإقليمية والدولية على حماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

577- وبين الوفد أن اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بصياغة التقارير وتقديمها إلى هيئات المعاهدات قد درست التوصيات الموجهة إلى جيبوتي. وتلخصت مهمة تلك اللجنة بالأساس في تحليل خطة لتنفيذ التوصيات التي حظيت بالتأييد ودراستها واقتراحها والموافقة عليها.

578- وأوضح الوفد أن التوصيات التي لا تتعارض مع القوانين السارية في جيبوتي، ولا مع الصكوك الدولية التي انضمت إليها جيبوتي أو مع القيم الاجتماعية والثقافية للمجتمع الجيبوتي، قد حظيت بالتأييد. والتزمت جيبوتي باتخاذ جميع الخطوات المناسبة لتنفيذها خلال السنوات الأربع التالية.

579- وشرعت الحكومة في إصلاحات قانونية عميقة شملت القانون المدني وقانون الإجراءات المدنية وقانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية. ودعمت هذه الجهود إصلاح نظام العدالة وصون حقوق الإنسان في جيبوتي. وفيما يتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، سيوفر أعضاء اللجنة التدريب والتوعية بتمويل من الاتحاد الأوروبي. ويتمثل جزء أساسي من استراتيجية حوسبة نظام العدالة الجنائية في تحسين الوصول إلى العدالة في الأرياف.

580- وستتمكن جيبوتي قريباً من تقديم جدول زمني للتنفيذ. وفيما يتعلق بتنفيذ التوصيات التي أحيط بها علماء، اعترمت جيبوتي بتقديم جدول زمني في أقرب وقت ممكن إلى اللجنة المشتركة بين الوزارات المكلفة بمتابعة وتنفيذ التوصيات التي قدمتها آليات تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وينبغي ألا تعترض تنفيذ التوصيات المحاط بها علماء أي صعوبة، ما دامت الشروط اللازمة لذلك قد استوفيت.

581- أما بشأن التوصيات المتعلقة بالتصديق على مختلف البروتوكولات الاختيارية، فإن لدى جيبوتي نظام قانوني يكفل حق كل شخص في محاكمة عادلة، وفقاً للدستور. وفيما يخص التوصيات المتعلقة بالإجراءات الخاصة، تعاونت جيبوتي بالفعل مع تلك الآليات. وفيما يتعلق بالتوصيات ذات الصلة بحماية حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان بصفة عامة وبحقوق أعضاء المعارضة بصفة خاصة، وضعت جيبوتي إطاراً مؤسسياً ومعيارياً، يشتمل على قانون بشأن المركز القانوني لأعضاء المعارضة وعلى تشريعات العمل التي توفر حماية أكبر للنقابيين ولغيرهم من المدافعين عن حقوق العمال.

582- وقد اتخذت جيبوتي تدابير عديدة بغرض تسريع تحسين ظروف معيشة النساء وحماية وتعزيز حقوق الطفل، مثل وضع سياسة وطنية للمسائل الجنسانية، وقانون نظام الحصص لتمثيل النساء في البرلمان، وإنشاء مرصد للمسائل الجنسانية. وفيما يخص التوصيات المتعلقة بادعاءات تعرض نساء غفر للاعتصاب، رفضت جيبوتي تلك الادعاءات بشدة. وقال الوفد إن السلام والعدالة يسودان الآن في جيبوتي.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والمراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

583- خلال اعتماد نتائج استعراض جيبوتي، أدلى 13 وفداً ببيانات.

584- ورحّبت الجزائر بالتدابير التي اتخذتها جيبوتي لأجل تحسين إدارة الرعاية الصحية وبالجهود المبذولة في سبيل تعزيز مشاركة النساء في الحياة السياسية وفي أماكن العمل. وقد قبلت جيبوتي عدداً كبيراً من التوصيات من جملتها التوصيتان اللتان قدمتهما الجزائر، بشأن تعزيز حماية الأشخاص ذوي الإعاقة والمساواة بين البنين والبنات في الحصول على تعليم جيد.

585- وأثنت أنغولا على جيبوتي لاعتمادها استراتيجية رؤية جيبوتي لعام 2035 وشجعتها على تعزيز التدابير المتخذة في ميدان حقوق الإنسان.

586- ورحّبت البحرين بتعاون جيبوتي مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وباعتماد تشريعات لمساعدة ضحايا الاتجار بالبشر واللاجئين. وأوصت بأن تواصل جيبوتي جهودها لمكافحة الفقر المدقع.

587- وأشادت بوتسوانا باعتماد جيبوتي القانون المدني وإجراءات إصلاحات للقانون الجنائي، كما أشادت بالجهود المبذولة لحماية حقوق المستضعفين من أفراد المجتمع، بمن فيهم النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة.

588- ورحّبت بوركينا فاسو بتأييد جيبوتي معظم التوصيات التي قدمت إليها أثناء الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل. وأثنت بوركينا فاسو على جيبوتي لتعاونها المستمر مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وشجعتها على مواصلة هذا التعاون وتقويته.

589- وأشادت الصين بجيبوتي لانخراطها البناء في الاستعراض الدوري الشامل وشكرتها على قبولها توصيات الصين. وشجعت جيبوتي على مواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، والقضاء على الفقر، واتخاذ تدابير لحماية النساء والأطفال، وتعزيز تطوير التعليم.

590- وقالت كوت ديفوار إن التنفيذ الفعال للتوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل سيسهم بشكل كبير في تحسين حالة حقوق الإنسان في جيبوتي، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال. ولاحظت مع التقدير الجهود المبذولة في سبيل تعزيز سيادة القانون وشجعت جيبوتي على مواصلة تعاونها مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

591- وأعربت مصر عن تقديرها للجهود التي بذلتها جيبوتي في سبيل تطوير إطارها القانوني، ولا سيما فيما يتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وكذلك لجهودها فيما يتعلق بالاتجار بالبشر، وإصلاح التعليم، وتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وشجعت جيبوتي على مواصلة جهودها دعماً لحقوق المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة.

- 592- وأشادت إثيوبيا بالخطوات التي اتخذتها جيبوتي باتجاه تعزيز وحماية حقوق الطفل، وتعزيز قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والحد من الفقر، ومكافحة الاتجار بالبشر، وتهريب المهاجرين.
- 593- ورَحَّبَت غابون بالتدابير التي اتخذتها جيبوتي لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين والفقر وانعدام الأمن الغذائي، وكذلك بالتدابير المتعلقة بالحصول على السكن اللائق والعمل اللائق والمياه والرعاية الصحية.
- 594- وشاطرت جمهورية إيران الإسلامية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الشواغل التي أعربت عنها فيما يتعلق بالاتجار بالبشر، ولا سيما الاتجار بالنساء والأطفال. ودعت جيبوتي إلى إنهاء جميع ما يُرتكب من انتهاكات بذريعة أنشطة مكافحة الإرهاب وإلى إيلاء اهتمام خاص لتحسين فرص سكان الأرياف، ولا سيما النساء والفتيات، في الحصول على خدمات نظام الرعاية الصحية. كما دعت جيبوتي إلى التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.
- 595- ورَحَّبَ العراق بتأييد جيبوتي التوصيات الثلاث التي قدمها العراق بشأن مكافحة الاتجار بالبشر، وتوفير السكن اللائق، ودعم العمال القاطنين في الأرياف، وتحسين التغطية الاجتماعية. ورَحَّبَ بقبول جيبوتي عدداً كبيراً من التوصيات وأعرب عن أمله في تنفيذها بأسرع ما يمكن.
- 596- ورَحَّبَت مدغشقر بقبول جيبوتي معظم التوصيات التي تلقتها خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل. كما رَحَّبَت باستراتيجية رؤية جيبوتي لعام 2035 التي تتوخى مكافحة الفقر، وبرنامج إدارة المياه والتربة المراد به ضمان الحصول على مياه الشرب الكافية وبناء مساكن لضعاف الحال من السكان.

3- التعليقات العامة المقدمة من جهات معنية أخرى

- 597- أثناء اعتماد نتائج استعراض جيبوتي، أدلت ستُّ من الجهات المعنية الأخرى ببيانات.
- 598- فقد دعا مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي جيبوتي إلى تنفيذ التوصيات التي أيدتها على الفور، بما فيها التوصيات بالتصديق على صكوك دولية وبقبول النقابات الحرة والمستقلة. وأعرب المشروع عن أسفه لرفض جيبوتي توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان. ولاحظ أن جيبوتي قبلت التوصيات الواردة في الفقرتين 129-97 و 129-202 بشأن مكافحة المضايقات وأفعال التخويف التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان وتهديدهم بها، ولفت الانتباه إلى ادعاء مصادرة جواز سفر أحد مواطني جيبوتي كان قد شارك في اجتماع عُقد في جنيف، في نيسان/أبريل 2018، تحضيراً للاستعراض الدوري الشامل. وقال المشروع إن جيبوتي قد التزمت بمنع الاستخدام المفرط للقوة ضد المدنيين من قبل قوات الأمن، وأضاف أن جيبوتي قد اكتفت، مع ذلك، بالإحاطة بالتوصية الواردة في الفقرة 129-51 بشأن تحسين برامج تدريب قوات الأمن بقصد وضع حد للقمع العنيف للمظاهرات السلمية.
- 599- وأوصى مركز مناهضة القتل في العالم بأن تصدق جيبوتي على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها وعلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وأعرب عن أمله في أن تتخذ تلك التوصيات في أقرب وقت ممكن.
- 600- ودعا الاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان إلى تنفيذ التوصيات التي حظيت بتأييد جيبوتي، ولا سيما التوصية الواردة في الفقرة 129-95، بشأن تنفيذ التوصيات الست التي كانت جيبوتي قد قبلتها خلال الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل والمتعلقة بحرية التعبير والحق في الحصول على المعلومات والحق في حرية التجمع. ورَحَّبَ بالتزام جيبوتي بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وعلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

وأعرب عن أسفه لأن جيبوتي رفضت أن تفعل الشيء نفسه فيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأعرب عن أسفه لرفض جيبوتي توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان.

601- ورَّحِبَ الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان بالجهود التي تبذلها جيبوتي في سبيل استقبال اللاجئين والمهاجرين من البلدان المجاورة، وباعتماد استراتيجية وطنية جديدة لمنع سوء التغذية، وتوفير الحماية الاجتماعية للمواطنين، وبالقانون المتعلق بمشاركة المرأة في الحقل السياسي، وباستكمال تقاريرها إلى هيئات المعاهدات. وحث جيبوتي على الدخول في حوار من أجل إصلاح تشريعاتها بغية ضمان حق جميع الأشخاص، وخاصة منهم أعضاء المعارضة والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، في حرية التعبير والتجمع السلمي. وشجع جيبوتي على تكثيف ما تبذله من جهود التوعية لأجل القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

602- ورَّحِبَ التحالف العالمي لمشاركة المواطنين، ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، والاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان، في بيانهم المشترك، بمشاركة جيبوتي في عملية الاستعراض الدوري الشامل. كما رَحَّبوا بالالتزام الذي قطعتة الحكومة على نفسها، خلال الجولة الثالثة من الاستعراض، بضمان عدم فرض أي قيود على زيارات المقررين الخاصين وبكفالة التمتع بالحريات الأساسية. غير أنهم قدموا أدلة وثائقية تبين كيف أن جيبوتي لم تنفذ، منذ استعراضها السابق، أيًا من التوصيات التي تلقتها بشأن الحيز المدني. وأعربوا عن الأسف لاستمرار استخدام تدابير مكافحة الإرهاب ذريعة لتضييق الخناق بشدة على الحيز المدني. وقالوا إن مرسومًا اعتمد في تشرين الثاني/نوفمبر 2015 قد حظر فعلياً جميع الاجتماعات والتجمعات العامة، وقيد بشدة أنشطة المعارضة السياسية قبل تنظيم الانتخابات الرئاسية لعام 2016. ووثَّقوا اعتقال واحتجاز العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والأعضاء في المعارضة السياسية. وأعربوا عن الأسف لعدم إجراء تحقيقات شفافة وذات مصداقية في مقتل ما لا يقل عن 27 شخصاً وإصابة 150 آخرين على أيدي قوات الأمن في مهرجان ديني في بالبالا في يوم 21 كانون الأول/ديسمبر 2015. ودعوا جيبوتي إلى المبادرة إلى اتخاذ تدابير لمعالجة تلك الشواغل وتنفيذ التوصيات بتهيئة بيئة تمكينية للمجتمع المدني والحفاظ عليها، في القانون والممارسة.

603- وأعربت وكالة المدن المتحدة للتعاون بين الشمال والجنوب عن قلقها من المضايقة القانونية والأعمال الانتقامية التي يتعرض لها المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان. فقد عاقت جيبوتي حركة من يعبرون عن آراء منتقدة ويتعاونون مع منظمات دولية لأجل التنديد بانتهاكات حقوق الإنسان في البلد. وقالت المنظمة إن جيبوتي واصلت احتجاز سجناء الرأي في أعقاب محاكمات جائرة، وعمدت أكثر فأكثر إلى حظر السفر الدولي على صحفيين ومدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء في المعارضة السياسية. ودعت المنظمة إلى إنشاء مرصد وطني معني بانتهاكات حقوق الإنسان، ومن ضمنها تنفيذ الاعتقالات دون صدور أوامر اعتقال، والاحتجاز السري، والاعتراقات القسرية، وحجب المحامين عن المحتجزين.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

604- قال نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان إنه، استناداً إلى المعلومات المقدمة، حظيت 177 توصية بدعم جيبوتي من أصل 203 توصيات وردتها، وإنه قد أُحيطَ علماً بـ 26 توصية.

605- وشكر الوفد الوفود والمنظمات غير الحكومية التي أخذت الكلمة على تشجيعها وانتقاداتها. وقال إن الإرادة السياسية للتنفيذ في حد ذاتها غير كافية وإن الوضع القائم في البلد لم يسمح بتنفيذ بعض التوصيات المنبثقة عن استعراضات سابقة. ولا تزال جيبوتي تواجه تهديدات وأنشطة إرهابية. وجيبوتي مستعدة للتعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لأجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

606- وفيما يتعلق بالتصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، قال الوفد أيضاً إن الوضع القائم في البلد لن يعوق ذلك إذا ما تحققت الشروط المسبقة اللازمة. وقد عرّف القانون الجنائي بالفعل الإبادة الجماعية بنفس العبارات المستخدمة في تعريفها في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. وأضاف الوفد قائلاً إنه لا يوجد سجناء سياسيون في جيبوتي.

607- وقال الوفد إنه أحيط علماً ببعض التوصيات، لا لأن ذلك تعبير عن معارضة أساسية وإنما لأنه تَعَيَّن على جيبوتي أن ترتب الأولويات، حتى في سياق إصلاحها قطاع العدالة.

الكاميرون

608- أُجرى استعراض حالة الكاميرون في 16 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من الكاميرون وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CMR/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CMR/2)؛

(ج) موجز الورقات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CMR/3).

609- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج استعراض حالة الكاميرون واعتمدها، أثناء جلسته 25، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، (انظر الفرع جيم أدناه).

610- وتشمل نتائج استعراض الكاميرون تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/15)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها الطوعية وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان النتائج في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تعالج بالقدر الكافي خلال جلسة الحوار في إطار الفريق العامل (انظر أيضاً A/HRC/39/15/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، والتزاماتها الطوعية، ونتائج الاستعراض

611- قال الوفد، الذي ترأسه وزير الخارجية، ليجون إمببلا إمببلا، إن لجنة مشتركة بين الوزارات، تحت إشراف مكتب رئيس الوزراء وبالتعاون مع جميع الخبراء المواضيعيين وخبراء حقوق الإنسان في الوزارات المعنية وفي المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية، قد أعدت التقرير الوطني بالإضافة المرفقة بتقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، التي تتضمن آراء الكاميرون فيما قدم من توصيات أثناء الاستعراض.

612- وقد بُحثت التوصيات الواردة، وعددها 196 توصية، وكانت الردود عليها نتيجة إجراء مزيد من المشاورات الوزارية. وتتعلق التوصيات المقبولة بالسياسات أو التدابير التي كانت مطبقة بالفعل في الكاميرون. أما التوصيات التي لاقت الرفض فهي تلك التي أثارت شواغل أو مسائل ذات صلة بإلغاء عقوبة الإعدام، لأن الكاميرون بلد مؤيد لإلغاء عقوبة الإعدام بحكم الواقع.

613- وأشار الوفد إلى مكافحة الجماعات الإرهابية، مثل جماعة بوكو حرام، التي تواصل ارتكاب أعمال إرهاب وتدمير، مقوّضة أمن الناس والبضائع ومتسببة في تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين والمشردين داخلياً. وواصلت الكامبيرون استضافة اللاجئين وتهيئة بيئة تمكّنها من إدارة تدفقهم، قدر استطاعتها. وناشدت الكامبيرون المجتمع الدولي أن يمد لها يد المساعدة لأجل إدارة هذا العبء مسلّطة الضوء في الوقت نفسه على تعاونها مع المفوضية وبعض البلدان المجاورة لها، بما فيها نيجيريا.

614- وفيما يتعلق بالأزمة المستمرة في منطقتي الشمال الغربي والجنوب الغربي، والتي كانت قد بدأت في تشرين الأول/أكتوبر 2016 عقب مطالبات من بعض المحامين وممثلي نقابات المعلمين من منطقة الكامبيرون الناطقة بالإنكليزية، أصدر الرئيس تعليماته لرئيس الوزراء بوضع أطر لإقامة حوار بين مختلف الجهات المعنية بهدف معالجة الشواغل. وأكد الوفد أن الرئيس قد تابع جميع المظالم التي تقدّم بها النقيبون بل إنه ذهب أبعد من ذلك. وعلى نحو غير متوقع، اتخذت الأمور منعطفاً راديكالياً وتمردياً اتسم بالعنف والفظائع التي كشفت في نهاية المطاف عن مخطط لتقسيم البلد، واشتمل ذلك على تدنيس رموز الجمهورية، والاختطاف بغرض طلب فدية، وقتل أفراد من السلطات الإدارية والدينية والتقليدية، واعتداءات على أماكن عامة وخاصة عن طريق إشعال حرائق فيها.

615- وكان النظام التعليمي الهدف الرئيس للجناة، الذين دمروا وأحرقوا المؤسسات المدرسية وقتلوا معلّمين وطلاباً. كما قام من يسمّون "انفصاليين" باختطاف نساء وفتيات وأجبروهن على الزواج. وقتلوا أفراداً من قوات الأمن والدفاع، وجنّدوا الأطفال قسراً.

616- ومن جديد، أكدت الكامبيرون للمجتمع الدولي أنها لا تزال دولة موحدة لا مركزية، وفقاً لدستورها الصادر في 18 كانون الثاني/يناير 1996.

617- وبغية استتباب النظام، تلقى أفراد قوات الدفاع والأمن تدريباً مستمراً على مراعاة قواعد الأخلاق والكفاءة المهنية. وتم التحقيق بصورة منهجية في انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها أفراد من قوات الدفاع والأمن، وفُرضت الجزاءات المناسبة.

618- ويخضع استخدام القوة من قِبل موظفي الدفاع والأمن لرقابة صارمة بموجب القانون. واشتمل تدريب قوات الأمن على وحدة دراسية عن حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، دُرست بالتعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية. والسبب في ذلك التعاون هو بناء قوات أمن ودفاع يكون أفرادها على دراية بحقوق الإنسان بقصد تجنب أي هفوات في السلوك أو أي انتهاكات.

619- وبالنظر إلى ذاك السياق، وُضعت، بتعليمات من الرئيس، خطة لتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة إلى السكان في المناطق الشمالية الغربية والجنوبية الغربية للفترة 2018-2019. وقد كلفت الخطة 12,7 مليار فرنك بفرنكات الجماعة المالية الأفريقية. واشتملت الخطة على تدخلات وخطوات ذات أولوية لتنسيق مختلف التدابير التنفيذية التي تتخذها الدولة وشركاؤها. واستجابت الخطة أيضاً لطلب إنشاء هياكل إنسانية وطنية ودولية تيسيراً لتنفيذ الخطة، ولدعوة إلى إنشاء منبر لتيسير التداول بين الحكومة وكيانات منظومة الأمم المتحدة وشركاء آخرين متعددي الجنسيات.

620- وفيما يتعلق بالحريات العامة، قال الوفد إن الصحفيين العاملين لحساب منافع صحفية دولية ووطنية يتمتعون بحرية العمل في المناطق التي تعاني من انعدام الأمن، وإن كان يتعين اتخاذ تدابير مناسبة لضمان حمايتهم وأمنهم. ويخضع الصحفيون الأجانب الناشطون على الأراضي الوطنية، مثلهم مثل الصحفيين في كل مكان آخر في العالم، لإجراءات اعتماد.

621- وأعربت الكامبيرون عن تقديرها الشديد للتعليم، وهو حق أساسي. ورغم أن الدولة تواجه تهديدات ومطالب من حركة التمرد، فإنها التزمها بمهمتها المتمثلة في حماية شعبها، ولا سيما الطلاب والمدرسين، لم يتزعزع قط. كما استعانت الدولة بأفرقة من الحراس وأفراد الشرطة والدرك والجنود لحماية المدارس.

622- وقد اتخذت هذه الخطوات لكي تتيح للطلاب الذين يعيشون في المناطق المعرضة لأكثر خطر من الجماعات المسلحة، مواصلة تعليمهم في أماكن آمنة ومواصلة التمتع بحقوقهم في التعليم.

623- وقد أيدت الحكومة إعلان المدارس الآمنة، المنبثق عن مشاورات قادتها الأرجنتين والنرويج في جنيف، والذي فُتح باب التوقيع عليه في 29 أيار/مايو 2015 في أوسلو.

624- وفيما يتعلق بالحقوق في الأمن الشخصي، فقد أُودِع في أحد مراكز الاحتجاز أي شخص أُلقي عليه القبض في إطار الأحداث التي شهدتها المنطقتان اللتان كانتا في أزمة. وتمثلت مراكز الاحتجاز للنصوص القانونية الجاري بها العمل في الجمهورية ولقواعد الإجراءات الجنائية. ومن جملتها مراكز الاحتجاز في مَن بافوسام وبامندا وبوا ودوالا وباوندي. ويعامل المحتجزون معاملة السجناء العاديين بموجب القانون العام. وتلقى هؤلاء الزيارات من أفراد أسرهم واستطاعوا التواصل بحرية مع محاميهم. وقد عاش هؤلاء نفس ظروف الاحتجاز التي يعيش فيها المحتجزون الآخرون ولم يتعرضوا لأي معاملة معيّنة بسبب الظروف التي اعتُقلوا فيها.

625- ومن الجدير بالذكر أن الحكومة قد وافقت على تحسين ظروف الاحتجاز في البلد بوسائل منها، على سبيل المثال، زيادة عدد العاملين في مجال الرعاية الصحية (من أطباء وممرضين) في السجون، وزيادة الميزانية المخصصة لإطعام السجناء.

626- ولدى الحكومة التزام راسخ بتعزيز الحوار الشامل والدائم مع جميع الجهات المعنية في البلد، ومن بينهم السلطات التقليدية والدينية والأحزاب السياسية والمجتمع المدني. والحكومة ملتزمة بالتزام لا لبس فيه بجل الأزمة وإقامة سلام على المدى الطويل. وأكد الوفد مجدداً التزام الحكومة بحقوق الإنسان عن طريق الاحترام الصارم للصكوك القانونية الدولية التي جعلتها نافذة بأن أدرجت أحكامها في تشريعاتها الوطنية.

627- وعلاوة على ذلك، ستواصل الكامبيرون الإسهام في تحقيق السلام والأمن الدولي وفي تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واحترامها.

628- وقد تمثل آخر ما اعترض الكامبيرون من تحديات في الانتخابات الرئاسية التي كان مقرراً إجراؤها في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2018. فجرت الحملات الانتخابية، التي ما انفكت تزداد احتداداً، بشكل طبيعي في جميع أنحاء الإقليم الوطني، وحتى في المناطق الشمالية الغربية والجنوبية الغربية. ووافق المجلس الدستوري على تسعة مرشحين، ثلاثة منهم من هاتين المنطقتين، بعد استعراض سجل كل واحد منهم. واتخذت كل التدابير الممكنة لضمان إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة. وقد دعم العملية الديمقراطية مراقبون معتمدون وطنياً ودولياً، وجهات أخرى.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والمراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات تابعة للأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

629- أثناء اعتماد نتائج استعراض الكامبيرون، أدلى 13 وفداً ببيانات.

630- ورُحِّبَت أنغولا بمشاركة الكامبيرون في آليات مجلس حقوق الإنسان وشجعت الكامبيرون على مواصلة تنفيذ الممارسات الجيدة بغية تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد.

- 631- وأثنت بوتسوانا على الكامبيرون لالتزامها بحقوق الإنسان، ولا سيما في مجالات التعليم والصحة وحصول النساء والمراهقات والمراهقين على الخدمات المرتبطة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وأوصت بوتسوانا بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وبتنفيذه.
- 632- ولاحظت بوركينا فاسو بارتياح التوصيات التي قبلتها الكامبيرون وحثت الكامبيرون على تنفيذها. ودعت بوركينا فاسو المجتمع الدولي إلى دعم الكامبيرون.
- 633- وأعربت الصين عن أملها في أن تواصل الكامبيرون الحد من الفقر وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة. كما أعربت الصين عن أملها في أن تتخذ الكامبيرون خطوات إيجابية أخرى لحماية حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة.
- 634- ورحبت كوت ديفوار بالتوصيات التي قبلتها الكامبيرون خلال الدورة الثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل. ولاحظت كوت ديفوار بسرور الجهود التي تبذلها الكامبيرون في سبيل تعزيز سيادة القانون وشجعتها على التعاون التام مع آليات الأمم المتحدة لأجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.
- 635- ورحبت مصر بقبول الكامبيرون معظم توصياتها، ولا سيما منها التوصيات المتعلقة بالتصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ورحبت مصر أيضاً بالجهود التي تبذلها الكامبيرون في سبيل تعزيز التعليم والضمان الاجتماعي ومكافحة التمييز في حق النساء والفتيات.
- 636- وأثنت إثيوبيا على الحكومة لأنها وضعت برنامجاً توعوياً وتقنياً مصمماً ضمن خطة العمل الوطنية. وشجعت إثيوبيا الكامبيرون على مواصلة تعزيز وحماية حقوق المرأة وحقوق الطفل.
- 637- وشكر العراق الكامبيرون، بصفته عضواً في المجموعة الثلاثية لاستعراض الكامبيرون، على ما أبدته من انفتاح وتعاون تام خلال الدورة الثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل. وأعرب العراق عن أملها في أن تنفذ الهيئات التشريعية في الكامبيرون التوصيات المقبولة تنفيذاً كاملاً، ولا سيما منها تلك المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة.
- 638- واعترفت مدغشقر بالتقدم الكبير الذي أحرزته الكامبيرون في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان، ولا سيما بالتصديق على اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة المشردين داخلياً في أفريقيا. وبالإضافة إلى ذلك، رحبت مدغشقر بالجهود التي تبذلها الكامبيرون في سبيل مكافحة الإفلات من العقاب والفقر وبهدف تحسين مستوى معيشة سكان الأرياف وضعاف الحال.
- 639- ورحبت السنغال بالتحسينات التي طرأت على حالة حقوق الإنسان في الكامبيرون، ولا سيما بالتصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية للسلامة والصحة المهنية لعام 1981 (رقم 155)، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. كما أقرت السنغال بجهود الكامبيرون في مجالات الشرطة والسجون ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.
- 640- واعترف السودان رسمياً بجهود الكامبيرون في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جميع أنحاء البلاد. وأقر السودان بتنفيذ التوصيات كانت قد صدرت في السابق، فضلاً عن تعاونها مع آليات مجلس حقوق الإنسان.
- 641- وأعربت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية عن قلقها إزاء تزايد العنف في الكامبيرون ورحبت بإعلان الكامبيرون أنها ستجري تحقيقاً كاملاً في انتهاكات حقوق الإنسان التي صُورت مؤخراً في شريط فيديو نُشر على الإنترنت. وحثت اللجنة الكامبيرون على القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال وعلى محاكمة المسؤولين عنها. وأعربت عن قلقها إزاء الصعوبات المتزايدة التي تكتفب الوضع الإنساني، ودعت الكامبيرون إلى تقديم المساعدة والإغاثة للسكان المتضررين، حتى في المناطق الناطقة بالإنكليزية.

642- ورّخ صندوق الأمم المتحدة للسكان بسياسات الكاميرون وبرامجها في مجالات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية وحقوق النساء والفتيات. وقال إن القلق لا يزال يساوره بشأن الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. والصندوق ملتزم بدعم الكاميرون في مجال الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، ولا سيما فيما يتعلق بوفيات الرضع والمواليد الجدد والأمهات، عن طريق توفير الرعاية الطارئة عند التوليد وتدريب القابلات، ووضع سياسة شاملة في مجال الصحة الجنسية والإنجابية للمراهقين.

3- التعليقات العامة المقدمة من جهات معنية أخرى

- 643- أثناء اعتماد نتائج استعراض الكاميرون، أدلى ببيانات 11 من الجهات المعنية الأخرى.
- 644- وأوصت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات في الكاميرون (بواسطة رسالة مسجلة بالفيديو) بقوة خطة العمل الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأعربت عن أملها في أن تزيد حكومة الكاميرون من قدرات اللجنة عن طريق توفير الموارد البشرية والمادية والمالية. ورّخت اللجنة بتصديق الكاميرون على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ودعت اللجنة بقوة إلى العودة إلى حالة السلم والأمن في المنطقتين الناطقتين بالإنكليزية.
- 645- ولاحظت الرابطة الدولية للمثليات والمثليين أن الكاميرون قد تجاهلت بعض التوصيات التي كان قد حظي بالقبول في الجولة الثانية وأنها تواصل اعتقال مواطنين تعسفاً بسبب ميلهم الجنسي. وسلطت الرابطة الضوء على القوانين التمييزية القائمة في الكاميرون، التي تجرم المثلية الجنسية والمراسلات بالبريد الإلكتروني بين شخصين من نفس نوع الجنس. ودعت الكاميرون إلى حماية المدافعين عن حقوق الإنسان من الخوف والترهيب والعنف. وشجعت الكاميرون على الوفاء بالوعود المنصوص عليها في دستورها وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأن تضمن حقوق الإنسان ذاتها لكل مواطن، بصرف النظر عن العرق أو الجنس أو الدين أو المعتقد.
- 646- وأعرب مركز مناهضة القتل في العالم عن سروره الشديد لأن الكاميرون قبلت التوصيات بالتصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها وعلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وأعرب عن أمله في أن تنفذ الكاميرون في أقرب وقت ممكن توصيات مماثلة كانت قد حظيت بالقبول خلال الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل. وفي الختام، دعا الكاميرون إلى إلغاء عقوبة الإعدام.
- 647- وأعربت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية عن قلقها إزاء العنف القائم على نوع الجنس، والتمييز في حق الأقليات ومضايقتها، وإزاء انتهاكات حقوق العمال في القطاع غير الرسمي. ولاحظت أن احتمال الحصول على الرعاية الصحية الإنجابية ووسائل منع الحمل يبقى ضعيفاً وأن معدلات وفيات الأمهات مرتفعة. وأوصت بتوثيق انتهاكات حقوق المشتغلين بالجنس وبالتصدي لها، بوسائل منها إلغاء تجريم العمل في مجال الجنس مع البالغين، وضمان مساءلة الشرطة وإخضاعها للمراقبة المستقلة، والشروع في تقديم خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والرعاية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية.
- 648- وحثت الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية حكومة الكاميرون على تخصيص ما يكفي من الموارد لضمان مشاركة النساء في الحياة العامة والسياسية مشاركة فعالة ومُجدية. وأوصت الحكومة، في أعقاب العنف الذي شهدته مؤخراً المناطق الناطقة بالإنكليزية، باتخاذ تدابير عاجلة لمعالجة آثار التشرد المحددة على النساء والفتيات. وبالإضافة إلى ذلك، دعت الحكومة إلى اتخاذ تدابير عاجلة لخفض عدد الأشخاص الذين ليست لديهم شهادات ميلاد. وفي الأخير، رّخت بحظر الحكومة جميع أشكال العنف المنزلي على النساء.

649- ودعت منظمة العفو الدولية حكومة الكاميرون إلى إغلاق مرافق الاحتجاز السرية وغير القانونية، وإتاحة الدخول إلى جميع أماكن الاحتجاز للمراقبين المستقلين، وتمكين المحتجزين من التواصل مع أسرهم ومحاميهم، فضلاً عن توفير الرعاية الطبية الكافية والغذاء والماء لهم. وأعربت منظمة العفو عن قلقها إزاء عدم المساءلة عن الجرائم التي ارتكبتها قوات الأمن في مكافحة جماعة بوكو حرام وفي المناطق الشمالية الغربية والجنوبية الغربية من البلد. ودعت الحكومة إلى ضمان تقديم الجناة إلى العدالة كي يخضعوا لمحاكمات عادلة وإلى دفع تعويضات للضحايا. وفي الأخير، أعربت عن أسفها لرفض الكاميرون جميع التوصيات بإلغاء عقوبة الإعدام.

650- وسلطت لجنة رصد حقوق المحامين في كندا الضوء على الأزمة الإنسانية القائمة في المناطق الناطقة بالإنجليزية في الكاميرون. وحثت الكاميرون على الإفراج عن القادة والمحامين والصحفيين الناطقين باللغة الإنكليزية الذين احتُجزوا وعلى ضمان العودة الآمنة للاجئين والمشردين داخلياً الناطقين باللغة الإنكليزية. ودعت الكاميرون إلى السماح للوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان والصحفيين بالدخول إلى المناطق الناطقة بالإنكليزية. وفي الختام، دعت اللجنة الكاميرون إلى تنفيذ سياسات فعالة لأجل ضمان المساواة وعدم التمييز في الحصول على الخدمات القانونية والتعليمية للناطقين باللغة الإنكليزية.

651- وسلطت لجنة رصد حقوق المحامين في كندا الضوء على الأزمة الإنسانية القائمة في المناطق الناطقة بالإنجليزية في الكاميرون. وأعربت عن سرورها لقبول الكاميرون توصيات كثيرة بشأن معالجة الأزمة، غير أنها أعربت عن أسفها لعدم تنفيذ أي منها. وحثت اللجنة الكاميرون على التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان وعلى تيسير وصولها العاجل لكي ترصد الحالة وتمنع ارتكاب المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان.

652- وأبرزت مبادرة الكومنولث لحقوق الإنسان تدهور الحالة في البلد، ولا سيما القمع العنيف المستمر في المناطق الناطقة بالإنكليزية على يد قوات الأمن الحكومية. وأوصت بأن توقف الحكومة استخدام الجيش الاختفاء القسري والتعذيب وحرق القرى. وحثت جميع الأطراف على وقف العنف والدخول في حوار مستمر بشأن الأزمة في المناطق الشمالية الغربية والجنوبية الغربية.

653- وشجع الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان الكاميرون على تلبية معايير حقوق الإنسان المتعلقة بحرية التعبير وحرية الصحافة. وأوصى ببذل الجهود لأجل القضاء على الاتجار بالبشر وإساءة معاملة الأطفال بجميع أشكالهما في الكاميرون. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب عن قلقه إزاء التدهور المنهجي لحقوق الإنسان بسبب قوانين مكافحة الإرهاب، والقيود المفروضة على حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير، وإزاء التعذيب في السجون، والعنف ضد المرأة والأقليات الجنسية.

654- وأبرزت منظمة حقوق الإنسان الجديدة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في سياق الأزمة في المناطق الناطقة بالإنكليزية والتي اشتملت على التعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء وحالات اختفاء قسري. ولاحظت أن الحكومة قد أساءت استخدام قوانين مكافحة الإرهاب من أجل الحد من حرية التجمع. وبالإضافة إلى ذلك، أبرزت المنظمة استمرار وقوع التعذيب في الكاميرون وعدم إنشاء آلية وطنية بعد منع التعذيب. وفي الأخير، أفادت المنظمة بأن التعليم الابتدائي المجاني ليس حقيقة واقعة في الكاميرون وأنه يجب دفع ضريبة لكي يلتحق الأطفال بالتعليم الابتدائي والثانوي.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

- 655- قال نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان إنه، استناداً إلى المعلومات المقدمة، حظيت 134 توصية بقبول الكاميرون من أصل 196 توصية وردتها، وأنه قد أحيطَ علماً بـ 59 توصية. وقُدمت معلومات إضافية عن ثلاث توصيات، تبين تلك الأجزاء من التوصيات التي حظيت بالقبول وتلك التي أحيط بها علماً.
- 656- وشكر وفد الكاميرون الدول الأعضاء التي أقرت بالتقدم الذي أحرزته الكاميرون، وهذا الحكومة على الخطوات التي اتخذتها في تنفيذ توصياتها. ولاحظ الوفد أن غالبية المنظمات غير الحكومية أعدت تقارير لا يسعها قبولها لأنه يعتبرها مليئة بالأخطاء وتتضمن اتهامات لا أساس لها من الصحة.
- 657- وأبرز الوفد أن حكومته تتبّع سيادة القانون ولم تكن البادئة باستخدام القوة. فقد كان هناك أفراد خالفوا القانون واستهدفوا الدولة، سعياً إلى زعزعة استقرار مؤسساتها. فالحكومة والجيش مكرسان لضمان السلام والأمن والاستقرار، ولحماية شعب الكاميرون وبضائعه قبل كل شيء. ودفع الوفد بالقول إن الغرض من المساواة بين الحكومة ومرتكبي أعمال العنف هو إخفاء للحقيقة.
- 658- وفيما يتعلق بالمشردين داخليا، وضعت حكومة الكاميرون خطة عمل إنسانية طارئة لمعالجة تلك المسألة.
- 659- وفي الختام، أكد الوفد من جديد أن سيادة القانون والحدثة والتقدم أمور تحظى بقيمة كبيرة في الكاميرون.

بنغلاديش

- 660- أُجرى استعراض حالة بنغلاديش في 14 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:
- (أ) التقرير الوطني المقدم من بنغلاديش وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/BGD/1)؛
- (ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/BGD/2)؛
- (ج) موجز الأوراق الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/BGD/3).
- 661- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج استعراض بنغلاديش واعتمدها أثناء جلسته 25، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، (انظر الفرع جيم أدناه).
- 662- وتشمل نتائج استعراض بنغلاديش تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/12)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها الطوعية وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان النتائج في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تعالج بالقدر الكافي خلال جلسة التحوار في إطار الفريق العامل (انظر أيضاً A/HRC/39/12/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، والتزاماتها الطوعية، ونتائج الاستعراض

663- شكر الوفد، الذي يرأسه وزير القانون والعدل والشؤون البرلمانية، أنيسول هوك، جميع الوفود التي شاركت في الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل لبنغلاديش، في أيار/مايو 2018. وأعرب عن امتنانه لأعضاء المجموعة الثلاثية وشكر أمانة المفوضية على ما دأبت على تقديمه من دعم أثناء عملية الاستعراض.

664- وقال الوفد إن الحكومة قد تشجعت لإشادة الدول بالإنجازات والتحسينات التي تحققت في القطاعات الاجتماعية والاقتصادية، وبالتعاون مع آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبالالتزام بتعزيز حقوق الإنسان رغم التحديات العديدة. وأفاد الوفد بأن بنغلاديش قبلت 178 توصية، وأحاطت علماً بـ 73 توصية خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، في عام 2018.

665- وأشار الوفد، أثناء اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، إلى الجهود المخلصة التي بذلتها الحكومة في سبيل تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل والعمل مع جميع الجهات المعنية. ولأجل تتبع التقدم المحرز وضمان الاستمرارية والاتساق، عيّنت كل وزارة من الوزارات المسؤولة جهة تنسيق معنية بحقوق الإنسان.

666- وفيما يتعلق بآلية الشكاوى الفردية، ترى بنغلاديش أنه، لكي تكون هذه البلاغات المباشرة مفيدة، ينبغي أن يكون لديها تشريعات وخطط عمل واستراتيجيات وطنية مناسبة لضمان تنفيذ الالتزامات الناشئة عن المعاهدات ذات الصلة على نحو سليم. وترى بنغلاديش أيضاً أن الخطوة الأولى في معالجة الشكاوى الفردية تتمثل في إنشاء آليات وطنية مناسبة، في حال عدم توفرها، وتقوية الآليات القائمة، عند الاقتضاء.

667- وفيما يتعلق بالتوصيات بالانضمام إلى الاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين، أبرز الوفد أن بنغلاديش قد التزمت دائماً بالمبادئ الأساسية لنظام الحماية الدولية، بما فيها مبدأ عدم الإعادة القسرية، مع أنها ليست طرفاً في الاتفاقية. وقد فعلت بأن استضافت، على سبيل المثال، أكثر من 1,1 مليون من الروهينغا من ميانمار وبأن أبقت حدودها مفتوحة أمامهم وهم يواصلون الفرار من الاضطهاد في ولاية راخين.

668- ولا يحدد دستور بنغلاديش أي جماعات معينة من الأقليات أو طوائف داخل البلد ولا يعترفها شعباً أصلياً. وفي الواقع، يُعتبر جميع مواطني هذا البلد سكان أرضه الأصليين. ومن أجل حماية حقوق الأقليات العرقية، وفقاً لاتفاق السلام بشأن أراضي هضبة شيتاغونغ، وتيسيراً لإيجاد حل سريع للنزاعات على الأراضي وحماية الحقوق في الأراضي، أصدرت بنغلاديش، في عام 2016، قانون لجنة تسوية المنازعات المتعلقة بالأراضي في أراضي هضبة شيتاغونغ (بصيغته المعدلة). وقد اتخذت الحكومة تدابير بهدف تعزيز التنوع الثقافي في البلد والأعراف الاجتماعية والخصائص الفردية للمجتمعات الإثنية.

669- ولا ينطبق على حالات الزواج القسري والاعتصاب والاختطاف حكم خاص من قانون تقييد زواج الأطفال الصادر في عام 2017، الذي كان من المقرر تطبيقه بناء على تعليمات المحاكم وبموافقة الوالدين أو الأوصياء. وحتى الآن، لم يتم قط الاحتجاج بهذا الحكم الخاص. وسيتضمن مشروع النظام الداخلي ذي الصلة، الجاري إعداده، معلومات عن الخطوات المتخذة لمنع إساءة استخدام ذلك الحكم الخاص. وبموجب قانون (منع) التعذيب والوفاء أثناء الاحتجاز الصادر في عام 2013، يعاقب أي شخص يدان بالتعذيب. ويخول القانون للضحية تقديم شكوى مباشرة إلى مدير الشرطة أو إلى إحدى المحاكم. وقد حدد القانون إجراءات حماية المشتكين والشهود.

670- وفي بنغلاديش، لا تزال عقوبة الإعدام شكلاً صحيحاً من أشكال العقاب ورادعاً لأخطر الجرائم وأبشعها، ولم تتخذ الحكومة أي قرار بإلغاء عقوبة الإعدام ولا بتأجيل تنفيذها أو وقفه. لكن هناك مستويات متعددة لأجل اتقاء وقوع الظلم قبل تنفيذها في نهاية المطاف. غير أن بنغلاديش سلّطت الضوء على الاستعاضة التدريجية عن عقوبة الإعدام بأشكال أخرى من العقوبة، مثل السجن مدى الحياة.

671- وقال الوفد إن حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية مسألة دينية واجتماعية وثقافية وأخلاقية وخُلُقِيّة في بنغلاديش. ولدى معالجة هذه المسألة، تأخذ الحكومة بعين الاعتبار آراء غالبية شعبها وتطلعات تلك الأغلبية ومشاعرها ومعتقداتها الدينية. والحكومة ملتزمة بالوفاء بحقوق جميع المواطنين ولا ترى ضرورة لإنشاء مجموعة جديدة من الحقوق، لا سيما عندما لا تكون هذه الحقوق مقبولة عالمياً.

672- واعتراضاً من الحكومة بدور المنظمات غير الحكومية وبحيوية المجتمع المدني في تعزيز بيئة ديمقراطية وتحقيق أهدافها الاجتماعية والاقتصادية، فقد سنّت قانون تنظيم التبرعات الأجنبية (الأنشطة التطوعية) الصادر في عام 2016 بقصد توفير إطار قانوني واضح المعالم وشفاف للمنظمات غير الحكومية لكي تقوم بوظائفها على نحو فعال. وبموجب القانون الجديد، أصبح تسجيل المنظمات غير الحكومية إلزامياً لأغراض تلقي هبات أجنبية.

673- وإذ تؤكد بنغلاديش التزامها بقوة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، فإنها تعتقد أن بناء قدرة اللجنة سيؤدي في نهاية المطاف إلى جعلها تمتثل لمبادئ باريس امتثالاً تاماً.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والمراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات تابعة للأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

674- أثناء اعتماد نتائج استعراض بنغلاديش، أدلى 13 وفداً ببيانات.

675- وأعربت نيبال عن شكرها للوفد على عرضه موقف البلد المستكمل من التوصيات التي تلقاها أثناء الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل وعلى مشاركته البناءة التي أنجحت العملية. وأعربت نيبال عن سرورها لقبول بنغلاديش توصياتها من بين التوصيات الـ 178 التي قدّمت أثناء الاستعراض وحظيت بقبولها، وتتعلق إحداها بتعزيز آليات الرصد لحماية النساء والأطفال من جميع أشكال العنف والاستغلال، والأخرى بتعزيز الحوار والتعاون بين الحكومات بغية حماية حقوق العمال المهاجرين وتعزيزها. وأثنت نيبال على بنغلاديش وشجعتها على مواصلة تعزيز مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان وتعزيز المساواة بين الجنسين واستضافة عدد كبير من اللاجئين.

676- وأشادت نيجيريا بالتزام بنغلاديش بعملية الاستعراض الدوري الشامل، وأقرت بجهودها المتواصلة في سبيل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وأشادت ببنغلاديش لأنها أنشأت صندوقاً استثمارياً لتغيير المناخ، وهي مبادرة تهدف إلى معالجة الآثار الضارة لتغير المناخ.

677- وهنأت عُمان بنغلاديش على إنجازاتها في مجال حقوق الإنسان وعلى المنهجية المتبعة في التعاون في الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل. واستعرضت نتائج الاستعراض الدوري الشامل وجلسة الحوار، وشكرت بنغلاديش على استجابتها لتوصيات عُمان.

678- ورَحّبت باكستان بسماع مستجدات عن التوصيات المقبولة وجدول الأعمال الإنمائي المتمحور حول الناس الذي اعتمدته الحكومة، والذي يركز بشكل خاص على النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وسائر طبقات المجتمع الضعيفة حالها. وأعربت عن تقديرها لما أحرزته بنغلاديش من تقدم ولما حقته من إنجازات في مجالي الصحة والتعليم، وعن تميّزاتها لبنغلاديش بتمام النجاح في تنفيذ التوصيات المقبولة.

679- وأثنت الفلبين على بنغلاديش لقبولها 178 توصية من أصل 251 توصية وزدتها أثناء جلسة التحاور، بما فيها التوصيات الثلاث التي قدمتها الفلبين فيما يخص تدابير الحد من الفقر والهجرة. وأعربت الفلبين عن تأييدها لبنغلاديش في التزامها بمواصلة العمل على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها لفائدة شعبها. وأشادت ببنغلاديش على ما بذلته من جهود في مجال تمكين المرأة سياسياً وبرامج محو أمية النساء، وفي مشاريع التكيف للتخفيف من الآثار الضارة لتغير المناخ، وفي اتباعها نهجاً استباقياً لبناء قدرات مؤسساتها الوطنية قبل اتخاذ أي قرار إضافي بالتعهد بمزيد من الالتزامات الدولية.

680- ولاحظ الاتحاد الروسي بارتياح قبول بنغلاديش أكثر من 70٪ من التوصيات المقدمة خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل. وقال إنه يتوقع أن تحقق التعديلات والتغييرات التي أدخلت على التشريعات الحالية في بنغلاديش مستوى أعلى من الحماية الاجتماعية للمواطنين، وأن تُدرج هذه النتائج في التقرير الوطني المقبل. وأعرب عن تمنياته لبنغلاديش بالنجاح في زيادة تقوية آلياتها الوطنية وفي الوفاء بالتزاماتها الدولية في ميدان حقوق الإنسان.

681- واستمعت المملكة العربية السعودية باهتمام إلى آراء بنغلاديش في التوصيات والاستنتاجات الواردة في تقرير الفريق العامل، والتي تُبين عن روح التعاون مع آليات مجلس حقوق الإنسان. ولاحظت المملكة العربية السعودية الاهتمام الذي تبديه بنغلاديش بآلية الاستعراض الدوري الشامل، والأهمية التي توليها لقضايا حقوق الإنسان في سياساتها، والعمل المنجز لأجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان عن طريق بذل الجهود ومن خلال تطورات عديدة، بما في ذلك في مجال الصحة، تذكيراً للعقبات. وأشادت المملكة العربية السعودية بالإنجازات التي حققتها بنغلاديش بشدة، وأعربت عن امتنانها لأنها قبلت 178 توصية من أصل 251 توصية، ودعت إلى مواصلة الجهود في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على جميع المستويات وفي جميع المجالات.

682- وأعربت سري لانكا عن تقديرها لمشاركة بنغلاديش المنفتحة والبناءة في آلية الاستعراض الدوري الشامل خلال جولتها الثالثة. وقد سرّرها قبول الحكومة 178 توصية، بما فيها التوصية التي قدمتها سري لانكا بمواصلة منع العنف ضد المرأة، وفقاً لخطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد النساء والأطفال (2013-2025)، مع إخضاعها لرصد منتظم. وقالت إنها تتطلع إلى التنفيذ الناجح لتعهد الحكومة بالقضاء على عمل الأطفال بحلول عام 2025، وإنها تعترف بالجهود المكثفة المبذولة لأجل وضع خطة عمل محددة زمنياً للقضاء على زواج الأطفال.

683- وأعرب السودان عن تقديره للجهود الملفتة التي بذلتها بنغلاديش في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، لا سيما منذ جولة الاستعراض السابقة. وأشاد بالتزام بنغلاديش وبعاونها مع آليات مجلس حقوق الإنسان رغم ما يعترضها من تحديات ومن حملتها استقبال عدد من اللاجئين الروهينغا وقبول عدد من التوصيات المقدمة.

684- وأعربت الإمارات العربية المتحدة عن تقديرها للعرض الجامع المانع لمجموعة التدابير التي تستعد بنغلاديش لتنفيذها بغية إعطاء زخم جديد لنظام حقوق الإنسان في البلد وتعزيزه. وأعربت عن تقديرها للجهود المبذولة في سبيل إرساء ثقافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية عن طريق تنفيذ التوصيات والتعهدات المتفق عليها. وأعربت عن تفاؤلها بأن بنغلاديش متجهة نحو ترسيخ مبادئ سيادة القانون والحكم الرشيد رغم الصعوبات التي تعترض البلد، مثلما يتضح من التطورات الإيجابية الأخيرة في ميدان حقوق الإنسان. وأعربت الإمارات العربية المتحدة عن أملها في أن تواصل بنغلاديش بذل الجهود في سبيل تحقيق المزيد من الإنجازات لصالح جميع المواطنين.

685- وشكرت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بنغلاديش لأنها قبلت توصيتها بشأن العمل مع المجتمع المدني، توخيا لأهداف من بينها مكافحة التعصب الديني. ورخبت بدعم الحكومة المتواصل للاجئين الروهينغا. وأعربت عن أملها في أن تقبل بنغلاديش توصيتها الثالثة بزيادة عمليات تفتيش العمل واتخاذ إجراءات في حق الأفراد والمنظمات الذين يُخضعون العمال المهاجرين للعمل القسري والاتجار بالبشر. وأعربت عن قلقها إزاء الإجراءات المتخذة التي تتال من حرية التعبير، مع الإشارة بوجه خاص إلى المادة 57 من قانون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإزاء القيود المفروضة على الحريات الديمقراطية، فالمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تود أن ترى عملية انتخابية حرة ونزيهة وشاملة للجميع. وذكّرت بنغلاديش بالتزامها بوضع خارطة طريق لتنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان 18/16 بشأن مكافحة التعصب الديني.

686- وأثنى صندوق الأمم المتحدة للسكان على بنغلاديش لالتزامها بالتمتع بحقوق الإنسان، وأقر بأن بنغلاديش قد استحدثت عدداً من القوانين والسياسات وخطط العمل الوطنية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس. ومع ذلك، فإن شيوخ ممارسة العنف ضد المرأة والعنف القائم على نوع الجنس لا يزال يثير الانزعاج. وحث الصندوق بنغلاديش على المضي في مواءمة قوانينها وسياساتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وأعربت عن قلقه إزاء قلة الفرص للحصول على سبل الانتصاف القانوني في حالات العنف القائم على نوع الجنس، ولا سيما الاغتصاب، وإزاء ثقافة الإفلات من العقاب. وتعهد الصندوق بمواصلة تقديم دعمه لأجل مواءمة السياسات والبرامج على جميع المستويات. وأعربت مكتب الصندوق في بنغلاديش عن ارتياحه لقبول الحكومة عدة توصيات بشأن العنف القائم على نوع الجنس والحقوق في الصحة الجنسية والإنجابية، وهو ما التزم الصندوق بتقديم الدعم بشأنه في جوانب مختلفة.

687- وقيمت أوزبكستان إلى حد كبير الخطوات التي اتخذتها بنغلاديش بقصد تحقيق إصلاحات لدعم حقوق الإنسان وحرياته. ورخبت بالجهود المبذولة لأجل حماية حقوق الإنسان وتطوير التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. كما رخبت باعتماد أغلبية توصيات الاستعراض الدوري الشامل، وأعربت عن تمنياتها لبنغلاديش بتمام التوفيق في تنفيذها بغية تحسين حالة حقوق الإنسان في المستقبل.

3- التعليقات العامة المقدمة من جهات معنية أخرى

688- أثناء اعتماد نتائج استعراض بنغلاديش، أدلى عشرة من الجهات المعنية الأخرى ببيانات.

689- وأعربت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، والمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، والمركز الآسيوي للموارد القانونية، والاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان، في بيانهم المشترك، عن القلق إزاء التدهور السريع الذي تشهده حالة حقوق الإنسان والمناخ السياسي القمعي المتزايد تزامناً مع اقتراب تاريخ تنظيم الانتخابات البرلمانية في البلد في كانون الأول/ديسمبر 2018، وحثوا الدول على رصد الحالة في بنغلاديش طيلة فترة الانتخابات. وأعربت المنظمات عن أسفها لأن بنغلاديش أعربت عن رأي مخالف فيما يخص كثرة حدوث عمليات قتل خارج نطاق القضاء أو حالات اختفاء قسري. وأعربت عن قلقها إزاء استمرار القمع العنيف لحرية التعبير وتكوين الجمعيات وإزاء الاستخدام المفرط للقوة من قبل الشرطة في قمع احتجاجات الطلاب السلمية. كما أعربت عن قلقها إزاء استخدام التشريعات لتقييد حرية التعبير، وتشديد الرقابة على أنشطة المنظمات غير الحكومية، وإسكات المعارضين. وحثت الحكومة على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وعلى تقديم تقريرها الأولي إلى لجنة مناهضة التعذيب.

690- وأشاد الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية ببنغلاديش لإلغائها المادة 57 من قانون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأعربت عن خيبة أملها إزاء رفض بنغلاديش التوصيات المتعلقة بإلغاء أحكام

قانون العقوبات المتعلقة بالتشهير أو تعديله. ورحب بقبول التوصية بالالتزام العلني بضمان تمكين الصحفيين والمدونين والمدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني من القيام بأنشطتهم دون خوف من المراقبة أو التهريب أو المضايقة أو الاعتقال أو الملاحقة القضائية أو الانتقام. وأعرب عن قلقه إزاء إنشاء لجان لتعقب واعتقال المدونين الذين يُدعى أنهم قالوا كلاماً مهيناً عن الإسلام. كما أعرب عن قلقه إزاء إدلاء بنغلاديش ببيانات واتخاذها إجراءات تدل ضمناً على أن مسؤولية تجنب الاعتداءات تقع على عاتق الضحايا. وأعرب عن قلقه أيضاً إزاء تعرض العديد من الأفراد العلمانيين والمفكرين الأحرار والإنسانيين والعقلانيين للاعتداء أو القتل على يد متطرفين. وحث بنغلاديش على التحقيق في جميع حالات القتل والعنف وعلى تقديم مرتكبيها إلى العدالة.

691- وأعربت الرابطة الإنسانية البريطانية عن قلقها إزاء تزايد التعصب الديني ورخبت بالتوصيات التي قدمتها دول عديدة باتخاذ تدابير لمكافحة التعصب الديني وحماية حرية المعتقد. كما أعربت عن قلقها إزاء العدد الكبير من الاعتداءات على المدونين الإنسانيين وإزاء التقارير التي تفيد بأن السلطات قد تأخرت مراراً وتكراراً في توجيه الاتهامات. وحثت بنغلاديش على مقاضاة الذين قتلوا المدونين الإنسانيين وعلى إلغاء القوانين التي تجرم التجديف. وقالت إنه ينبغي لبنغلاديش، بدلاً من ذلك، أن تعترف بحق الشعب في الممارسة السلمية لحرية التعبير وأن تظل على ثباتها في الحفاظ على طابعها الدستوري العلماني.

692- وأعرب المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية عن تقديره لبنغلاديش التي قبلت التوصيات المتعلقة بحماية حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات. غير أنه أعرب عن أسفه لأن المادة 57 من قانون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا تزال، رغم قرار إلغائها، تُستخدم لتجريم المعارضة المشروعة ومقاضاة المدافعين عن حقوق الإنسان وممثلي المجتمع المدني والصحفيين، وحث الحكومة على الإفراج عن جميع المحتجزين بمقتضى المادة 57 وإسقاط جميع التهم الجنائية الموجهة إليهم. وعلاوة على ذلك، حث الحكومة أيضاً على إلغاء مشروع قانون الأمن الرقمي، لأنه لا يرقى إلى المعايير الدولية ويهدد الحق في حرية التعبير والصحافة المستقلة. وحث الحكومة كذلك على التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وعلى التحقيق في جميع حالات الأشخاص المفقودين أو المقتولين. وأعرب المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية عن أسفه لرفض حماية حقوق الأقليات الجنسية ولتجريم بعض أشكال العنف ضد المرأة.

693- ورخبت المنظمة الدولية لإنقاذ الطفولة بالخطوات التي اتخذتها بنغلاديش لأجل إعمال حقوق جميع الأطفال في بنغلاديش. وشجعت الحكومة على العمل بشكل وثيق مع المجتمع المدني بغية وضع خطط عمل لأجل تنفيذ حقوق الطفل تنفيذاً كاملاً. كما شجعتها على إعطاء الأولوية لمتابعة التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، بوسائل منها وضع نظام وطني شامل يتناول حماية الطفل، وزواج الأطفال، وعمل الأطفال، والتعليم، وحظر العقوبة البدنية وتسجيل المواليد، بمن فيهم أطفال الروهينغيا. وحثت الحكومة على أن تجد بالتعاون مع اللاجئين الروهينغا حلاً مستداماً يمكنهم من العودة إلى مواطنهم الأصلية أو إلى مكان ثالث طوعية وبشكل يصون أمنهم وكرامتهم.

694- وأقر مركز مناهضة القتل في العالم بأن القانون الجنائي قد يكفي لمعالجة حالات الاختفاء ولكنه قد يصبح غير كافٍ مع وصول اللاجئين. ونصح بنغلاديش بأن تبدي الرعاية لآلاف اللاجئين في البلد، تمشياً مع القانون المحلي والدولي. وحث بنغلاديش على تغيير سياستها وعلى التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وطلب إلى الدولة إلغاء عقوبة الإعدام.

695- وأعرب مركز القانون والوساطة (آين س ساليش كندرا) ومبادرة الكومنولث لحقوق الإنسان، في بيانها المشترك، عن قلقهما إزاء إحاطة بنغلاديش علماً بـ 73 توصية تتعلق بحماية حرية التعبير وإلغاء تجريم التشهير ومحاكمة المسؤولين عن تقويض سلامة المدافعين عن حقوق الإنسان والتصدي

للإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أفراد في الأجهزة الأمنية. كما أعربا عن قلقهما إزاء انحسار الحيز الديمقراطي والاستخدام المفرط للقوة من قِبَل الشرطة ضد المحتجين السلميين، وحثا الحكومة على إسقاط التهم الموجهة إلى جميع الذين اعتقلوا تعسفاً وإلى إطلاق سراحهم. وحثا الحكومة أيضاً على إعادة النظر في مشروع القانون المتعلق بالمراقبة الرقمية، لأن من شأن بعض أحكامه أن يؤدي إلى الحد من حرية التعبير. ودعيا بنغلاديش إلى وضع خطة عمل لتنفيذ جميع التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.

696- وأعربت منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء عدم إحراز تقدم في مشروع قانون المراقبة الرقمية، الذي من شأنه، إذا ما تُرك دون تغيير، أن يسمح للسلطات باعتقال العديد من الصحفيين ومقاضاتهم وإساءة معاملتهم. كما أعربت عن قلقها إزاء عدم قبول الحكومة توصيات تدعو إلى قبول طلبات الزيارة التي تقدم بها مكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة في مجلس حقوق الإنسان ولم يُبت فيها بعد، وإلى توجيه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة. وأشادت بنغلاديش لدعمها اللاجئين الروهينغا. وحثت بنغلاديش على قبول جميع ما تبقى من توصيات تتعلق بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وحقوقهم.

697- ولاحظ كل من المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية ومركز آسيا والمحيط الهادئ للموارد والبحوث المتعلقة بالمرأة، في بيانها المشترك، أن بنغلاديش قد خضعت خطوات كبيرة في ضمان حصول النساء على خدمات الرعاية الصحية الإنجابية، ولكنها لم تفعل سوى القليل جداً لأجل إتاحة معلومات شاملة عن تلك الخدمات للشباب. وعلاوة على ذلك، لا يزال الأشخاص ذوو الميول الجنسية والهويات الجنسية المختلفة يتعرضون للتمييز والوصم والعنف. ولم تستجب بنغلاديش للتوصيات المتعلقة بإساءة المعاملة على أساس نوع الجنس، وبعدم تجريم المثلية الجنسية، وتهئية بيئة مواتية لتحسين صحة النساء والفتيات الجنسية والإنجابية، محتجة بوجود "أعراف ثقافية". وحثت المنظمات بنغلاديش على صون تلك الحقوق، ودعت بنغلاديش إلى تجديد التزامها السياسي بالمساواة بين الجنسين والحصول على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، وإلى الاستثمار فيهما.

698- أعربت منظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة عن قلقها إزاء تدهور حالة الحق في حرية التعبير والحق في الحصول على المعلومة والحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات. وأعربت عن أسفها للموافقة على مشروع قانون الأمن الرقمي وحثت الحكومة على إعادة النظر فيه لأنه يفرض قيوداً كاسحة على التعبير عن الرأي على الإنترنت، تمس جميع مستخدمي الإنترنت. ورُحبت بالالتزام بضمان تمكين العاملين في وسائط الإعلام والمدافعين عن حقوق الإنسان من القيام بعملهم دون خوف من التعرض للانتقام، ودعت إلى الإفراج عن عاملين في وسائط الإعلام يوجدون رهن الاحتجاز وإلى اتخاذ خطوات لحماية وتعزيز حرية التعبير. وأضافت أنه ينبغي إلغاء الإطار القانوني، لأنه يُستخدم أكثر فأكثر كأداة للرقابة، حيث إن بعض أحكام قانون العقوبات تفرض قيوداً فضفاضة بشكل بالغ.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

699- قال رئيس مجلس حقوق الإنسان إنه، استناداً إلى المعلومات المقدمة، حظيت بتأييد بنغلاديش 178 توصية من أصل 251 توصية، وأنه أحيط علماً بـ 73 توصية.

700- وشكر الوفد جميع المندوبين وأعضاء المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني الذين شاركوا بصورة بناءة في الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، لأن ملاحظاتهم الإيجابية قد شجعت وحفزت على بذل مزيد من الجهود في ميدان حقوق الإنسان.

701- وأعرب الوفد عن قناعته أنه ينبغي الإبقاء على عملية الاستعراض الدوري الشامل باعتبارها فرصة فريدة لإجراء استعراض الأقران بروح من الصداقة والتضامن.

702- وقد استوفت بنغلاديش المعايير الثلاثة جميعها في رحلتها للخروج من قائمة أقل البلدان نمواً. وأضاف أن هدف بنغلاديش الإنمائي الشامل المتمثل في عدم ترك أحد خلف الركب يرتبط ارتباطاً وثيقاً برؤيتها المتمثلة في ضمان حقوق الإنسان للجميع. وقد تعهدت الحكومة، خلال حملتها الانتخابية قبل خمس سنوات، ببناء "بنغلاديش رقمية" من أجل إعمال حقوق الشعوب في مستوى معيشي لائق، من ضمن حقوق الإنسان الأخرى.

703- وأبرز الوفد أنه تم إيجاد 1,4 مليون فرصة عمل جديدة في بنغلاديش منذ عام 2015. وأوضح أن برنامج إتاحة فرص العمل لأشد الفئات فقراً قد أتاح مصدر دخل مأمون ومنتظم لأكثر من 700 000 شخص، وأن أكثر من 30 في المائة منهم من النساء.

704- وقد انخرطت بنغلاديش في عملية لبناء قدرات الجهاز القضائي عن طريق بناء الهياكل الأساسية وزيادة القوى العاملة لأجل البت في القضايا المتراكمة.

705- وفيما يتعلق بالحساسيات السياسية التي كانت قائمة في الفترة التي سبقت الانتخابات، تحلت الحكومة باليقظة إزاء جميع الأنشطة السياسية التي قد تضلل المجتمع الدولي. وتتمتع الأحزاب السياسية تمتعاً كاملاً بحرية التجمع والاحتجاج السلمي. وتوفر الشرطة وغيرها من وكالات إنفاذ القانون الأمن للمواطنين ما دامت الاحتجاجات سلمية.

706- وفيما يتعلق بحركة السلامة الطرقية التي قادها بعض الطلاب، اتخذت الحكومة إجراءات فورية لضمان العدالة وتعويض الضحايا وتلبية مطالب الطلاب. فسنت قانون النقل البري الجديد لعام 2018. وكررت الحكومة التزامها بضمان تمتع كل فرد بحقوقه الديمقراطية، بما فيها حرية التجمع وحرية التعبير.

707- وقد شُرع في حملة مؤقتة لمكافحة المخدرات واجهت خلالها وكالات إنفاذ القانون مقاومة مسلحة من تجار المخدرات، وتسببت في بعض الوفيات. والحكومة ملتزمة بالتحقيق في أي ادعاء ذي مصداقية بشأن الاستخدام المفرط للقوة من جانب وكالات إنفاذ القانون.

708- ولم تتفق بنغلاديش مع الرأي القائل إن عمليات القتل خارج نطاق القضاء أو الاختفاء القسري تحدث كثيراً في بنغلاديش، لأن النظام القانوني لم يعترف بهذا الوصف. ففي كثير من الأحيان، يجري الإبلاغ عن حالات خطف أو اختطاف على أنها حالات اختفاء قسري. ويُعالج بموجب أحكام القانون الحالي أي انتهاك للقانون يرتكبه أي شخص حتى لو كان من الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون. ولا ينص القانون على منح أي نوع من الحصانة للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون في حال ثبوت المسؤولية الجنائية عن أي انتهاك لقانون العقوبات.

709- ورغم أن بنغلاديش بلد نام ذو قدرات وموارد محدودة، فإن الحكومة لا تزال ملتزمة بعملية التحسين التدريجي، وإن كان واضحاً، في جميع ميادين حقوق الإنسان في البلد.

710- وأخيراً، شكر الوفد مرة أخرى جميع المعنيين على ثقتهم في التزامات الحكومة.

أوزبكستان

711- أُجرى استعراض حالة أوزبكستان في 9 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من أوزبكستان وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/UZB/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/UZB/2)؛

(ج) موجز الورقات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/UZB/3).

712- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج استعراض أوزبكستان واعتمدها في جلسته 25، المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، (انظر الفرع جيم أدناه).

713- وتشمل نتائج استعراض أوزبكستان تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/7)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها الطوعية وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان النتائج في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تعالج بالقدر الكافي خلال جلسة الحوار في إطار الفريق العامل (انظر أيضاً (A/HRC/39/7/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، والتزاماتها الطوعية، ونتائج الاستعراض

714- قال الوفد، الذي ترأسه رئيس اللجنة البرلمانية للمؤسسات الديمقراطية والمنظمات غير الحكومية وهيئات الحكم الذاتي للمواطنين، أكمل سعيه، إن أوزبكستان تلقت 212 توصية. وأعرب الوفد عن امتنانه على البيانات التي أدلى بها خلال جلسة الحوار التي انعقدت في أيار/مايو 2018، وعلى اعتراف الدول الأعضاء بالتقدم الذي أحرزته أوزبكستان في ميدان حقوق الإنسان، ومن ضمنها الإصلاحات الدستورية والمؤسسية والإدارية الجارية.

715- وأثنى الوفد على الدول الأعضاء لمدى تجاوبها، وقال إن الكثير قد أُنجَزَ، منذ أيار/مايو 2018، لأجل تحسين معايير حقوق الإنسان والامتثال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

716- وسلط الوفد الضوء على ما اتخذ من خطوات لنشر نتائج الاستعراض الدوري الشامل على نطاق واسع. أولاً، بعد إجراء الاستعراض الدوري الشامل لأوزبكستان، في 23 أيار/مايو 2018، عُقدت إحاطة مشتركة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في طشقند بشأن نتائج الاستعراض الدوري الشامل، بمشاركة ممثلين عن السلك الدبلوماسي والمنظمات الدولية ومؤسسات المجتمع المدني والمنافذ الإعلامية. ثانياً، عُقدت بتاريخ 25 أيار/مايو 2018، خلال الدورة الثامنة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، إحاطة لمناقشة الخطوات المقبلة لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل في أوزبكستان. ثالثاً، عُقدت، بتاريخ 12 تموز/يوليه 2018، مناقشة تناولت نتائج الاستعراض الدوري الشامل في مجلس النواب. رابعاً، عُقد، بتاريخ 7 أيلول/سبتمبر 2018، اجتماع مع المجلس الاستشاري المعني ببنمية المجتمع المدني، نوقشت فيه نتائج الاستعراض الدوري الشامل.

717- وقال الوفد إنه تلقى 212 توصية، حظيت 201 توصية منها بالتأييد ولم يُخطَ علماً سوى بـ 11 توصية منها. لكن، عقب مناقشات جرت على نطاق البلد، أعيد النظر في ثلاث من التوصيات التي كانت قد حظيت بالتأييد، وهي حالياً في عداد التوصيات التي أحيط بها علماً.

718- وبناءً على ذلك، تم تأييد ما مجموعه 198 توصية، بعضها قد نُفذ بالفعل أو يجري تنفيذه. وهذا يعني أن 93 في المائة من جميع التوصيات التي تم تلقيها قد حظيت بالتأييد وأنه لم يُخطَ علماً سوى بـ 14 توصية. ولا يمكن تنفيذ هذه الأخيرة لأسباب قانونية ودستورية أو لأنها لا تمثل للمحتوى المعياري أو للروح أو الممارسة فيما يتعلق بتنفيذ القوانين القائمة، أو لأنها تتنافى والمصالح الوطنية للبلد.

719- وقال الوفد إنه، عقب نتائج الاستعراض الدوري الشامل، يجري إدخال إصلاحات دستورية على الأجهزة الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والمراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات تابعة للأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

720- خلال اعتماد نتائج استعراض أوزبكستان، أدلى 15 وفداً ببيانات.

721- وأشادت الصين بحكومة أوزبكستان للمناقشات البناءة التي جرت أثناء الاستعراض الدوري الشامل. وشجعت أوزبكستان على مواصلة جهودها في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، والقضاء على الفقر، وتحسين مستويات معيشة الناس من أجل إرساء أساس راسخ للتمتع بحقوق الإنسان. وأعربت الصين عن أملها في أن تواصل أوزبكستان بذل الجهود لتعزيز المساواة بين الجنسين ولتوفير حماية أفضل لحقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة.

722- وأقرت كوت ديفوار بالاهتمام الذي توليه أوزبكستان للتوصيات المقدمة أثناء الاستعراض الدوري الشامل، ولاحظت أن تنفيذ التوصيات سيسهم إسهاماً كبيراً في تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد. وشجعت أوزبكستان على مواصلة التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بغية زيادة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

723- ورحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بمشاركة أوزبكستان الصادقة والبناءة في الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل وأعربت عن تقديرها لها، ورحبت بقبول أوزبكستان العديد من التوصيات المقدمة.

724- وأثنت مصر على قبول أوزبكستان غالبية التوصيات التي تلقتها وعلى جهودها الرامية إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان، ولا سيما إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، وإدخال إصلاحات دستورية، ووضع برامج اجتماعية واقتصادية وإنمائية، كما أثنت على الجهود المبذولة لمكافحة الفقر، وعلى التصديق على عدد من صكوك حقوق الإنسان، بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

725- ورحبت هندوراس بتأييد أوزبكستان للتوصيات، ولا سيما منها تلك المتعلقة بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. كما رحبت بقبول توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

726- وأشادت جمهورية إيران الإسلامية بعدة مبادرات اتخذتها حكومة أوزبكستان لأجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان لشعبها، ومن جملتها إنشاء فريق عامل داخل المركز الوطني لحقوق الإنسان بهدف التحضير للتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإعداد تقريرها الدوري عن تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري عن الفترة ما بين عامي 2014 و2016.

727- وأشاد العراق بحكومة أوزبكستان لقبولها توصياته الثلاث بتعزيز عمل المجتمع المدني والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وعلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وشكر أوزبكستان على تأييدها غالبية التوصيات وتمنى للحكومة التوفيق في تنفيذها.

728- وأثنت مفوضية شؤون اللاجئين على أوزبكستان لتصديقها على أربعة من أهم الصكوك الدولية التي تشكل حجر الزاوية لحماية اللاجئين وملتمسي اللجوء، وتعهدت بتقديم المساعدة للسلطات الوطنية في تنفيذ تلك الصكوك وفي تعزيز التعاون الإقليمي والدولي لحماية الأشخاص المتضررين من التشريد القسري وانعدام الجنسية. وبالإضافة إلى ذلك، رحبت المفوضية باعترام الحكومة تعديل القانون الوطني المتعلق بالجنسية لجعله يتماشى مع المعايير الدولية.

729- ورَّحِبَت باكستان بقبول الحكومة غالبية التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، بما فيها التوصيات التي قدمتها باكستان، كما رَحَّبَت بالخطوات الإيجابية المتخذة لإجراء إصلاحات قانونية ومؤسسية بغية تعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية في البلد.

730- ورَّحِبَت الاتحاد الروسي بتأييد أكثر من 90 في المائة من التوصيات الواردة. وأعرب عن أمله في أن يرى، في التقرير الوطني المقبل، معلومات عن اعتماد إطار قانوني لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يتماشى مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

731- وأثنى صندوق الأمم المتحدة للسكان على أوزبكستان لقبولها التوصية المتعلقة بتحسين التثقيف الجنسي الشامل داخل المدارس وخارجها. وأعرب الصندوق عن دعمه لاعتزام الحكومة إدخال مجموعة من وسائل منع الحمل الحديثة إلى البلد، وعن دعمه حالياً الجهود الوطنية في البلد لمنع العنف القائم على نوع الجنس والعنف المنزلي ولتلبية احتياجات الضحايا. وأثنت على الحكومة لما قامت به في هذه المجالات.

732- ورَّحِبَت جمهورية فنزويلا البوليفارية بالتزام أوزبكستان بتعزيز وحماية حقوق الإنسان وبتعاونها الكامل مع آلية الاستعراض الدوري الشامل. وأقرَّت بالجهود التي بذلتها أوزبكستان في سبيل تنفيذ التوصيات التي حظيت بقبولها أثناء الجولة الثانية. وسلطت الضوء على الجهود الكبيرة التي بذلتها أوزبكستان فيما يتعلق بالرعاية الصحية، بما فيها الرعاية الصحية للأمهات والأطفال، فضلاً عن الرعاية الصحية للمسنين وسكان الأرياف.

3- التعليقات العامة المقدمة من جهات معنية أخرى

733- أثناء اعتماد نتائج استعراض أوزبكستان، أدلى سبعة من الجهات المعنية الأخرى ببيانات.

734- وأعربت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب عن قلقها إزاء استمرار ورود بلاغات عن التعذيب وسوء المعاملة والعمل القسري وإزاء القيود المفروضة على منظمات المجتمع المدني المستقلة. وأشارت إلى أنه جرى، في أيلول/سبتمبر، اعتقال مدافع بارز عن حقوق الإنسان ومنعه من السفر. وأوصت المنظمة بأن ترفع أوزبكستان جميع أشكال منع السفر وبأن تلغي القيود المفروضة على منح التأشيرات للمدافعين عن حقوق الإنسان، وتضع خطة عمل لمكافحة التعذيب بالاستناد إلى مدخلات من المجتمع المدني، وتجري إصلاحات قضائية وتوفر ضمانات فعالة لمنع التعذيب، وتصدّق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتتبنى آلية وطنية لمنع التعذيب ولجنة تحقيق مستقلة للتحقيق في جميع حالات التعذيب منذ الاستقلال.

735- وقالت منظمة العفو الدولية إنه لن يتحقق تحسن حقيقي في حالة حقوق الإنسان في أوزبكستان ما لم يتم التحقيق بشكل كامل وفعال في انتهاكات حقوق الإنسان الماضية، وما لم تتم محاسبة المسؤولين عنها في إطار محاكمات عادلة. وأعربت عن أسفها لرفض أوزبكستان 11 توصية تتعلق بالميل الجنسي والهوية الجنسية، بما فيها توصيات بإلغاء المادة 120 من القانون الجنائي التي تجرم العلاقات الجنسية الرضائية بين الرجال. ورَّحِبَت باعتماد الحكومة استراتيجية عمل بشأن خمس مجالات تنموية ذات أولوية للفترة 2017-2021، وأشارت إلى أن التنفيذ الفعال لتلك المبادرات والإصلاحات اللازمة سيكون اختباراً حاسماً لمدى التزام السلطات بالوفاء بالتزاماتها الدولية في ميدان حقوق الإنسان. وأثارت منظمة العفو الدولية شواغل بشأن إخضاع عدد من المدونين والمدافعين عن حقوق الإنسان ومن المدافعين الذين أُفرج عنهم حديثاً للاحتجاز الإداري ومنعهم من السفر، بمن فيهم إركين موساييف وأغزام تورغونوف.

736- وأوصت جمعية زودفيند (ريج الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية بأن تشرك أوزبكستان الرجال في تثقيف الفتيات والفتيان في سن الدراسة بشأن منع جميع أشكال العنف والتمييز في حق النساء والفتيات، بما فيها الزواج المبكر والتحرش بهن في الشوارع. ولاحظت أن تنفيذ تغييرات هيكلية في الجهاز القضائي في أوزبكستان قد يكون خطوة كبيرة باتجاه تحقيق العدالة في البلد.

737- ولاحظت هيومن رايتس ووتش أن الأجهزة الأمنية تتمتع بسلطات واسعة وممتدة، وأن آلاف الأشخاص لا يزالون قابعين في السجون بتهم ذات دوافع سياسية. ورُحِّبَت باعتماد الحكومة توصيات بمواصلة الإفراج عن هؤلاء السجناء وحثت أوزبكستان على ضمان حصول المفرج عنهم على الرعاية الصحية المناسبة والكافية واستعادة حقهم في التعويض. وشجعت الحكومة على تعديل أحكام القانون الجنائي المتعلقة بالتطرف، التي تُستخدم عادة لتجريم المعارضة، وعلى جعل تلك الأحكام متماشية مع التزاماتها الدولية في ميدان حقوق الإنسان. وأعربت عن أسفها لرفض أوزبكستان التوصيات بإلغاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين أشخاص من نفس نوع الجنس وحثت الحكومة على إعادة النظر في تلك المسائل.

738- وأعرب التحالف العالمي لمشاركة المواطنين عن أسفه لأن الدولة لا تزال تقيّد حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات. وقال إن العديد من الأشخاص الـ 28 الذين أُطلق سراحهم في عام 2018 ما زالوا تحت المراقبة، وأن خمسة أشخاص على الأقل ما زالوا في السجن لأنهم مارسوا حقهم في حرية التعبير، وأن ما لا يقل عن 12 مدوّنًا على صلة بمنشورات على وسائل التواصل الاجتماعي لا يزالون محتجزين منذ 25 أغسطس/آب 2018. وأثار التحالف شواغل بشأن استمرار المحاكم في فرض قيود تعسفية على الاحتجاجات، وأن التعذيب كثيراً ما يُستخدم في أماكن الاحتجاز، وأنه كثيراً ما تُغفل حقوق المحتجزين الإجرائية. وعلاوة على ذلك، أعرب عن قلقه إزاء القيود والضوابط التي تفرضها الدولة على عمليات تسجيل منظمات المجتمع المدني وتمويلها وأنشطتها، إلى جانب القيود المستمرة على حرية التعبير المفروضة على منافذ الإعلام ومنظمات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان. ودعا الحكومة إلى تنفيذ التوصيات المقبولة التي تعزز الحق في حرية تكوين الجمعيات والمشاركة في الشؤون العامة.

739- وأعربت وكالة المدن المتحدة للتعاون بين الشمال والجنوب عن قلقها إزاء اضطرار أربعة ملايين مواطن أوزبكي إلى مغادرة منازلهم كل عام لقطف القطن في مناطق أخرى من أوزبكستان. وفي أثناء هذه العملية، خضع آلاف الأشخاص، من بينهم أطفال، لظروف عمل قاسية لأسباب منها التعرض للحرارة الشديدة، وتعرضوا لانتهاكات حقوقهم في الكرامة والأمن ومعايير العمل الأساسية.

740- وأعرب الاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات والرابطة الدولية للمثليات والمثليين، في بيانها المشترك، عن قلقها إزاء الحالة المثيرة للجزع التي يجد فيها المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسية وأحرار الهوية الجنسية وحاملو صفات الجنسين أنفسهم في أوزبكستان. وحثا حكومة أوزبكستان على اتخاذ خطوات لحماية تلك الفئة من الناس من العنف والتمييز بأن تلغي تجريم السلوك الجنسي المثلي، وتسن قوانين وسياسات لمكافحة التمييز تشمل الميل الجنسي والهوية الجنسية.

4- الملاحظات الختامية للدولة لموضوع الاستعراض

741- قال رئيس مجلس حقوق الإنسان إنه، استناداً إلى المعلومات المقدمة، حظيت 198 توصية بتأييد أوزبكستان، من أصل 212 توصية تلقتها، وأنه أحيط علماً بـ 14 توصية.

742- وأعرب الوفد عن امتنانه للمجموعة الثلاثية للدول التي قدمت توصيات ولأمانة الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل. وقال إن برلمان أوزبكستان سيضع خارطة طريق لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل. وسيعتمد البرلمان بغرفتيه خارطة الطريق التي ستنتفد لاحقاً بالتعاون مع شركاء رئيسيين، من بينهم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حتى تفي أوزبكستان بجميع التزاماتها الدولية.

كندا

743- أُجري استعراض حالة كندا في 11 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من كندا وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CAN/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CAN/2)؛

(ج) موجز الورقات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CAN/3).

744- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج استعراض حالة كندا واعتمدها في جلسته 26، المعقودة في 21 أيلول/سبتمبر 2018 (انظر الفرع جيم أدناه).

745- وتشمل نتائج استعراض حالة كندا تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/11)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها الطوعية، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج بالقدر الكافي خلال جلسة الحوار في إطار الفريق العامل (انظر أيضاً A/HRC/39/11/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، والتزاماتها الطوعية، ونتائج الاستعراض

746- أوضح وفد كندا، برئاسة الممثلة الدائمة لكندا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، روزماري ماكارني، لمجلس حقوق الإنسان موقف كندا بشأن التوصيات التي تلقتها خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل.

747- وذكر الوفد أن كندا، بعد دراسة متأنية، قبلت من التوصيات التي تلقتها 208، ثلاثاً منها جزئياً. وقبلت كندا التوصيات التي تنفذها حكومتها الاتحادية وحكومات مقاطعاتها وأقاليمها من خلال التدابير التشريعية أو الإدارية القائمة أو المقررة. والتوصيات التي أحاطت بها كندا علماً هي تلك التي تستدعي إجراءات محددة ليست حالياً قيد النظر.

748- وأقر الوفد بأن التحديات لا تزال قائمة في مجالات عديدة، وأشار إلى أن القرارات المتعلقة بكيفية التصدي لها ستسترشد بالتوصيات التي تلقتها كندا خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل. وتتطلب جميع التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل المناقشة داخل الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات والأقاليم وفيما بينها قبل إعداد رد كندا عليها والنظر في تنفيذها.

749- وقبلت كندا التوصيات التي تدعوها إلى النظر في مسألة التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وعلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وعلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

750- وتعترف كندا بأن توطيد إطارها المحلي لتنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان من شأنه أن يزيد مستوى تعزيز احترام حقوق الإنسان. ويتمشى ذلك مع التزام كندا الطوعي بوضع بروتوكول لمتابعة توصيات هيئات معاهدات الأمم المتحدة واستراتيجية ذات صلة للعمل مع المجتمع المدني وممثلي الشعوب الأصلية.

751- ويتصل عدد كبير من التوصيات التي تلقتها كندا بعلاقتها مع شعوبها الأصلية وحماية حقوقها. وقد اعتبر ممثلو الشعوب الأصلية وغيرهم من الجهات المحلية المعنية أيضاً هذه المسألة ذات أولوية من خلال ورقات خطية وخلال جلسات العمل المعقودة في جميع أنحاء كندا منذ استعراض حالتها.

752- وأعلن الوفد أن كندا قبلت كثيراً من التوصيات التي تعكس التزامات الحكومات في كندا وأنشطتها الحالية. وأشار إلى أن الحكومات في جميع أنحاء كندا ما فتئت تتخذ تدابير لتدارك النواقص في الخدمات المقدمة إلى الشعوب الأصلية في مجالات الثقافة والتعليم والصحة ومستويات المعيشة والإسكان واللجوء إلى القضاء.

753- وتلتزم الحكومة بأن تنفذ بالكامل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وبأن تضع، بالشراكة الكاملة مع الأمم الأولى وشعب الإنويت وشعب الميتيس، إطاراً للاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية وإعمالها، يشكل أساس العلاقات على جميع المستويات بين الحكومة والشعوب الأصلية. وتعمل الحكومة أيضاً من أجل بلورة اعترام رئيس الوزراء بتقديم هذا الإطار في عام 2018 وتنفيذه بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2019.

754- وقبلت كندا كذلك التوصيات التي تتماشى مع التدابير القائمة والمقبلة للحد من الفقر، وتحسين دخل الأفراد والأسر وتلبية الاحتياجات السكنية بغية كفالة حياة عالية الجودة لجميع الكنديين.

755- وأشار الوفد إلى أن الحكومة أطلقت في 21 آب/أغسطس 2018 استراتيجية للحد من الفقر تهدف إلى خفض معدل الفقر بنسبة 50 في المائة بحلول عام 2030 بالمقارنة مع مستويات الفقر في عام 2015، وإلى تحديد عتبة رسمية للفقر. وتُكمل هذه الاستراتيجية استراتيجيات حكومات المقاطعات والأقاليم للحد من الفقر، مما يدل على إحراز تقدم كبير في مجال الحد من الفقر في جميع أنحاء البلد.

756- وفي 11 حزيران/يونيه 2018، أعلنت الحكومة عن استراتيجيتها لمكافحة التشرد، التي تهدف إلى تقليص مستوى التشرد المزمن بنسبة 50 في المائة. وعلاوة على ذلك، تتعاون الحكومة مع المجتمع المدني وقطاع الصناعة ومنظمات السكان الأصليين لوضع سياسة غذائية لكندا تحدد رؤية طويلة الأجل للمنظومة الغذائية الكندية، وتشمل الأمن الغذائي كموضوع رئيسي.

757- ويشكل تعزيز المساواة بين الجنسين إحدى أولويات الحكومة، التي تواصل مكافحة العوامل القائمة التي تعوق كفالة المساواة للنساء والفتيات. وقبلت كندا معظم ما تلقتها من التوصيات التي تدعوها إلى زيادة الجهود الرامية إلى مكافحة العنف ضد النساء والأطفال. واعتمدت الحكومات الكندية نهجاً متعدد القطاعات والجوانب لمعالجة مشكلة العنف الجنساني، يشمل وضع قوانين، وتنفيذ استراتيجيات لمنع العنف الجنساني والتصدي له، وإنشاء خدمات دعم كافية، وتعزيز حملات التوعية.

758- وذكر الوفد بأن نهج كندا لإدماج المهاجرين يستند إلى مبدأ إقامة مجتمع شامل يعزز التنوع والمواطنة الحقة والالتزام بالتعددية الثقافية. وقد وُضع عدد من الأطر الاستراتيجية التشريعية على الصعيد الاتحادي وعلى مستوى المقاطعات والأقاليم لدعم هذه الرؤية. وتمول الحكومة الكندية سنوياً برامج للتوطين تستهدف مجموعة من الجهات الفاعلة في المجتمعات المحلية وقطاع العمل التطوعي، وكذلك القطاع الخاص، تعمل من أجل تقديم الخدمات للوافدين الجدد.

759- وفيما يتعلق بالعمال الأجانب، ستخصص الحكومة، ابتداءً من عام 2018 أو عام 2019، استثماراً كبيراً لضمان حماية واحترام حقوق العمال الأجانب المؤقتين في إطار نظام قوامه الامتثال الصارم للقانون. واتخذت أيضاً تدابير بشأن احتجاز المهاجرين.

760- وبفضل الجهود الجارية التي تبذلها الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات والأقاليم لمكافحة وإزالة جميع أشكال التمييز وعدم المساواة التي تواجهها الفئات الضعيفة ولإنهاء الوعي بالتمييز العنصري والقائم على كره الأجانب، تسنى للحكومة قبول التوصيات ذات الصلة. وتشمل أولويات الحكومة الرئيسية العمل في جميع أنحاء البلد لتحديد العقوبات التي تواجهها جماعات الأقليات في كندا، ووضع استراتيجية اتحادية جديدة لمكافحة التمييز، بما في ذلك العنصرية. ويجري استكمال التدابير الاتحادية بإجراءات عديدة لحكومات المقاطعات والأقاليم.

761- وأشار الوفد إلى أن كندا قبلت التوصيات التي تلقتها بشأن التصنيف العرقي والديني والتمييز في نظام العدالة الجنائية واستخدام القوة من جانب أجهزة إنفاذ القانون والاتجار، وذلك في ضوء التدابير العديدة الجارية أو المقررة للحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات والأقاليم.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والمراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

762- خلال اعتماد نتائج استعراض حالة كندا، أدلى 13 وفداً ببيانات.

763- فقد شكرت الفلبين كندا على قبولها التوصيات المتعلقة بالشعوب الأصلية، ولا سيما النساء والفتيات، وبالتشرد، وبمسألة شركات النفط والتعدين والغاز الموجودة في البلد عن الأثر السلبي لعملياتها في الخارج على حقوق الإنسان. وأعربت عن أملها في أن تنظر كندا في مسألة التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وأن تُوقف ممارسة الحبس الانفرادي.

764- وأثنت سري لانكا على كندا لقبولها 208 توصيات، ولا سيما تلك التي قدمت إليها. وبالإضافة إلى ذلك، أشادت سري لانكا بالتدابير التي اتخذتها كندا حتى الآن وشجعتها على اتخاذ مزيد من الإجراءات لمعالجة شواغل السكان المهمشين، بمن فيهم السكان الأصليون، فيما يتعلق بالتعليم والصحة والسكن، ولتقليص الفجوة في الأجور بين الجنسين. وأوصى وفد سري لانكا باعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بشأن كندا.

765- واستفسرت بلجيكا عن التدابير الملموسة التي تعتزم كندا اتخاذها لتنفيذ التوصية المتعلقة بتعزيز حماية حق النساء والفتيات من الشعوب الأصلية في عدم التعرض للعنف. ودعت بلجيكا السلطات الكندية إلى إعادة النظر في موقفها بشأن التوصية المتعلقة بصياغة خطة عمل وطنية لتنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وشجعت بلجيكا كندا على التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، بعد علمها أن المسألة قيد الدراسة.

766- وأعربت بوتسوانا عن سرورها لقبول كندا التوصية التي تحثها على اتخاذ تدابير محددة لمعالجة مسألة التصنيف العرقي في مجال إنفاذ القانون لمنع الإفراط في حبس الكنديين المنحدرين من أصل أفريقي، ولاحظت الجهود الجارية للتصدي للتمييز العنصري والديني. وأشادت بوتسوانا بكندا لالتزامها بالمساواة بين الجنسين، وأبرزت تعيين أول وزيرة اتحادية للشؤون الجنسانية. وقالت بوتسوانا إنها تتطلع إلى تقديم كندا معلومات محدثة عن هذه المسائل خلال استعراض منتصف المدة، في عام 2020.

767- ورحبت بوركينا فاسو بالتزام كندا الطوعي بتعزيز التعاون الحكومي الدولي والحوار العام بشأن حقوق الإنسان، مع وضع بروتوكول لمتابعة التوصيات الواردة من الهيئات الدولية لحقوق الإنسان. ولاحظت قبول كندا معظم التوصيات التي تلقتها ودعتها إلى تنفيذها. وأوصت بوركينا فاسو باعتماد التقرير.

768- وأشادت شيلي بقرار كندا وضع بروتوكول لمتابعة التوصيات الصادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان، يمكن أن يصبح ممارسة جيدة. وهنأت شيلي كندا على زيادة قنوات التواصل المتعدد الصعد بشأن قضايا حقوق الإنسان فيما بين مختلف مستويات الإدارة في البلد. وحثتها على تحسين ممارساتها فيما يتعلق بحقوق المهاجرين وملتمسي اللجوء واللاجئين.

769- وأثنت الكونغو على كندا لالتزامها بالحفاظ على أعلى مستوى ممكن من حماية حقوق الإنسان، ولالتزاماتها الطوعية، فضلاً عن قبولها العديد من التوصيات التي تلقتها. وأوص الكونغو باعتماد التقرير المتعلق بنتائج استعراض حالة كندا.

770- وأحاطت مصر علماً بقبول كندا معظم التوصيات التي تلقتها. وبالإضافة إلى ذلك، شددت مصر على ضرورة أن تتصدى كندا للممارسات التمييزية ضد الشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي والأقليات، ولا سيما المسلمون، مع ضمان حماية حقهم في ممارسة شعائهم الدينية.

771- ورحبت غابون بالتقرير المتعلق بنتائج استعراض حالة كندا وهنأت البلد على مكافحة العنف الجنساني، ولا سيما بين النساء والفتيات من الشعوب الأصلية. وأوصت غابون باعتماد التقرير.

772- وشكرت هايتي كندا على قبولها توصيتها بتوفير التمويل الكافي بحسب الاحتياجات لجميع البرامج الاجتماعية الخاصة بالأطفال والأسر من الأمم الأولى ومجتمعات الشعوب الأصلية. غير أن هايتي أعربت عن أسفها لعدم قبول كندا جملة توصيات منها تلك المتعلقة برفع نسبة مساعدتها الإنمائية الرسمية إلى حدود 0,7 في المائة من الناتج القومي الإجمالي، وبوضع خطة عمل وطنية لمتابعة التوصيات التي قدمها فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي عقب زيارته البلد.

773- ودعت هندوراس كندا إلى النظر مرة أخرى في إمكانية الانضمام إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي لم تنضم إليها بعد أو التصديق عليها، مثل الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية منظمة العمل الدولية (رقم 169)، لعام 1989، بشأن الشعوب الأصلية والقبلية. ودعتها أيضاً إلى تنقيح تشريعاتها الوطنية لضمان حماية العمال المهاجرين واحترامهم.

774- وأثنت إندونيسيا على كندا لالتزامها المستمر بالمشاركة في عملية الاستعراض الدوري الشامل. ورحبت بالتعهدات والالتزامات الطوعية التي قطعتها كندا خلال الدورة الثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل. وشكرتها على قبولها توصيتها بشأن اتخاذ تدابير للتصدي لجرائم الكراهية والتصنيف العرقي والعنف الجنساني ولتحسين ظروف اللاجئين وملتمسي اللجوء.

775- وذكّرت جمهورية إيران الإسلامية بشواغلها بشأن العنصرية وجرائم الكراهية التي تتعرض لها الأقليات (ولا سيما المسلمون)، وبشأن التمييز العنصري (ولا سيما حبس السكان الأصليين والتمييز ضد المنحدرين من أصل أفريقي)، وبشأن الظروف المعيشية للشعوب الأصلية، واستمرار انتهاج الشرطة وموظفي مراقبة الحدود ممارسات التصنيف العرقي، وعدم المساواة في الحصول على التعليم.

3- التعليقات العامة المقدمة من جهات معنية أخرى

776- خلال اعتماد نتائج استعراض حالة كندا، أدلت تسع جهات معنية أخرى ببيانات.

777- فقد أعربت اللجنة الكندية لحقوق الإنسان (من خلال رسالة بالفيديو) عن تقديرها للجهود الكبيرة التي تبذلها الحكومة في مجال حقوق الإنسان، وأشارت إلى تغييرات مشجعة فيما يتعلق بعدد من القضايا. غير أن التوصيات تبين أن ملايين الكنديين، رغم هذه الجهود، لا يتمتعون بتكافؤ الفرص. فلا تزال مجتمعات الشعوب الأصلية محرومة من إمكانية الحصول على مياه الشرب، ويتعرض للعنف عدد غير متناسب من نساء الشعوب الأصلية. ولا يتوافر ما يكفي من السكن، ولا يحصل كثير من الأشخاص ذوي الإعاقة على

التعليم والعمل، ويعيش ملايين الأشخاص حالة الفقر. ولضمان إحراز التقدم في معالجة المسائل الملحة التي أثّرت خلال الاستعراض، فمن المهم إجراء مشاورات عامة بين مختلف الجهات الفاعلة الحكومية ذات الصلة وغيرها من الجهات المعنية.

778- ورحبت منظمة العمل التطوعي الدولي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، ومعهد ماريا أوسيلياتريتشني الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين، في ورقتهما المشترك، بقبول كندا التوصيات المتعلقة بالقضاء على الممارسات التمييزية التي تستهدف النساء والأطفال من الشعوب الأصلية. وأعربت الهيئتان عن أسفهما لإحاطة كندا علماً بالتوصية المتعلقة بوضع حد لممارسة احتجاز الأطفال اللاجئين وملتمسي اللجوء، التي تنتهك اتفاقية حقوق الطفل. ودعتا كندا إلى تنفيذ أحكام ومبادئ اتفاقية حقوق الطفل بكاملها.

779- ورحبت منظمة الفرنسييسكان الدولية بالتزام كندا بالقضاء على جميع العوامل السلبية الطويلة الأمد المتصلة بمياه الشرب التي تؤثر على النظم العامة في المحميات. وذكرت أنه ينبغي لكندا أن تغتنم هذه الفرصة لتصبح بلداً رائداً عالمياً في مجال المياه. ويجب عليها أيضاً وضع هياكل لإدارة المياه وإشراك السكان الأصليين في عملية اتخاذ القرارات بشأن هذه المسألة. وأعربت عن أسفها لعدم تأييد كندا التوصيات المتعلقة بأنشطة شركات استخراج المعادن، وأشارت إلى أن نوعية المياه تدهورت، ولو جزئياً، بسبب أنشطة تلك الشركات.

780- ورحبت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية بقبول كندا التوصية المتعلقة بكفالة المساواة في الحصول على خدمات الإجهاض والتلقيح الجنسي الشامل في جميع المقاطعات والأقاليم. وذكرت أن ثمة حواجز نظامية رئيسية في جميع أنحاء البلد تحول دون استفادة الأفراد من خدمات الإجهاض التي يحق لهم الحصول عليها. وأعربت عن خيبة أملها لاستمرار تجاهل حقوق الإنسان للمشتغلين بالجنس، وأشارت إلى أن القوانين التي تجرم الاشتغال بالجنس ألغيت في عام 2013، ولكن سُنت منذ ذلك الحين تشريعات جديدة تُعيد بالفعل تجريمه.

781- وذكرت الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية أن أثر أنشطة شركات التعدين على حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق الشعوب الأصلية والمرأة، يشكل مصدر قلق مستمراً. ورحبت بقبول كندا التوصيات المتعلقة بضمان مساءلة الشركات الكندية عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في الخارج. وحثتها على تنفيذ التوصيات التي قدمها الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال بعد زيارته البلد، وعلى كفالة منح أمين المظالم من أجل مؤسسات أعمال مسؤولة صلاحيات التحقيق المستقل وغير المقيد.

782- وأعربت منظمة العفو الدولية عن خيبة أملها لأن رد كندا على استنتاجات عملية الاستعراض الدوري الشامل، وإن كان يتضمن التزامات جديدة بالترحيب، لا يشمل التزاماً بإحراز تقدم كبير، ويؤكد في المقام الأول مبادرات يجري أصلاً تنفيذها. ويبدو أن الالتزامات بالتصديق على المعاهدات قد ضعفت منذ الإعلانات السابقة. ويفقد تأكيد الحكومة أنها تعمل بالشراكة مع الشعوب الأصلية من أجل تفعيل مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة معناه في ظل استمرار الموافقة، من دون إعمال هذا المبدأ، على مشاريع استغلال الموارد الطبيعية الرئيسية. ولا ينفي وجود تدابير شتى للتصدي للعنف ضد المرأة ضرورة وضع خطة عمل وطنية شاملة. ومن دواعي الشعور بخيبة الأمل، على وجه الخصوص، رفض كندا معالجة الشواغل المتعلقة بعدم كفاية مستوى حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

783- ولاحظت لجنة رصد حقوق المحامين في كندا أن كندا قبلت توصيات بشأن تحسين حالة الشعوب الأصلية في مجالات التعليم والتنمية الاقتصادية والصرف الصحي والأمن الغذائي والعنف ضد المرأة، ولكنها رفضت اقتراحات بتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية أو اعتماد خطة عمل وطنية بشأنه. وأعلنت كندا منذ ذلك الحين تأييدها الكامل وغير المشروط للإعلان واعترافها بتنفيذه وفقاً لدستورها.

ودعت اللجنة كندا إلى أن تكفل، دون مزيد من التأخير، تمتع الشعوب الأصلية بجملة ضمانات منها المساواة وعدم التمييز، ووضع تدابير لضمان التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها الشركات الكندية في الخارج وجبر الضرر الناجم عنها، والتصديق على الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.

784- وأعربت منظمة القرى المتحدة عن تقديرها للإجراءات التي اتخذتها كندا لحماية حقوق الإنسان. ولاحظت التشريعات المقترحة التي من شأنها أن تعزز المساءلة والشفافية من خلال وكالة مقترحة لرصد أجهزة الأمن والاستخبارات الوطنية، وأن تعالج العناصر المثيرة للمشاكل في قانون مكافحة الإرهاب لعام 2015 (مشروع القانون السابق C-51). وأشارت المنظمة إلى أن حكومة كندا بصدد إجراء مراجعة واسعة النطاق لنظام العدالة الجنائية لضمان اتساقه بالعدل والإنصاف. وستعالج المراجعة عدداً من المسائل المهمة، منها ضرورة تقليص النسبة المفرطة من الخاضعين لإجراءاته من السكان ضعاف الحال.

785- ورحبت المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا بالجهود المبذولة لقبول التوصيات. وذكرت أن كندا بلد غني رغم عدم حصول كثير من الناس على حصة من هذه الثروة، وأن ثمة بالتالي حاجة إلى وضع استراتيجيات للحد من الفقر. وأشارت إلى أنه من الضروري ضمان تعزيز إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، وإلى أن كندا بصدد وضع تشريعات جديدة بشأن إمكانية الوصول. ولاحظت أيضاً أن كندا لديها سياسات للهجرة تدعم التنوع والاندماج، وعملت بشكل وثيق مع الشركاء المحليين والإقليميين لضمان إدماج الوافدين الجدد.

4- الملاحظات الختامية للدولة لموضوع الاستعراض

786- قال رئيس مجلس حقوق الإنسان إن كندا، استناداً إلى المعلومات المقدمة، أيدت 205 توصيات وأحاطت علماً بـ 70 توصية من أصل 275 توصية تلقتها.

787- وشدد الوفد على أن كل الحكومات في جميع أنحاء كندا ملتزمة باعتماد وتنفيذ تدابير لزيادة مستوى تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وأنها تتقاسم هدف التصدي للتحديات التي تؤثر على حياة جميع الأشخاص في كندا من خلال إطار متين من القوانين والبرامج والسياسات والمؤسسات. وستقدم كندا إلى المجتمع الدولي تحديداً عن التقدم المحرز قبل الجولة الرابعة من الاستعراض الدوري الشامل لحالتها.

788- وفيما يتعلق ببعض الملاحظات المقدمة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، ذكّر الوفد بأن كندا تشجع جميع الشركات الكندية العاملة في كندا وخارجها على انتهاج سلوك مسؤول. ورغم أن كندا ليست في الوقت الراهن بصدد وضع خطة عمل وطنية، فهي تنظر في اتخاذ تدابير مناسبة لتعزيز نهجها بشأن السلوك المسؤول في مجال الأعمال التجارية.

789- وأضاف الوفد أن كندا تشكر الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني وممثلي الشعوب الأصلية على مشاركتهم النشطة والبناءة في الاستعراض الدوري الشامل لحالتها.

كوبا

790- أُجري استعراض حالة كوبا في 16 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من كوبا وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CUB/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CUB/2 و Corr.1)؛

(ج) موجز الورقات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/CUB/3).

791- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج استعراض حالة كوبا واعتمدها في جلسته 26، المعقودة في 21 أيلول/سبتمبر 2018 (انظر الفرع جيم أدناه).

792- وتشمل نتائج استعراض حالة كوبا تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/16)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها الطوعية، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج بالقدر الكافي خلال جلسة الحوار في إطار الفريق العامل (انظر أيضاً A/HRC/39/16/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، والتزاماتها الطوعية، ونتائج الاستعراض

793- أعاد الوفد، برئاسة الممثل الدائم لكوبا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، بيدرو لويس بيدروسو كويستا، تأكيد التزام كوبا بالتعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي تنطبق إجراءاتها عالمياً بطريقة خالية من التمييز، ولا سيما آلية الاستعراض الدوري الشامل التي تستعرض أداء جميع البلدان في مجال حقوق الإنسان على قدم المساواة وعلى أساس الاحترام المتبادل والحوار والتعاون البناءين.

794- وتُقيّم كوبا بشكل إيجابي نتائج الجولة الثالثة من استعراض حالتها التي مكنتها من عرض خبراتها وممارساتها الجيدة، وكذلك التحديات التي تواجهها في إحراز التقدم نحو الأعمال الكاملة لحقوق الإنسان.

795- وأشار الوفد إلى أن كوبا درست كل التوصيات وأجرت مشاورات لتحديد موقفها بشأنها. وقد جرى تحليلها قانونياً وسياسياً ومؤسسياً بمشاركة عدة وزارات ومختلف منظمات المجتمع المدني وجهات فاعلة أخرى ذات صلة. وكنتيجة لذلك، قبلت كوبا الأغلبية العظمى من التوصيات (226) وترى أن كثيراً منها إما في طور التنفيذ أو يشكل جزءاً من أولوياتها المقبلة.

796- ولم تؤيد كوبا مجموعة قليلة من التوصيات (30)، لأنها متحيزة سياسياً وغير مطابقة للواقع. وتهدف عدة توصيات منها إلى تشويه سمعة البلد، وصاغها من يرفضون، بدافع طموحات الهيمنة، قبول حق الشعب الكوبي في تقرير المصير ووجود نظم سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية مختلفة. وترى كوبا أن هذه التوصيات تتعارض مع مبادئها الدستورية ونظامها القانوني، ومع روح التعاون والاحترام التي ينبغي أن تسود عملية الاستعراض الدوري الشامل.

797- وفيما يتعلق بمجموعة أخرى من التوصيات (83)، أشار الوفد إلى أنه لا يمكن كفالة تنفيذها في الوقت الراهن، ولذلك أحيط بها علماً.

798- وترحب كوبا باعتراف الأغلبية العظمى من الوفود المشاركة في المناقشة التي جرت خلال الدورة الثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بجهود البلد وإنجازاته، ولا سيما تلك المتعلقة بنظامي الصحة والتعليم الكوبيين، المتاحين لجميع الكوبيين بالمجان، ويتعاون كوبا الدولي في مجال الصحة والتعليم، والتزامها بدعم الحق في الحياة والحرية والأمن.

799- وتعرب كوبا عن تقديرها لتتديد كثير من الوفود بالأثر السلبي للحصار الاقتصادي الذي تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية على تمتع الشعب الكوبي بحقوق الإنسان، والذي يُعتبر انتهاكاً جسيماً ومنهجياً لحقوق الإنسان.

800- وأكد الوفد أن كوبا ستسعى جاهدة، بحسب إمكانياتها، لتنفيذ جميع التوصيات التي أيدتها. أما التوصيات التي أحاطت بها علماء، فستواصل دراستها وفقاً لقوانينها وعملياتها المؤسسية وللمبادئ التي تحكم نظامها السياسي.

801- وتتسم عملية التصديق على المعاهدات الدولية في كوبا بالصرامة والجدية. ولذلك، تحتاج الحكومة إلى الوقت اللازم لإجراء عملية تشاور واسعة النطاق بشأن المعاهدة المعنية وتحليل أحكامها للتأكد من توافقها مع التشريعات الوطنية وواقع البلد الاقتصادي والاجتماعي. وشدد الوفد على أن كوبا لن تصدق أبداً على أي صك دولي تحت الضغط، ولا على معاهدة دولية تُستخدم كشكل من أشكال التلاعب السياسي أو كأداة لتعزيز السياسات العدائية التي تنتهجها الولايات المتحدة ضد الشعب الكوبي.

802- وأشار الوفد إلى أن السلطات الكوبية تفهم وتحترم الحركة الدولية لمناهضة تطبيق عقوبة الإعدام، وأوضح أنه لم يجر فرض ولا تنفيذ عقوبة الإعدام في كوبا منذ عام 2003. غير أن كوبا اضطرت إلى وضع قوانين صارمة لمكافحة الأنشطة الإرهابية التي تستهدف الدولة الكوبية أو أرواح مواطنيها، وذلك في إطار الاحترام الكامل للضمانات القضائية.

803- وشدد الوفد على أنه يوجد في كوبا نظام فعال مشترك بين المؤسسات، تشارك فيه المنظمات غير الحكومية، يتلقى الشكاوى من الأفراد والجماعات بشأن التمتع بحقوق الإنسان ويعالجها ويرد عليها. ولدى كوبا أيضاً منظومة من المحاكم المستقلة، على رأسها المحكمة العليا. ويتسم نظام العدالة الجنائية بالشفافية، وتعمل مؤسسات العدالة الجنائية وفقاً لجميع الضمانات الإجرائية التي تكفل إجراء محاكمات عادلة ونزيهة.

804- وأعاد الوفد تأكيد التزام كوبا بالتعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وأشار إلى الزيارتين المشرتين اللتين قامت بهما المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، والخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي إلى كوبا في عام 2017.

805- وتولي كوبا أهمية قصوى لحماية وتعزيز الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي، الذي يكتسي وضعاً دستورياً، وتعترف بالدور المهم لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأشار الوفد إلى أن الحصار الاقتصادي شكل العقبة الرئيسية أمام توسيع نطاق خدمات الإنترنت في البلد، وأعاد تأكيد إرادة الحكومة السياسية لإيجاد سبل بديلة لزيادة مستوى استعادة الكوبيين من الإنترنت قدر الإمكان. ودعا أيضاً إلى ديمقراطية الإنترنت ونقل الموارد والتكنولوجيات اللازمة للتواصل الاجتماعي.

806- وكوبا منفتحة على حوار يتسم بالاحترام والإنصاف، ويقوم على أساس مبدأي الموضوعية والحياد. وتفتخر بإنجازات الثورة الكوبية وتلتزم بالرقى بمجتمعها لما فيه صالح جميع الكوبيين. وأخيراً، تكرر كوبا التزامها الراسخ بقضية حقوق الإنسان على الصعيد العالمي.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والمراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

807- خلال اعتماد نتائج استعراض حالة كوبا، أدلى 13 وفداً ببيانات.

808- فقد لاحظت هاييتي بارتياح قبول كوبا التوصيات التي قدمتها إليها، ولا سيما بشأن تحسين مستوى إشراك الكوبيين المنحدرين من أصل أفريقي في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية وبشأن تعزيز التعاون بين كوبا والدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية. وهنأت هاييتي كوبا على مشاركتها في عملية الاستعراض الدوري الشامل ودعت إلى رفع الحصار المفروض عليها حتى تتمكن من مواصلة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

809- وأعربت إندونيسيا عن تقديرها لمشاركة كوبا البناء في عملية الاستعراض الدوري الشامل ورحبت بالتزامها بتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم. وأشادت إندونيسيا بقبول كوبا توصيتها بشأن مواصلة تنفيذ السياسات الرامية إلى تعزيز ثقافة الاحترام والتسامح وعدم العنف وعدم التمييز في قطاع التعليم.

810- وأشادت جمهورية إيران الإسلامية بمشاركة كوبا الإيجابية والبناءة في عملية الاستعراض الدوري الشامل. وانتقدت الآثار السلبية للحصار الاقتصادي والتجاري والمالي المفروض على كوبا، ولاحظت أن كوبا قبلت عدداً كبيراً من التوصيات، منها تلك التي قدمتها إليها.

811- وأعرب العراق عن تقديره لقبول كوبا توصيته المتعلقة بجهود البلد لمكافحة الاتجار بالأشخاص ولضمان تكافؤ الفرص في التعليم للنساء والفتيات. وأثنى على كوبا لقبولها الأغلبية العظمى من التوصيات التي تلقتها.

812- ولاحظت كينيا أن كوبا تولي أهمية كبيرة لعملية الاستعراض الدوري الشامل وواصلت تعزيز إطارها القانوني والمؤسسي والسياساتي لدعم خطة حقوق الإنسان. وشجعتها على مواصلة تنفيذ التوصيات التي قبلتها والتي أحاطت بها علماً، على حد سواء.

813- وأشادت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بجهود كوبا لمواصلة تعزيز الحق في المساواة الكاملة وبرامج حماية الأطفال والشباب وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة. وأعربت عن تقديرها لقبول كوبا عدداً كبيراً من التوصيات، منها ثلاث توصيات قدمتها إليها.

814- وأثنت الصين على كوبا لمشاركتها البناءة والإيجابية في عملية الاستعراض الدوري الشامل، وهنأتها على إنجازاتها البارزة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك فيما يتعلق بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية والصحة والمساواة بين الجنسين وحماية الفئات الضعيفة. وشكرت الصين كوبا على قبولها توصياتها، وأعربت عن أملها في أن تواصل كوبا تعزيز أعمال حق الجميع في التعليم وتشجيع مشاركة الشباب في الشؤون الاجتماعية. ودعت الصين إلى رفع الحصار المفروض على كوبا.

815- وأثنت ليسوتو على كوبا لتعاونها مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولاحظت أن كوبا قد صدقت على معظم الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان. وأعربت ليسوتو عن قلقها إزاء أثر استمرار الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي على التمتع بحقوق الإنسان في كوبا ودعت إلى إنهائه. وأعربت عن أملها في أن تؤيد كوبا التوصيات التي قدمتها إليها، بما فيها التوصية المتعلقة بالتصديق على صكوك حقوق الإنسان التي لم تنضم إليها بعد، ومنها الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

816- وشكرت ليبيا كوبا على المعلومات المحدثة التي قدمتها، ورحبت بالجهود التي تبذلها كوبا لتوفير الموارد البشرية والمالية اللازمة لكفالة التعليم الجيد بالمجان للجميع، والتي تدل على التزامها بآلية الاستعراض الدوري الشامل.

817- ولاحظت مدغشقر بارتياح التدابير التي اتخذتها كوبا لتعزيز الأطر التشريعية والمؤسسية لحماية حقوق الإنسان. وشجعتها على مواصلة وتكثيف الجهود الرامية إلى ضمان حماية حقوق الإنسان والتمتع الكامل بها.

818- وأشادت نيبال بجهود كوبا المتواصلة لمكافحة العنف الجنساني والعائلي. ولاحظت أن كوبا أحاطت علماً بـ 83 توصية، منها تلك التي قدمتها إليها بشأن إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأعربت عن أملها في أن تنتظر كوبا في تأييد هذه التوصيات في الوقت المناسب.

819- وأبرزت نيكاراغوا التزام كوبا بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأيدت جهود كوبا للتتديد في المحافل الدولية بالتدابير القسرية الانفرادية المفروضة على البلدان النامية، وأبرزت العمل الجاد الذي تقوم به كوبا لتعزيز التنمية الزراعية، وذلك بالأساس من خلال تمكين الشباب في المناطق الريفية. وأشادت في الأخير بزيادة مستوى مشاركة منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية والأسر في الجهود الرامية إلى منع الاتجار بالبشر ووقفه والإبلاغ عنه.

820- وأثنت نيجيريا على كوبا لمواصلتها المشاركة في عملية الاستعراض الدوري الشامل والتعاون معها، وكذلك لجهودها الرامية إلى تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وأشادت أيضاً بالتزام كوبا بتعزيز المشاركة الشعبية في عمليات صنع القرار.

3- التعليقات العامة المقدمة من جهات معنية أخرى

821- خلال اعتماد نتائج استعراض حالة كوبا، أدلت عشر جهات معنية أخرى ببيانات.

822- فقد أعرب التحالف الإنجيلي العالمي عن خيبة أمله لعدم تقديم أي توصيات إلى كوبا تحتها على تحسين ممارساتها في مجال حرية الدين والمعتقد. وأشار إلى أن الأغلبية العظمى من الكنائس البروتستانتية الإنجيلية تعاني من القمع، ودعا كوبا إلى أن تكفل التمتع الكامل بحرية الدين أو المعتقد وتأذن للطوائف الدينية بإنشاء أماكن مناسبة للعبادة. وحث كوبا أيضاً على استخدام مصطلحات في الدستور الجديد تضمن حرية الدين أو المعتقد استناداً إلى المعايير الدولية.

823- وأشاد مركز أوروبا - العالم الثالث بنتائج كوبا في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وأبرز الأثر السلبي الذي يُخلّفه الحصار المفروض على البلد على تنميته الاقتصادية، مع التشديد على أنه ينتهك حقوق الإنسان للشعب الكوبي. وأشاد بانخفاض معدل سوء التغذية بين الأطفال في كوبا وارتفاع مستوى معاييرها في مجالي الصحة والتعليم. وسلط الضوء على التقدم المؤسسي والتشريعي المهم المحرز، بما في ذلك فيما يتعلق بصياغة دستور جديد، وحث كوبا على التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وعلى إلغاء عقوبة الإعدام، قانوناً وممارسة.

824- وأشار الاتحاد الوطني للحقوقيين الكوبيين إلى أن البلد بصدد توطيد أطره القانونية والمؤسسية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وأشاد بتوسيع نطاق مشاركة المجتمع المدني، مثلاً في حالة المشاورة الشعبية التي أجريت لإصلاح الدستور. ورحب بتضمين الدستور الجديد مجموعة واسعة من الحقوق والضمانات، تتماشى مع المعاهدات الدولية التي صدقت عليها كوبا، وأشار إلى أن اعتماده سيمكن كوبا من تعزيز إطارها القانوني لحماية حقوق الإنسان. وشدد على أن الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي يعوق إحراز مزيد من التقدم في مجال حقوق الإنسان.

825- ورحبت الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين والرابطة الكوبية للأمم المتحدة، في ورقتهما المشتركة، بالتزام كوبا بالتعاون مع آليات حقوق الإنسان وأشادت بجهودها وإنجازاتها في مجال حقوق الإنسان. وأبرزتا أن منظمات المجتمع المدني تُجري مع السلطات حواراً دائماً يقوم على الاحترام والمساواة في المعاملة والتعاون. وأثنتا على الحكومة لاعترافها بأهمية الحق في حرية الرأي والتعبير والدين والمعتقد وتكوين الجمعيات، الذي يكتسي وضعاً دستورياً في كوبا. وأدانتا الحصار التجاري والمالي المفروض على كوبا وأشارت إلى مشاركة الشعب الكوبي النشطة في النقاش الوطني لتحديث نموذج البلد الاجتماعي والاقتصادي، وهو ما يفسر توافق الآراء الواسع النطاق بشأن هذه التدابير.

826- وأدان مجلس هناد أمريكا الجنوبية الحصار المفروض على كوبا. واقترح أن تجالس الدول، قبل إصدار التوصيات، الدولة المعنية وتتنظر في أوجه قصورها. وأشار إلى أن نظام حقوق الإنسان سيتحسن برمته إن نُفذت الدول واحترمت توصياتها إلى غيرها.

827- وأوضح اتحاد الكتّاب والفنانين الكوبيين هيكله الوطني ودوره في المجتمع الكوبي. وذكر أنه، بوصفه عضواً في المجتمع المدني، يُجري مع الحكومة وغيرها من المؤسسات في كوبا حواراً دائماً وبناءً، يتناول قضايا مثل الفن والثقافة ومكافحة التمييز والاستفادة من التكنولوجيات الجديدة وحرية الإبداع.

828- وأشارت منظمة العفو الدولية إلى تليفق التهم لمنتقدي الحكومة وفصلهم لدوافع سياسية من الوظيفة العامة لإسكاتهم. وأعربت عن قلقها إزاء المرسوم رقم 349 الذي من شأنه أن يفرض الرقابة على الفنانين وعن أسفها لرفض كوبا التوصيات المتعلقة بالتصديق على معاهدات أساسية لحقوق الإنسان. ورحبت بقبول كوبا التوصيات المتعلقة بكفالة الامتثال التام لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، ولكنها أعربت عن أسفها لرفضها السماح للمراقبين بدخول السجون أو الجزيرة، وكررت طلبها القيام بزيارة إلى كوبا. وأعربت كذلك عن أسفها لرفض كوبا التوصيات المتعلقة بتعزيز استقلال القضاء ومواءمة القوانين الجنائية مع القانون الدولي. وأخيراً، رحبت بقبول كوبا التوصيات المتعلقة بمنع التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية.

829- وأبلغت منظمة التضامن المسيحي حول العالم عن تزايد عدد انتهاكات الحق في حرية الدين أو المعتقد باطراد، وأعربت عن أسفها لعدم تقديم توصيات في هذا الصدد. وقالت إن مشروع الدستور الجديد، وإن كان يكفل شكلياً حرية الدين أو المعتقد، لا يضمن حرية الوجدان ولا حق الشخص في إظهار دينه أو عدم إيمانه. ودعت المنظمة كوبا إلى الكف عن مضايقة الزعماء الدينيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، وإلى التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإلى توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، بمن فيهم المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد.

830- وذكرت منظمة رصد الأمم المتحدة أن الاستعراض الدوري الشامل يشكل فرصة مهمة لتحخيص حالة حقوق الإنسان في الدول بغرض تحسينها. غير أنها تساءلت عما إذا كانت عملية الاستعراض الدوري الشامل تجري على النحو المناسب وتؤخذ مأخذ الجد. واستغربت مشاركة عدد كبير جداً من الجهات المعنية في الاستعراض الدوري الشامل بشأن كوبا وإشادة ورقات مشتركة شتى، من دون أي تمحيص، بأداء كوبا في مجال حقوق الإنسان.

831- وذكرت الرابطة الكوبية للأمم المتحدة أن الشباب في كوبا يتمتعون على نحو كامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وأن منظمات المجتمع المدني ستواصل العمل من أجل تحسين النظام الوطني لحماية حقوق الإنسان. وأدانت الحصار الاقتصادي والمالي والتجاري المفروض على كوبا، وأبرزت أنه يجري، في إطار تحديث نموذج البلد الاجتماعي والاقتصادي، تحسين السياسات العامة وتعزيز آليات المشاركة الاجتماعية. وشددت على أن عدداً كبيراً من الشباب يشارك بنشاط في مؤسسات السلطة الشعبية، بما فيها الجمعية الوطنية، وأن حقوق الشباب في التعليم الجيد والرعاية الصحية مكفولة.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

832- قال رئيس مجلس حقوق الإنسان إن كوبا، استناداً إلى المعلومات المقدمة، أيدت 224 توصية وأحاطت علماً بـ 113 من أصل 339 توصية تلقتها. وقدمت معلومات إضافية بشأن توصيتين، تبين الأجزاء التي أيدتها منهنما وتلك التي أحاطت بها علماً.

833- وكررت كوبا التزامها بمواصلة العمل من أجل تنفيذ التوصيات التي قبلتها، وأكدت من جديد أن التعاون الدولي الحقيقي، القائم على الحوار البناء والمتسم بالاحترام، هو وحده الذي يمكن أن يعزز حقوق الإنسان ويحميها بفعالية، وشددت على أنه لا ينبغي أن يستغل بعض الدول آلية الاستعراض الدوري الشامل لمهاجمة دول أخرى ذات سيادة، أو لترويج ادعاءات يلفقها مرتزقة.

834- وشكر وفد كوبا جميع الوفود ومنظمات المجتمع المدني على توصياتها البناءة وعلى تقديرها للجهود التي تبذلها كوبا. ولم يوافق على تعليقات بعض المنظمات، التي رأى أنها لا تستند إلى الواقع أو أنها عديمة المصداقية، وأكد أن التعليقات والتوصيات الرامية إلى التشكيك في النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي أنشأه الشعب الكوبي تتعارض مع الحق في تقرير المصير وروح التعاون والاحترام التي ينبغي أن تتسم بها عملية الاستعراض الدوري الشامل.

835- وشدد الوفد على أن كوبا تبذل جهوداً في ظل ظروف صعبة للغاية نجمت على وجه الخصوص عن الحصار المفروض عليها، وكرر استعداد كوبا المطلق للدخول في حوار بشأن جميع القضايا مع جميع الدول على أساس الاحترام المتبادل والمساواة في السيادة والاعتراف بالحق في تقرير المصير. وأعاد الوفد تأكيد استعداد كوبا لمواصلة العمل من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من خلال توطيد التعاون الدولي الحقيقي.

الاتحاد الروسي

836- أُجري استعراض حالة الاتحاد الروسي في 14 أيار/مايو 2018 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من الاتحاد الروسي وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/RUS/1)؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/RUS/2)؛

(ج) موجز الورقات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16 (A/HRC/WG.6/30/RUS/3).

837- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج استعراض حالة الاتحاد الروسي واعتمدها في جلسته 26، المعقودة في 21 أيلول/سبتمبر 2018 (انظر الفرع جيم أدناه).

838- وتشمل نتائج استعراض حالة الاتحاد الروسي تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/13)، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها الطوعية، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج بالقدر الكافي خلال جلسة الحوار في إطار الفريق العامل (انظر أيضاً A/HRC/39/13/Add.1).

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، والتزاماتها الطوعية، ونتائج الاستعراض

839- كرر الوفد، برئاسة وزير العدل، ألكسندر كونوفالوف، التزام الاتحاد الروسي بالاستعراض الدوري الشامل، الذي يتيح فرصة فريدة لتبادل الخبرات الإيجابية والدروس المستفادة في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

840- وذكر الوفد أن الاتحاد الروسي درس باهتمام كبير التوصيات التي تلقاها والتي يتجاوز عددها 300 توصية، وقرر تأييد 191 منها، نُفذ بالفعل كثير منها. وأُيد جزئياً 34 توصية أخرى. وأخيراً، لم يكن من الممكن تأييد عدد من التوصيات لأسباب مختلفة.

- 841- وفي هذا الصدد، أوضح الوفد موقف الاتحاد الروسي بشأن البيانات التي تتضمن عبارة "الضم" أو "الاحتلال" فيما يتعلق بإقليم القرم، والتي يرفضها رفضاً قاطعاً. ففي عام 2014، اختار سكان القرم بوعي وحرية وديمقراطية، في إطار القانون الدولي، إعادة توحيد إقليمهم مع الاتحاد الروسي.
- 842- وأعاد الاتحاد الروسي تأكيد التزامه بالوفاء بالتزاماته الدولية في جميع أنحاء البلد، بما في ذلك في "جمهورية القرم" وفي "مدينة سيفاستوبول"، وبالتعاون مع المنظمات الدولية في إطار الإجراءات المنطبقة على وفاء الاتحاد الروسي بالتزاماته إزاء كل منها.
- 843- وقال الوفد إنه يمكن الاطلاع على توضيح مفصل لأسباب عدم قبول بعض التوصيات في إضافة تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/39/13/Add.1)، المتاحة باللغات الإنكليزية والفرنسية والروسية.
- 844- ويشير الاتحاد الروسي، فيما يتعلق بالتزاماته الدولية في مجال حقوق الإنسان، إلى أنه طرف في معظم معاهدات حقوق الإنسان. وبخصوص ما أحيط به علماً من التوصيات العديدة المتعلقة بالتصديق على المعاهدات الدولية، تجدر الإشارة إلى أن أحكام بعض هذه المعاهدات، رغم عدم التصديق عليها، تنعكس في التشريعات الوطنية، ولا توجد بالتالي أي ضرورة ملحة لازدواجية المعايير والمؤسسات القانونية القائمة.
- 845- وأشار الوفد إلى أن الاتحاد الروسي يلتزم بالتعاون البناء والمنصف في مجال حقوق الإنسان، في إطار الهياكل الحكومية الدولية المتعددة الأطراف، ويتفاعل مع آليات حقوق الإنسان في إطار ولاياتها المحددة، ويعمل باستمرار من أجل تحسين إطاره القانوني وآلياته المؤسسية، بما في ذلك في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.
- 846- وبخصوص التوصيات المتعلقة بمسألتَي المساواة وعدم التمييز، يقوم قرار تأييد توصية معينة أو الإحاطة بها علماً على أساس أن الاتحاد الروسي يحظر أي شكل من تقييد حقوق المواطنين لأسباب اجتماعية أو عرقية أو جنسية أو قومية أو لغوية أو دينية أو أي سبب آخر. ويشكل مبدأ المساواة في المعاملة أساس حقوق الإنسان. ويستلزم أي فعل تمييزي، بغض النظر عن وضع مرتكبه، رداً مناسباً من السلطات وأجهزة إنفاذ القانون.
- 847- وأشار الوفد إلى أن الاتحاد الروسي، بوصفه دولة متعددة القوميات تولي عادة اهتماماً خاصاً للحوار بين الإثنيات والأديان، يعمل أصلاً من أجل مكافحة العنصرية وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك مظاهر القومية العدوانية والنازية الجديدة.
- 848- وقال الوفد إن الاتحاد الروسي دولة ذات توجه اجتماعي تكثف الجهود الرامية إلى كفالة حقوق السكان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويجري ذلك بالأساس من خلال حماية الفئات السكانية الضعيفة اجتماعياً، ورفع مستوى معيشة المواطنين، وتهيئة الظروف المواتية للأفراد لتحقيق التنمية الشاملة. وعلاوة على ذلك، وقع رئيس الاتحاد الروسي في أيار/مايو 2018 مرسوماً بشأن الأهداف الوطنية وأنشطة التنمية الاستراتيجية للفترة الممتدة حتى عام 2024، يشمل كفالة النمو السكاني الطبيعي المستدام، وزيادة متوسط العمر المتوقع ومستوى الدخل والمعاشات التقاعدية، والحد من الفقر، وتحسين ظروف المواطنين السكنية.
- 849- وأشار الوفد إلى أن الاتحاد الروسي واصل وضع سياسات تحسين التدابير الرامية إلى منع ومواجهة العنف، بما في ذلك العنف ضد النساء والأطفال. وقد أنشئت بالفعل الآليات القانونية والمؤسسية اللازمة، وتمارس مهامها.
- 850- والاتحاد الروسي طرف في اتفاقية حقوق الطفل، ويولي بالتالي اهتماماً خاصاً لحماية الأم والطفل وتهيئة الظروف المواتية لنمو الأطفال ونمائهم الفكري وتعليمهم وصحتهم العقلية والجسدية.

851- ويعير الاتحاد الروسي أهمية كبيرة لمسألة ضمان وجود نظام قضائي مستقل وفعال وإتاحة إمكانية اللجوء إلى القضاء للمواطنين. وبالإضافة إلى ذلك، يجري العمل على نطاق واسع من أجل تحسين نظام السجون وظروف احتجاز الأشخاص الذين يخضعون للتحقيق والذين يقضون عقوبات.

852- وذكر الوفد أن حالة المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وممثلي المجتمع المدني تثير باستمرار اهتماماً كبيراً لدى عدد من الدول. وأشار إلى أن كثيراً مما قدّم من التوصيات ذات الصلة، التي يتصل معظمها بما يسمى قانون الوكالات الأجنبية، يستند إلى سوء فهم الإطار التشريعي الروسي وممارسة الاتحاد الروسي لإنفاذ القانون فيما يتعلق بكفالة الحقوق المدنية والسياسية. وفي هذا الصدد، أكد الوفد من جديد أن الاتحاد الروسي ملتزم بالوفاء بالتزاماته بتعزيز الحقوق المدنية والسياسية وبتهيئة الظروف المواتية، في إطار التشريعات الوطنية الحالية، لتنمية المجتمع المدني وزيادة مستوى التفاعل بين هيكل الدولة والمنظمات غير الحكومية.

853- أما قانون الوكالات الأجنبية، فلا يهدف إلى تقييد أو إنهاء أنشطة المنظمات المعترف بها كوكالات أجنبية. فلا يمنع التسجيل كوكالة أجنبية تلقي الدعم المالي الأجنبي أو الروسي. ولا يتوخى هذا القانون إلا ضمان الشفافية في أنشطة المنظمات غير الربحية التي تتلقى أموالاً وموارد من مصادر أجنبية وتشارك في الأنشطة السياسية في إقليم الاتحاد الروسي. ولم تنشئ تشريعات الاتحاد الروسي ولا ممارسته لإنفاذ القانون ظروفًا من شأنها أن تقيد بأي شكل من الأشكال الحق في حرية التجمع السلمي أو التعبير.

854- ويولي الاتحاد الروسي أهمية كبيرة لضمان حقوق جميع الشعوب والجماعات الإثنية المقيمة في إقليمه، بما فيها الأقليات القومية والشعوب الأصلية القليلة العدد. وقد أنشئت بالفعل الآليات القانونية والمؤسسية اللازمة، وتمارس مهامها بنجاح.

855- وفيما يتعلق بحماية حقوق المهاجرين، أيد الاتحاد الروسي جميع التوصيات الثلاث بشأنها، وأعلن أنه سيواصل تنفيذ التدابير الرامية إلى تيسير إدماج المهاجرين.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والمراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

856- خلال اعتماد نتائج استعراض حالة الاتحاد الروسي، أدلى 13 وفداً ببيانات.

857- فقد لاحظت فييت نام بتقدير تأييد الاتحاد الروسي التوصيتين اللتين قدمتهما إليه بشأن حقوق المرأة والعنف العائلي وبشأن إدماج المهاجرين. واستحسننت فييت نام الجهود المبذولة للحماية من التمييز، ولتعزيز التسامح، ووضع سياسات لصالح الفئات الضعيفة اجتماعياً، وتقليص عدد حالات ترحيل أجنبى تربطهم صلات راسخة بالاتحاد الروسي.

858- وحثت أفغانستان الاتحاد الروسي على اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة القوالب النمطية المتعلقة بأدوار المرأة والرجل ومسؤولياتهما في المجتمع. وحثت أفغانستان مجلس حقوق الإنسان على اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بشأن الاتحاد الروسي.

859- ورحبت الجزائر بالتدابير التي اتخذها الاتحاد الروسي لحماية المرأة والطفل والفئات الضعيفة الأخرى، وبتأييده التوصيتين اللتين قدمتهما إليه بشأن تعزيز تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل في مجال العمل، وبشأن تيسير حصول الأطفال على التعليم، ولا سيما في المناطق الريفية. وأوصت الجزائر مجلس حقوق الإنسان باعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بشأن الاتحاد الروسي.

860- وأثنت أنغولا على الاتحاد الروسي لتعزيز تعاونه مع مجلس حقوق الإنسان.

861- ولاحظت بيلاروس بارتياح أن الاتحاد الروسي اعتمد أغلبية التوصيات المقدمة إليه، وهو ما يدل بوضوح على التزامه بالوفاء بالتزاماته الدولية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال الاستعراض الدوري الشامل. ورحبت بيلاروس بتأييد الاتحاد الروسي توصيتها بشأن مواصلة وضع تدابير وطنية ودولية لمكافحة الاتجار بالبشر وبشأن تنفيذ سياسة متعلقة بالأسرة. ورحبت بيلاروس بتعاون الاتحاد الروسي النشط مع آليات حقوق الإنسان.

862- ولاحظت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بارتياح التدابير المتخذة بشأن الصحة والتعليم والإسكان والتنمية الريفية وحفظ الإرث التاريخي والثقافي للاتحاد الروسي. وأعربت أيضاً عن تقديرها لتأييد الاتحاد الروسي توصيتها بشأن توفير فرص العمل للشباب في المناطق الريفية وبشأن حقوق الشعوب الأصلية.

863- وأثنت بوتسوانا على الاتحاد الروسي لتصديقه على معايير إقليمية بشأن حقوق الطفل والمرأة. وأيدت بوتسوانا اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض الدوري الشامل بشأن الاتحاد الروسي.

864- وشجعت بوركينا فاسو الاتحاد الروسي على التنفيذ الكامل للتوصيات التي قبلها، ودعت مجلس حقوق الإنسان إلى اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بشأن الاتحاد الروسي.

865- وأشادت الصين بتدابير الاتحاد الروسي الإيجابية لمكافحة التمييز العنصري والتعصب والعنف ضد النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، وكذلك بتدابيره لحماية حقوق الأقليات والشعوب الأصلية. وأشادت الصين بالتقدم الذي أحرزه الاتحاد الروسي في مجالات تعزيز العدالة وإصلاح نظام السجون واتخاذ تدابير لتحسين المعايير الاجتماعية والاقتصادية، ولا سيما في المناطق الريفية وفي قطاع التعليم.

866- ورحب الكونغو بالمبادرات الاجتماعية والاقتصادية الجذيرة بالثناء التي اتخذها الاتحاد الروسي لصالح الفئات الضعيفة، ولا سيما كبار السن. ودعا الكونغو مجلس حقوق الإنسان إلى اعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل بشأن الاتحاد الروسي.

867- ورحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بقبول الاتحاد الروسي عدداً كبيراً من التوصيات، بما فيها التوصية التي قدمتها إليه. وأوصت مجلس حقوق الإنسان باعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بشأن الاتحاد الروسي.

868- وأثنت مصر على الاتحاد الروسي لتعزيز تعاونه مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان ومع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وشجعته على مواصلة تعزيز القيم الأسرية. وأخيراً، أوصت مصر الاتحاد الروسي بتحسين مرافق رعاية الأطفال ذوي الإعاقة.

869- ورحبت غابون بقبول الاتحاد الروسي عدداً كبيراً من التوصيات وأيدت التدابير المتخذة بشأن العنف الأسري والعنف الجنسي. وأوصت مجلس حقوق الإنسان باعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل بشأن الاتحاد الروسي.

3- التعليقات العامة المقدمة من جهات معنية أخرى

870- خلال اعتماد نتائج استعراض حالة الاتحاد الروسي، أدلت 11 جهة معنية أخرى ببيانات.

871- فقد أشار مفوض حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي إلى الجهود التي تبذلها الوكالات الحكومية لضمان احترام حقوق الإنسان في المؤسسات الدولية والوطنية. وأوصى المفوض السلطات الروسية بما يلي: أن تضع وتعتمد، على الصعيد الاتحادي، إجراء للتحقق الرسمي الطوعي من الهوية الإثنية لأفراد الشعوب الأصلية القليلة العدد؛ وأن تحسن آليات ضمان حقوق المعاشات التقاعدية للمواطنين الأجانب الذين يصلون إلى الاتحاد الروسي للإقامة الدائمة؛ وأن تعزز ضمانات مشروعية أنشطة موظفي إنفاذ القانون،

بطرق منها زيادة استخدام تقنيات تصوير الإجراءات وتسجيلها بالفيديو، واشتراط تخزين المعلومات المحصلة مدة أطول، وبالتالي، كفاءة شفافية أنشطتهم وخضوعها للرقابة العامة؛ وأن تحدد بموجب القانون أجلاً زمنياً للحبس الاحتياطي والاحتجاز السابق للمحاكمة؛ وأن تراعي توافر الهياكل الأساسية المناسبة لدى تحديد أماكن تنظيم الأحداث العامة؛ وأن توضح عبارة "المنظمة غير الربحية التي تضطلع بمهام وكالة أجنبية" الواردة في التشريعات الوطنية؛ وأن توجه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وتسنّبل ممثلي المنظمات الدولية. وأعرب المفوض عن اعتزله مواصلة التعاون مع هيئات المعاهدات وهيئات حقوق الإنسان الأخرى من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان وزيادة معاييرها في الاتحاد الروسي.

872- وأبرزت هيئة رصد الأمم المتحدة أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لا يُحترم في الاتحاد الروسي نظراً لما يلي: عدم إجراء انتخابات حرة ونزيهة، واعتبار المنظمات غير الحكومية هيئات غير مرغوب فيها، وخضوع وسائل الإعلام للمراقبة الصارمة من جانب سلطات الدولة، وتعرّض السجناء السياسيين للاعتداءات البدنية.

873- وانقدت مؤسسة دار حقوق الإنسان الاتحاد الروسي لمواصلته اعتماد تشريعات تقمع المجتمع المدني. وأشارت إلى أن الاتحاد الروسي رفض قبول التوصيات المتعلقة بإلغاء القوانين القمعية أو تعديلها، وأوجد بيئة لا تحترم حرية تكوين الجمعيات ولا حرية التجمع ولا تحمي المدافعين عن حقوق الإنسان. وأوصت بإلغاء التشريعات التي تقيد عمل المنظمات غير الحكومية والحق في التجمع السلمي، وبوضع حد لممارسة الاحتجاز التعسفي والملاحقة الجنائية للمحتجين السلميين.

874- وأشارت رابطة محامي الدفاع عن المحامين إلى أن المحامين في الاتحاد الروسي يتعرضون للتهديد والتخويف والاعتداءات البدنية. وأضافت أن مرتكبي هذه الاعتداءات يفلتون أحياناً من العقاب، وهو ما قد ينال من حق الجميع في التمثيل القانوني الفعال واللجوء إلى القضاء. وحثت الرابطة الاتحاد الروسي على اتخاذ تدابير فورية لمنع تعرض المحامين للتهديدات والاعتداءات، وعلى إدانة هذه الأفعال علناً على جميع المستويات، والتحقيق فيها بسرعة ودقة لوضع حد للإفلات من العقاب.

875- وأبرز الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية تدهور الحالة في الاتحاد الروسي فيما يتعلق بانتهاكات الحق في حرية الفكر والوجدان والمعتقد والتعبير. وأشار إلى أن المدونين والصحفيين ومنقّدي الحكومة يتعرضون على نحو متزايد للملاحقة القضائية بتهمة ممارسة أنشطة متطرفة. وأضاف أن أفراد جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين يواجهون خطاب الكراهية والعنف وقوانين تمييزية، في حين ينعم مرتكبو هذه الأفعال بالإفلات من العقاب. ودعا الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية الاتحاد الروسي إلى أخذ وعوده بخصوص عدم التمييز مأخذ الجد.

876- وحثت الرابطة الإنسانية البريطانية الاتحاد الروسي على ضمان توافق تشريعاته الوطنية بشأن المساواة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وعلى وجه الخصوص، التعجيل بإلغاء القانون الذي يحظر الدعاية للعلاقات الجنسية غير التقليدية. وأعربت عن قلقها إزاء تزايد استخدام القوانين المتعلقة بالتجديف لتجريم التعبير السلمي عن آراء مخالفة للدين. وحثت الاتحاد الروسي على إلغاء قانون عام 2013 الذي يجرم "إهانة مشاعر المؤمنين الدينية"، وعلى الاعتراف بسرّيان قوانين حقوق الإنسان على جميع مواطنيه، بصرف النظر عن معتقداتهم الدينية.

877- وأعربت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب عن قلقها البالغ إزاء مضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، ولا سيما في الشيشان. وطلبت إلى الاتحاد الروسي كفالة حرية المدافعين عن حقوق الإنسان وسلامتهم وحرية تنقلهم في جميع أنحاء البلد. ودعت الاتحاد الروسي إلى التنفيذ الكامل لجميع توصيات لجنة مناهضة التعذيب، وإلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وإنشاء آلية وطنية وفقاً لهذا البروتوكول الاختياري.

878- وأعربت منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان عن أسفها لعدم قبول الاتحاد الروسي التوصية المتعلقة بإخضاع حاملي صفات الجنسين لعمليات طبية من دون موافقتهم. وأعربت عن أملها في أن يعمل الاتحاد الروسي من أجل الاعتراف بحقوق الإنسان لحاملي صفات الجنسين، وطلبت إليه إنهاء ممارسة إخضاع الأطفال حاملي صفات الجنسين من دون موافقتهم للعمليات الجراحية وغيرها من التدخلات الطبية غير الضرورية.

879- وأشارت منظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة إلى أن الاتحاد الروسي شدد قبضته على حرية التعبير وغيرها من الحريات الأساسية، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها. وأكدت أن التوصيات المتعلقة بحرية التعبير والإعلام وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي التي قبلها الاتحاد الروسي لن تكون فعالة إلا إذا ألغيت التشريعات الوطنية التي تقيد هذه الحريات. وأعربت عن قلقها البالغ إزاء استمرار مضايقة العاملين في وسائل الإعلام المستقلة في الاتحاد الروسي.

880- وأعرب مجلس هناد أمريكا الجنوبية عن قلقه إزاء عدم احترام الحق في الأراضي والمياه والبيئة. وأشار إلى أن السكان الأصليين يفقدون السيطرة على أراضيهم ومواردهم الطبيعية، وأن هذا الوضع ينتهك أنماط إدارة الأراضي الموروثة عن الأسلاف. وأكد أن شركات عبر وطنية تقوم بعمليات تنقيب عن النفط والغاز تلحق الضرر بالسكان الأصليين، إذ تلوث الأراضي والمياه.

881- وسلطت منظمة العفو الدولية الضوء على رفض الاتحاد الروسي التوصيات المتعلقة بالحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي. وأعربت عن أسفها لرفضه التوصيات المتعلقة بإلغاء القوانين التي تؤثر سلباً على المجتمع المدني المستقل. ورغم قبوله التوصيات المتعلقة بالتحقيق في حالات الاختفاء القسري وقضايا تعرّض المثليين ومزدوجي الميل الجنسي للتعذيب وسوء المعاملة، فلم يُحقّق أبداً بفعالية في الادعاءات المتعلقة بهذه الانتهاكات. وأعربت عن أسفها البالغ لرفض الاتحاد الروسي التوصيات المتعلقة بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ودعت الاتحاد الروسي إلى التحقيق في جميع الادعاءات المتعلقة بالتعذيب وسوء المعاملة ومساءلة المسؤولين عنها.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

882- قال رئيس مجلس حقوق الإنسان إن الاتحاد الروسي، استناداً إلى المعلومات المقدمة، أيد 191 توصية وأحاط علماً بـ 92 من أصل 317 توصية تلقاها. وقدم توضيحات إضافية بشأن 34 توصية، تشير إلى الأجزاء التي أيدها والأجزاء التي أحاط بها علماً من هذه التوصيات.

883- واختتم وفد الاتحاد الروسي مداخلته بالإشارة إلى أن التوصيات التي حظيت بالتأييد ستساعد في تحسين التشريعات الوطنية، وعمل أجهزة إنفاذ القانون وجميع المؤسسات العاملة في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان في البلد. وسيواصل الاتحاد الروسي اتباع سياسة هدفها تحسين تشريعاته وممارساته المتعلقة بإنفاذ القانون لضمان الحماية الفعالة لحقوق الإنسان والحريات المكفولة لجميع الأشخاص الخاضعين لولايتته القضائية.

باء - مناقشة عامة بشأن البند 6 من جدول الأعمال

884- أجرى مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 27، المعقودة في 21 أيلول/سبتمبر 2018، وجلسته 28 المعقودة في 24 أيلول/سبتمبر 2018، مناقشة عامة بشأن البند 6 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم الإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأنغولا، وباكستان، والبحرين، وبنغلاديش، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والصين، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيت نام، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكوبا، ولبنان، ومصر، وميانمار، ونيكاراغوا، والهند)، وأستراليا، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وتوغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وتونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، وجورجيا، والصين، والعراق، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (باسم حركة بلدان عدم الانحياز)، وكندا⁽¹⁶⁾ (باسم الدول الأعضاء والمراقبة الناطقة بالفرنسية)، وكوبا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، والنمسا⁽¹⁶⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أرمينيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وجزر البهاما، والمغرب، والهند؛

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛

(هـ) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: لجنة المساواة وحقوق الإنسان (إنكلترا واسكتلندا وويلز) (أيضاً باسم لجنة حقوق الإنسان بأيرلندا الشمالية واللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان)؛

(و) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة "ABC Tamil Oli"، والمؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء، والرابطة الإقليمية الأفريقية للانتماء الزراعي، ومؤسسة السلام، ومنظمة أمريكيين من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، ومنظمة العفو الدولية، والمركز الآسيوي للموارد القانونية، ومركز آسيا والمحيط الهادئ للموارد والبحوث المتعلقة بالمرأة (أيضاً باسم المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية)، ورابطة بهاراتي-المركز الثقافي الفرنسي - التاميلي، ورابطة المساعدة الطبية في غينيا، ورابطة مواطني العالم، واللجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، ومركز الدراسات البيئية والإدارية، ومركز جنيف الكاثوليكي الدولي (أيضاً باسم رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، ومؤسسة كاريتاس الدولية، وجماعة راهبات سيدة المحبة للراعي الصالح، ورابطة الرهبان الدومينيكان المناصرين للعدالة والسلام (جماعة الوعاط)، ومنظمة إدموند رايس الدولية، ومؤسسة الميرمين للتضامن الدولي، ومنظمة إخوة البر والإحسان الدولية، والاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب، ومنظمة العمل التطوعي الدولي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، ومعهد ماريا أوسيليا تريشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين، والحركة التبشيرية الدولية في الأوساط الاجتماعية المستقلة، ومنظمة فيفات الدولية، والتحالف الإنجيلي العالمي)، ولجنة دراسة تنظيم السلام، ومجلس التعددية الثقافية الدولية للشباب، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والمركز الأوروبي للقانون والعدالة، والاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، وبرنامج الصحة والبيئة، ومنظمة إل تشيناكولو، والمجلس الهندي للتربية، ولجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، والرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، والرابطة البوذية الدولية للإغاثة، والمكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، ومنظمة التنمية التعليمية الدولية، والمعهد الدولي لدراسات عدم الانحياز، والاتحاد الدولي للنساء المسلمات، والمنظمة التنموية العراقية، ورابطة إيوس بريمي فيري الدولية، ولجنة رصد حقوق المحامين في كندا، وجمعية الجسر، والمرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، والاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا،

(16) دولة مراقبة في مجلس حقوق الإنسان محدثة باسم دول أعضاء ودول مراقبة.

ومنظمة براهار، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، وهيئة رصد الأمم المتحدة، والاتحاد الدولي للمدارس المتحدة، ومنظمة الإعلام عن الاستعراض الدوري الشامل، والجمعية التطوعية لعموم التنمية الزراعية والصحية وائتلاف إعادة البناء، وجمعية زودفيند (ريخ الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية، والاتحاد النسائي الديمقراطي الدولي، ومنظمة باروا العالمية، والمجلس العالمي للبيئة والموارد، ومؤتمر العالم الإسلامي، ومنظمة القضاء على الفقر في أفريقيا.

جيم - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

تركمانستان

885- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 23 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 101/39 بشأن نتائج استعراض تركمانستان.

بوركينا فاسو

886- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 23 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 102/39 بشأن نتائج استعراض بوركينا فاسو.

كابو فيردي

887- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 23 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 103/39 بشأن نتائج استعراض كابو فيردي.

ألمانيا

888- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 23 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 104/39 بشأن نتائج استعراض ألمانيا.

أذربيجان

889- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 24 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 105/39 بشأن نتائج استعراض أذربيجان.

توفالو

890- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 24 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 106/39 بشأن نتائج استعراض توفالو.

كولومبيا

891- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 24 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 107/39 بشأن نتائج استعراض كولومبيا.

جيبوتي

892- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 24 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 108/39 بشأن نتائج استعراض جيبوتي.

الكاميرون

893- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 25 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 109/39 بشأن نتائج استعراض الكاميرون.

بنغلاديش

894- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 25 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 110/39 بشأن نتائج استعراض بنغلاديش.

أوزبكستان

895- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 25 المعقودة في 20 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 111/39 بشأن نتائج استعراض أوزبكستان.

كندا

896- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 26 المعقودة في 21 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 112/39 بشأن نتائج استعراض كندا.

كوبا

897- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 26 المعقودة في 21 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 113/39 بشأن نتائج استعراض كوبا.

الاتحاد الروسي

898- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 26 المعقودة في 21 أيلول/سبتمبر 2018، المقرر 114/39 بشأن نتائج استعراض الاتحاد الروسي.

سابعا - حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى

ألف - جلسة التحوار مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة

889- قدم رئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة، سانتياغو كانتون، في الجلسة 28، المعقودة في 24 أيلول/سبتمبر 2018، تحديثاً شفوياً عن عمل لجنة التحقيق، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان د1-28/1.

900- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل دولة فلسطين بوصفها الدولة المعنية.

901- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلستين 28 و 29 المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى رئيس لجنة التحقيق وأعضائها:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، وأفغانستان، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبرازيل، وبلجيكا، وتوغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وتونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، وجنوب أفريقيا، وسلوفينيا، والصين، والعراق، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقطر، ومصر، والمملكة العربية السعودية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الأردن، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، والبحرين، وبنغلاديش، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتركيا، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، والسودان، والسويد، وكوستاريكا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيا، وماليزيا، والمغرب، وملديف، وناميبيا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مركز الميزان لحقوق الإنسان، وجمعية الحق - القانون من أجل الإنسان، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والمنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال، ومنظمة المحامين الدولية، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، ومركز العودة الفلسطيني.

902- وفي الجلسة 29، المعقودة في اليوم نفسه، رد رئيس لجنة التحقيق وأحد أعضائها، سارة حسين، على الأسئلة وأدلى بملاحظاتهما الختامية.

باء - مناقشة عامة بشأن البند 7 من جدول الأعمال

903- في الجلسة 29، المعقودة في 24 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ببيانين ممثلاً الجمهورية العربية السورية ودولة فلسطين بوصفهما الدولتين المعنيتين.

904- وفي الجلسة نفسها، أجرى مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 7 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وأنغولا، وباكستان، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وتوغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وتونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، وجنوب أفريقيا، والسنغال، وشيلي، والصين، والعراق، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (أيضاً باسم حركة بلدان عدم الانحياز)، وقطر، وكوبا، والكويت (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية)، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيجيريا؛

- (ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، والأردن، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والبحرين، وبنغلاديش، وبوتسوانا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتركيا، والجزائر، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجيبوتي، وعمان، والكويت، ولبنان، وملديف، ونيكاراغوا، واليمن؛
- (ج) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء، ومركز الميزان لحقوق الإنسان، وجمعية الحق - القانون من أجل الإنسان، ورابطة المساعدة الطبية في غينيا، ورابطة مواطني العالم، وبديل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، ولجنة الكنائس للشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي، ومجلس التعددية الثقافية الدولية للشباب، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والاتحاد الأوروبي للطلبة اليهود، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، وحركة توباوي أمارو الهندية، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب)، والاتحاد الدولي للنساء المسلمات، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وحركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، ومنظمة المحامين الدولية، ورابطة إيوس بريمي فيري الدولية، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، ومركز العودة الفلسطيني، ومنظمة تضامن سويسرا وغينيا، واتحاد الحقوقيين العرب، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ومنظمة القضاء على الفقر في أفريقيا.

ثامناً - متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا

ألف - حلقة نقاش

المناقشة السنوية بشأن إدماج منظور جنساني في جميع أعمال مجلس حقوق الإنسان وأعمال آلياته

905- أجرى مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 30، المعقودة في 24 أيلول/سبتمبر 2018، عملاً بقراره 6/30، المناقشة السنوية بشأن إدماج منظور جنساني، موضوعها "إدماج المنظور الجنساني في التحقيقات المتعلقة بحقوق الإنسان: تعزيز نهج محوره الضحايا".

906- وأدلت نائبة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ببيان افتتاحي. وأدارت المناقشة المتخصصة في سياسات العدالة الانتقالية في هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

907- وفي الجلسة نفسها، أدلى المشاركون التاليون في حلقة النقاش ببيانات: مديرة المركز الأفريقي للريادة، ومستشارة الشؤون الجنسانية السابقة في لجنة الاتحاد الأفريقي لتقصي الحقائق في جنوب السودان، شوافي نيوني؛ والأمنية العامة للرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، مادلين ريس؛ ورئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، بأولو سيرجيو بينهيرو.

908- وقُسمت حلقة النقاش التي أعقبت ذلك إلى فترتين للتكلم، جرت وقائعهما في الجلسة نفسها. وخلال فترة التكلم الأولى، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المشاركين في حلقة النقاش:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا، وتوغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وشيلي (أيضاً باسم إكوادور، وأوروغواي، والبرازيل، وبيرو، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقطر، وكندا⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم أستراليا، وآيسلندا، وسويسرا، وليختنشتاين، والنرويج، ونيوزيلندا)، ولاتفيا⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، وليتوانيا، والنرويج)، والنمسا⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم سلوفينيا وكرواتيا)، وهولندا⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم بلجيكا ولكسمبرغ)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: البرتغال، واليونان؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: مكتب حماية المواطنين (هايتي)؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية).

909- وفي نهاية فترة التكلم الأولى، رد المشاركون في حلقة النقاش على الأسئلة وأدلو بتعليقات.

910- وأدلت الجهات التالية ببيانات خلال فترة التكلم الثانية:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، والبرازيل، وسويسرا، والعراق، والمكسيك؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: ألبانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والسلفادور؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

- (د) مراقبان عن منظمتين حكوميتين دوليتين: مجلس أوروبا، والمنظمة الدولية لقانون التنمية؛
- (هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات (أيضاً باسم الرابطة الدولية للمثليات والمثليين)، ومؤسسة معارج للسلام والتنمية.
- 911- وفي الجلسة نفسها، رد المشاركون في حلقة النقاش على الأسئلة وأدلو بملاحظات ختامية.

باء - مناقشة عامة بشأن البند 8 من جدول الأعمال

912- أجرى مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 30، المعقودة في 24 أيلول/سبتمبر 2018، وفي جلسته 31، المعقودة في 25 أيلول/سبتمبر 2018، مناقشة عامة بشأن البند 8 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، وإستونيا⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم آيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وآيسلندا، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وتوغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وتونس، والصين، والعراق، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والمكسيك (باسم الأرجنتين، وإسبانيا، وإستونيا، وإكوادور، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو، وبيرو، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، والجبل الأسود، والجزائر، ورواندا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، وغانا، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمغرب، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموناكو، ونيبال، ونيجيريا، وهايتي، وهندوراس، وهولندا، ودولة فلسطين)، والنمسا⁽¹⁶⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)، ونيبال، واليابان (أيضاً باسم إثيوبيا، والأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوتان، وبوتسوانا، وبولندا، وتشيكيا، وتونس، والجبل الأسود، والجزائر، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، وصربيا، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكولومبيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليونان)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وغابون، وليبيا، والهند، واليونان؛

(ج) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان (من خلال رسالة بالفيديو)؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية، ومركز آسيا والمحيط الهادئ للموارد والبحوث المتعلقة بالمرأة، والرابطة البرازيلية المتعدد التخصصات لمكافحة الإيدز، ورابطة حقوق المرأة في التنمية، ومركز التحق، ومركز الحقوق الإنجابية، ومركز القيادة العالمية النسائية، ومركز تعزيز الحقوق الجنسية والإنجابية والدفاع عنها، ومؤسسة بدائل التنمية مع المرأة من أجل عهد جديد، واتحاد المرأة وتنظيم الأسرة، ومؤسسة الدراسات والبحوث المعنية بالمرأة، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، ومنظمة إيباس،

ومنظمة الخطة الدولية، ومنظمة راتغرز، والرابطة السويدية للتنشيط الجنسي، والاتحاد السويدي لحقوق المثليين والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية)، وحركة العمل من أجل الإنسان، والمؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء، والرابطة الإقليمية الأفريقية للثمنان الزراعي، ومؤسسة السلام، والمنندى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، ورابطة بهاراتي-المركز الثقافي الفرنسي-التاميلي، والجمعية الثقافية للتاميليين في فرنسا، ورابطة المساعدة الطبية في غينيا، ورابطة حقوق المرأة في التنمية (أيضاً باسم رابطة الاتصالات التقدمية)، ورابطة مواطني العالم، ورابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، ورابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، وجامعة براهما كوماريس الروحية العالمية، واللجنة الدائمة الدولية لمنتجي المصبرات، ومركز الدراسات البيئية والإدارية، واللجنة الدولية للعمل على احترام الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وتطبيقه، واللجنة الأفريقية لمروجي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان، ولجنة دراسة تنظيم السلام، ومجلس التعددية الثقافية الدولية للشباب، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، واتحاد المرأة وتنظيم الأسرة، وبرنامج الصحة والبيئة، ومجلس هنود أمريكا الجنوبية، ولجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، والرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، والرابطة البوذية الدولية للإغاثة، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ومنظمة المحامين الدولية، والمنظمة التنموية العراقية، ورابطة إيوس بريمي فيري الدولية، ومنظمة يوفنتوم، ورابطة الطلاب الشباب التاميل، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، وحركة التحرير، ورابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، وفريق حقوق الأقليات، والمرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، ومنظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي، والاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، ومنظمة براهار، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، ومجموعة حقوق الإنسان للشيخ، وجمعية تحقيق التنمية والمجتمع المحلي، ومنظمة تضامن سويسرا وغينيا، والاتحاد الدولي للمدارس المتحدة، ووكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي، والجمعية التطوعية لعموم التنمية الزراعية والصحية وائتلاف إعادة البناء، وجمعية زودفيند (ريخ الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية، ومنظمة باروا العالمية، والمجلس العالمي للبيئة والموارد، ومؤتمر العالم الإسلامي، ومنظمة القضاء على الفقر في أفريقيا.

913- وفي الجلسة 30، المعقودة في 24 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثلاً باكستان والهند ببيانين في إطار ممارسة حق الرد.

جيم - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

914- في الجلسة 41، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل أستراليا مشروع القرار A/HRC/39/L.19/Rev.1، المقدم من أستراليا والذي اشترك في تقديمه كل من الأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وبيرو، وتايلند، وتركيا، وتشيكيا، وتونس، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وشيلي، والعراق، والفلبين، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولايتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومصر، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيبال، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهولندا، واليونان. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من أفغانستان، وأوغندا، والبرازيل، وبنما، وبوتسوانا، والجمهورية الدومينيكية، وسري لانكا، والسلفادور، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وكازاخستان، ومالطة، وملديف، وميانمار، وبنغلاديش.

- 915- وفي الجلسة نفسها، عرض ممثل جنوب أفريقيا التعديل A/HRC/39/L.30 لإدخاله على مشروع القرار A/HRC/39/L.19/Rev.1.
- 916- وقدمت جنوب أفريقيا التعديل A/HRC/39/L.30.
- 917- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل أستراليا ببيان بشأن التعديل المقترح إدخاله على مشروع القرار.
- 918- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل أفغانستان بتعليقات عامة على مشروع القرار وعلى التعديل المقترح.
- 919- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدر أن تترتب على مشروع القرار.
- 920- وفي الجلسة نفسها، بثّ مجلس حقوق الإنسان في التعديل A/HRC/39/L.30.
- 921- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلاً ألمانيا وجمهورية كوريا ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت على التعديل A/HRC/39/L.30.
- 922- وفي الجلسة نفسها، أُجري، بناءً على طلب ممثل أستراليا، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/39/L.30. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وبوروندي، وتوغو، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، والمملكة العربية السعودية

المعارضون:

إسبانيا، وأستراليا، وأفغانستان، وألمانيا، وأوكرانيا، وآيسلندا، والبرازيل، وبلجيكا، وبنما، وبيرو، وجمهورية كوريا، وجورجيا، ورواندا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسنغال، وسويسرا، وشيلي، والعراق، وقطر، وقيرغيزستان، وكرواتيا، ومصر، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، ونيبال، وهنغاريا، واليابان

المتنعون عن التصويت:

- إثيوبيا، وأنغولا، وباكستان، وتونس، والفلبين، وكوت ديفوار، وكينيا، ونيجيريا
- 923- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/39/L.30 بأغلبية 10 أصوات مقابل 29 صوتاً وامتناع 8 أعضاء عن التصويت.
- 924- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت مشروع القرار (القرار 17/39).
- 925- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

تاسعاً - العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، ومتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

ألف - جلسة الحوار مع فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي

926- في الجلسة 31، المعقودة في 25 أيلول/سبتمبر 2018، قدّم رئيس فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، ميشال بالتسيرزك، تقارير الفريق العامل (A/HRC/39/69 و Add.1 و Add.2).

927- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانين ممثلًا إسبانيا وغيانا بوصفهما الدولتين المعنيتين.

928- وخلال الحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى رئيس الفريق العامل:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أنغولا، والبرازيل (باسم الأرجنتين، وأوروغواي، وبيرو، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك)، وتوغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وجنوب أفريقيا، والصين، والعراق، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوت ديفوار؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجيبوتي، وكوستاريكا، وليسوتو، ومدغشقر؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: اللجنة الأفريقية لمروحي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان، وحركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة (أيضاً باسم المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري)، ومؤسسة معارج للسلام والتنمية.

929- وفي الجلسة نفسها، رد رئيس الفريق العامل على الأسئلة وأدلى بملاحظات الختامية.

باء - مناقشة عامة بشأن البند 9 من جدول الأعمال

930- في الجلسة 32، المعقودة في 25 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 24/36، قدّم الموظف المسؤول عن قسم مناهضة التمييز العنصري تحديثاً شفوياً عن أنشطة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في سياق متابعة تنفيذ برنامج الأنشطة في إطار العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.

931- وفي الجلسة نفسها، أجرى مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 9 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أوكرانيا، وآيسلندا، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبرازيل، وتوغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وتونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، وجنوب أفريقيا، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (باسم حركة بلدان عدم الانحياز)، وقطر، وكوبا، ومصر، والنمسا⁽¹⁶⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)، ونيجييريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وألبانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبنغلاديش، وبيلاروس، وتركيا، والجمهورية العربية السورية، وفرنسا، وليبيا، واليونان، ودولة فلسطين؛

(ج) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة "ABC Tamil Oli"، ورابطة بهاراتي-المركز الثقافي الفرنسي-التاميلي، وحركة العمل من أجل الإنسان، والمؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء، والرابطة الإقليمية الأفريقية للانتماء الزراعي، ومؤسسة السلام، والجمعية الثقافية للتاميليين في فرنسا، ورابطة مواطني العالم، ورابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، ورابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، وجمعية توندرال، ومركز الدراسات البيئية والإدارية، ولجنة دراسة تنظيم السلام، ومجلس التعددية الثقافية الدولية للشباب، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة، ورابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، وحركة توباوي أمارو الهندية، ولجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، والمعهد الدولي للحقوق والتنمية، والرابطة الدولية من أجل الديمقراطية في أفريقيا، والرابطة البوذية الدولية للإغاثة، والمجلس الدولي للمواطنين الروس، ومنظمة التنمية التعليمية الدولية، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، ومنظمة المحامين الدولية، والحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وحركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة (أيضاً باسم منظمة العمل الدولي من أجل السلام والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى، والمنندى الآسيوي - الأوراسي لحقوق الإنسان، واللجنة الدولية للعمل على احترام الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وتطبيقه، واللجنة الأفريقية لمروجي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان، ومعهد درامي، ومركز جنيف للنهوض بحقوق الإنسان والحوار العالمي، ومنظمة العمل العالمي من أجل الشيخوخة، ومنظمة التنمية التعليمية الدولية، والاتحاد الدولي لحماية حقوق الأقليات الإثنية والدينية واللغوية وغيرها من الأقليات، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري)، والمنظمة التتموية العراقية، ورابطة إيوس بريمي فيري الدولية، ورابطة الطلاب الشباب التاميل، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، وجمعية الجسر، وحركة التحرير، ورابطة مبورورو للتنمية الاجتماعية والثقافية، ومنظمة حقوق الإنسان الجديدة، والمرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، والاتحاد الأفريقي للعلم والتكنولوجيا، ومؤسسة باسوماي ثاياغام، ومنظمة براهار، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، ومجموعة حقوق الإنسان للشيخ، وجمعية تحقيق التنمية وتمكين المجتمع المحلي، ورابطة تاميل أوزهاغام، ورابطة "Tourner la Page"، والاتحاد الدولي للمدارس المتحدة، ووكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي، والجمعية التطوعية لعموم التنمية الزراعية والصحية وانتلاف إعادة البناء، وجمعية زودفيند (ريج الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية، ومنظمة باروا العالمية، والمجلس العالمي للبيئة والموارد، ومنظمة القضاء على الفقر في أفريقيا.

932- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو أذربيجان، والإمارات العربية المتحدة، والصين، وقطر ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

عاشراً - المساعدة التقنية وبناء القدرات

ألف - جلسة الحوار بشأن التعاون مع أوكرانيا ومساعدتها في ميدان حقوق الإنسان

933- في الجلسة 33، المعقودة في 25 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 31/35، قدّمت نائبة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تحديداً شفوياً عن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا.

934- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل أوكرانيا بوصفها الدولة المعنية.

935- وخلال الحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وآيسلندا، وجورجيا، وسلوفاكيا، وسويسرا، وكرواتيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهنغاريا، واليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، وإستونيا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، ورومانيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج، وهولندا؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونسيف؛

(د) مراقبان عن منطمتين حكوميتين دوليتين: الاتحاد الأوروبي؛ ومجلس أوروبا؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مؤسسة دار حقوق الإنسان، والمجلس الدولي للمواطنين الروس، والاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الأوكرانية.

936- وفي الجلسة نفسها، المعقودة في اليوم نفسه، ردت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان على الأسئلة وأدلت بملاحظات الختامية.

باء - جلسة الحوار المعززة بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية

937- في الجلسة 33، المعقودة في 25 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 30/36، قدّمت مديرة شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني في المفوضية السامية لحقوق الإنسان تقرير المفوضية السامية عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بما في ذلك في سياق العملية الانتخابية (A/HRC/39/42).

938- وفي الجلسة نفسها، أدلى المتدخلون التاليون ببيانات: نائبة الممثل الخاص للأمين العام في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، كيم بولدوك؛ ووزيرة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ماري - آنج موشويكوا ليكوليا؛ ورئيسة مجلس إدارة مؤسسة التضامن النسائي من أجل السلام والتنمية المتكاملة وإحدى مؤسساتها، جوليان لوسينجي.

939- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهي المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان.

940- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، وألمانيا، وبلجيكا، وتوغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وسويسرا، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكونغو، ومصر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: بوتسوانا، وتشيكيا، والجزائر، والسودان، وفرنسا، وموزامبيق، والنرويج، وهولندا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: رابطة دوننيو، ومنظمة "يد العون" - سلسلة الأمل بين الشمال والجنوب، ومنظمة الفرنسيين الدولية (أيضاً باسم المنظمة الأسقفية لرعاية البؤساء، ومؤسسة كاريتاس الدولية، ورابطة الرهبان الدومنيكان المناصرين للعدالة والسلام (جماعة الوعاظ)، وصندوق الصوم الكاثوليكي السويسري)، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، والاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب، وحركة التصالح الدولية، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان.

941- وفي الجلسة نفسها، رد المتدخلون على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

942- وفي الجلسة 38، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، أدلى ممثل رواندا ببيان في إطار ممارسة حق الرد.

جيم - جلسة التحوار بشأن حقوق الإنسان والمساعدة التقنية وبناء القدرات في اليمن

943- في الجلسة 34، المعقودة في 26 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 31/36، قدّمت نائبة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تقرير المفوضة السامية عن حالة حقوق الإنسان في اليمن، بما في ذلك الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة منذ أيلول/سبتمبر 2014 (A/HRC/39/43).

944- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان رئيس فريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين، كمال الجندي.

945- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل اليمن بوصفه الدولة المعنية.

946- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى نائبة المفوضة السامية ورئيس فريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين وأعضائه:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأوكرانيا، وأيسلندا، والبحرين⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم الأردن، والإمارات العربية المتحدة، وباكستان، وجيبوتي، والسنغال، والسودان، والكويت، ومصر، والمملكة العربية السعودية، واليمن)، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسويسرا، والصين، وقطر، وقيرغيزستان، وكرواتيا، وكوبا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيجيريا، وهولندا⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم أيرلندا، وبلجيكا، وكندا، ولكسمبرغ)، واليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الأردن، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والبحرين، وتشيكيا، والجمهورية العربية السورية، والسودان، وفرنسا، والكويت، وليبيا، والنرويج، ونيوزيلندا؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقبان عن منظمتين حكوميتين دوليتين: الاتحاد الأوروبي، ومجلس التعاون لدول الخليج العربية؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: رابطة مواطني العالم، والطائفة البهائية الدولية، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، والمنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال، والمعهد الدولي لحقوق التنمية، والمنظمة التنموية العراقية، ورابطة إيوس بريمي فيري الدولية، ولجنة رصد حقوق المحامين في كندا، والتحالف الدولي لإنقاذ الطفولة (أيضاً باسم التحالف العالمي لمشاركة المواطنين، والمنظمة الدولية للدفاع عن الأطفال، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، وأوكسفام المملكة المتحدة).

947- وفي الجلسة نفسها، رد كل من نائبة المفوضة السامية ورئيس فريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين وعضويه، تشارلز غاراواي وميليسا باركي، على الأسئلة وأدلو بملاحظاتهم الختامية.

دال - جلسة التحوار بشأن تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في ليبيا

948- في الجلسة 34، المعقودة في 26 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 41/37، قدّمت مديرة شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني في المفوضية السامية لحقوق الإنسان تحديثاً شفويّاً عن حالة حقوق الإنسان في ليبيا.

949- وفي الجلسة نفسها، أدلى الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ببيان (من خلال رسالة بالفيديو).

950- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل ليبيا بوصفها الدولة المعنية.

951- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلستين 34 و35، المعقودتين في 26 أيلول/سبتمبر 2018، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجّهت أسئلة إلى مديرة شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني والممثل الخاص للأمين العام:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وتوغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وتونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، وسويسرا، والصين، وقطر، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الأردن، وإيطاليا، والبحرين، والجزائر، والسودان، وفرنسا، ولبنان، ومالطة، ومالي، وهولندا، واليمن، واليونان؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة العفو الدولية، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومجلس التعددية الثقافية الدولية للشباب، ولجنة الحقوقيين الدولية، ومؤسسة معارج للسلام والتنمية، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، ووكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي، والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية.

952- وفي الجلسة 35، المعقودة في 26 أيلول/سبتمبر 2018، ردت مديرة شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني على الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

هاء - جلسة التحوار مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

المقررّة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا

953- في الجلسة 35، المعقودة في 26 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 32/36، قدّمت المقررّة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، رونا سميث، تقريرها (A/HRC/39/73) و(Add.1).

954- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل كمبوديا بوصفها الدولة المعنية.

955- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررّة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، وألمانيا، وبلجيكا، والسويد⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم آيسلندا، والدانمرك، وفنلندا، والنرويج)، وسويسرا، والصين، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، واليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أيرلندا، وتايلند، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وفرنسا، وفييت نام، وكندا، وميانمار، ونيوزيلندا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة العفو الدولية، والمنندى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، ورابطة مواطني العالم، ومنظمة حقوق الإنسان الآن، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ولجنة الحقوقيين الدولية، ولجنة رصد حقوق المحامين في كندا، والحزب الراديكالي اللاعنفي العابر للحدود الوطنية والحزبية.

956- وفي الجلسة نفسها، ردت المقررّة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظات الختامية.

الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال

957- في الجلسة 35، المعقودة في 26 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 27/36، قدّم الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال، باهامي نياندوغا، تقريره (A/HRC/39/72).

958- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل الصومال بوصفه الدولة المعنية.

959- وخلال التحوار الذي أعقب ذلك، وفي الجلستين 35 و36، المعقودتين في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبير المستقل:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، وألمانيا، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقطر، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، وإيطاليا، وبوتسوانا، وتركيا، وجيبوتي، والسودان، وفرنسا، وموزامبيق، وهولندا، واليمن؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونسيف؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: رابطة مواطني العالم، ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، ومنظمة التنمية التعليمية الدولية، والاتحاد الدولي للصحفيين، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، وهيئة رصد الأمم المتحدة.

960- وفي الجلسة 36، المعقودة في اليوم نفسه، رد الخبير المستقل على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان

961- في الجلسة 36، المعقودة في 26 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 26/36، قُدم الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، أريستيد نونونسي، تقريره (A/HRC/39/71).

962- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل السودان بوصفه الدولة المعنية.

963- وخلال التماور الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبير المستقل:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وتوغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وتونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، وسويسرا، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليغرافية)، وقطر، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيجيريا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: إثيوبيا، والأردن، وإريتريا، والبحرين، وبيلاروس، وتركيا، والجزائر، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجنوب السودان، وجيبوتي، والدانمرك، وفرنسا، والكويت، ولبنان، وليبيا، وموريتانيا، وهولندا، واليمن، ودولة فلسطين؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة التضامن المسيحي حول العالم، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، ومنظمة تنمية المرأة في شرق السودان، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ومؤسسة معارج للسلام والتنمية، والتحالف الإنجيلي العالمي.

964- وفي الجلسة نفسها، رد الخبير المستقل على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

965- في الجلسة 37، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 25/36، قُدمت الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، ماري - تيريز كيتا بوكوم، تقريرها (A/HRC/39/70).

966- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل جمهورية أفريقيا الوسطى بوصفها الدولة المعنية.

967- وخلال التماور الذي أعقب ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبيرة المستقلة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إسبانيا، وألمانيا، وبلجيكا، وتوغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وسويسرا، والصين، وكوت ديفوار، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛

- (ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الجزائر، والسودان، وفرنسا، وموزامبيق، وهولندا؛
- (ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونسيف؛
- (د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛
- (هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مؤسسة كاريتاس الدولية (أيضاً باسم التحالف الإنجيلي العالمي)، والمكتب الدولي للتعليم الكاثوليكي، ومنظمة التضامن المسيحي حول العالم، والاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب، ومؤسسة معارج للسلام والتنمية، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان.
- 968- وفي الجلسة نفسها أيضاً، ردت الخبرة المستقلة على الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

واو - مناقشة عامة بشأن البند 10 من جدول الأعمال

- 969- في الجلسة 37، المعقودة في 27 أيلول/سبتمبر 2018، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 40/37، عرضت مديرة شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني في المفوضية السامية لحقوق الإنسان تقرير المفوضة السامية عن التعاون مع جورجيا، المقدم في إطار البندين 2 و10 من جدول الأعمال (A/HRC/39/44).
- 970- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل جورجيا بوصفها الدولة المعنية.
- 971- وأجرى مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 37 و38، المعقودتين في 27 أيلول/سبتمبر 2018، مناقشة عامة بشأن البند 10 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:
- (أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أستراليا، وأستراليا (أيضاً باسم بابوا غينيا الجديدة، وتوفالو، وتونغا، وجزر كوك، وجزر مارشال، وساموا، وفانواتو، وفيجي، وكيريباتي، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وناورو، ونيوزيلندا، ونيوي)، وأفغانستان، وألمانيا، وأوكرانيا، وأوكرانيا (أيضاً باسم إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهولندا)، وآيسلندا، وباكستان (باسم الاتحاد الروسي، وبنغلاديش، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتايلند، والجزائر، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، وماليزيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيجيريا، والهند)، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وبوتان⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم أفغانستان)، وتوغو (أيضاً باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وتونس (أيضاً باسم مجموعة الدول العربية)، والدانمرك⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم أنريجان، وإكوادور، وأوروغواي، والبرازيل، والبرتغال، وتايلند، ورواندا، وسيراليون، وشيلي، وفيجي، وكندا، ولكسمبرغ)، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، وكوبا (باسم الاتحاد الروسي، وأنتيغوا وبربودا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتونس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ودومينيكا، وزمبابوي، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، والسودان، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغرينادا، وغينيا الاستوائية، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقطر، والكويت، ولبنان، والمملكة العربية السعودية، وميانمار، وناميبيا، ونيكاراغوا، واليمن، ودولة فلسطين)، ومصر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، والنمسا⁽¹⁶⁾ (باسم الاتحاد الأوروبي)، والنيجر⁽¹⁶⁾ (أيضاً باسم أفغانستان، وبوتان، وتوفالو، وغامبيا)، وهنغاريا، واليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الاتحاد الروسي، وإستونيا، وإندونيسيا، وبلغاريا، وبولندا، وبيلاروس، وتايلند، وتوفالو، والجبل الأسود، والجزائر، وجزر البهاما، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية مولدوفا، ورومانيا، والسودان، والسويد، وغامبيا، وفرنسا، وفنلندا، ولافتيا، وليتوانيا، وماليزيا، والمغرب، والنرويج، والنيجر، والهند، وهندوراس؛

(ج) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة "ABC Tamil Oli"، وحركة العمل من أجل الإنسان، والمنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، والمؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء، ومؤسسة الزبير الخيرية، ومؤسسة السلام، ومنظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، ومنظمة العفو الدولية، والمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، والجمعية الثقافية للتاميليين في فرنسا، ورابطة المساعدة الطبية في غينيا، ورابطة الطلاب التاميل في فرنسا، ورابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، ورابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، وجمعية توندرال، ومجلس التعددية الثقافية الدولية للشباب، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، ومنظمة تنمية المرأة في شرق السودان، وبيت الحرية (أيضاً باسم المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، والتحالف العالمي لمشاركة المواطنين، والخط الأمامي: المؤسسة الدولية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان)، ورابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، ومنظمة حقوق الإنسان الآن، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ولجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، والرابطة البوذية الدولية للإغاثة، والفرالية الدولية لحقوق الإنسان، والرابطة الدولية للمثليات والمثليين، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ومنظمة المحامين الدولية، والمنظمة التنموية العراقية، ورابطة إيوس بريمي فيري الدولية، ورابطة الطلاب الشباب التاميل، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، وحركة التحرير، ومؤسسة معارج للسلام والتنمية، والمرصد الموريتاني لحقوق الإنسان والديمقراطية، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، ومؤسسة باسوماي ثاياغام، ومنظمة براهار، والملنقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، ومجموعة حقوق الإنسان للشيخ، وجمعية تحقيق التنمية وتمكين المجتمع المحلي، ومنظمة تضامن سويسرا وغينيا، ورابطة تاميل أوزهاغام، ورابطة "Tourner la page"، والجمعية التطوعية لعموم التنمية الزراعية والصحية وانتلاف إعادة البناء، وجمعية زودفيند (ريح الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية، والتحالف الإنجليي العالمي (أيضاً باسم الجمعية الخيرية الآشورية - العراق)، ومنظمة القضاء على الفقر في أفريقيا.

972- وفي الجلسة 38، المعقودة في اليوم نفسه، أدلى ممثلو بيرو، ورواندا، وفنزويلا (جمهورية - البوليغرافية) ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

زاي - النظر في مشاريع المقترحات والبت فيها

تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان

973- في الجلسة 41، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل تايلند (أيضاً باسم إندونيسيا، والبرازيل، وتركيا، وسنغافورة، وقطر، والمغرب، والنرويج، وهندوراس) مشروع القرار A/HRC/39/L.3، المقدم من إندونيسيا، والبرازيل، وتايلند، وتركيا، وسنغافورة، وقطر، والمغرب، والنرويج، وهندوراس، والذي اشترك في تقديمه كل من أذربيجان، وإسبانيا، وأستراليا، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وبيرو، وتونس، والجبل الأسود، وجزر البهاما، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفينيا، والسودان، وشيلي، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكينيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، وملديف، والنمسا، وهاتي، وهنغاريا، وهولندا. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من الأرجنتين، وإستونيا، وأفغانستان، وأوغندا، وباكستان، وبنغلاديش، وبنما، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)،

وتونس (باسم مجموعة الدول العربية)، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجورجيا، وسري لانكا، والسويد، وسويسرا، وغواتيمالا، وفيت نام، وكوستاريكا، وكولومبيا، وماليزيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريشيوس، والهند، واليابان، واليونان.

974- وفي الجلسة نفسها، أعلن رئيس مجلس حقوق الإنسان أن مشروع القرار A/HRC/39/L.3 نُقِّح شفويًا.

975- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل سلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) بتعليقات عامة على مشروع القرار A/HRC/39/L.3 بصيغته المنقحة شفويًا.

976- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدَّر أن تترتب على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا.

977- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا (القرار 18/39).

المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

978- في الجلسة 41، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل توغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية) مشروع القرار A/HRC/39/L.9، المقدم من توغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية) والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، وبلجيكا، وفرنسا، وكرواتيا. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من أستراليا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبولندا، وتايلند، وتشيكيا، وجمهورية كوريا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفنلندا، وقبرص، وكندا، ولكسمبرغ، ولبنان، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان.

979- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل سلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) بتعليقات عامة على مشروع القرار A/HRC/39/L.9.

980- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدَّر أن تترتب على مشروع القرار.

981- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت مشروع القرار (القرار 19/39).

المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية

982- في الجلسة 41، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل توغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية) مشروع القرار A/HRC/39/L.10، المقدم من توغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية). وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من إندونيسيا، وجمهورية كوريا، واليابان.

983- وفي الجلسة نفسها، أعلن رئيس مجلس حقوق الإنسان أن مشروع القرار A/HRC/39/L.10 نُقِّح شفويًا.

984- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية بوصفها الدولة المعنية.

985- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدَّر أن تترتب على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا.

- 986- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل سلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) وممثل سويسرا ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت.
- 987- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا (القرار 20/39).

تقديم المساعدة التقنية إلى اليمن وبناء قدراته في ميدان حقوق الإنسان

- 988- في الجلسة 41، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل تونس (باسم مجموعة الدول العربية) مشروع القرار A/HRC/39/L.23، المقدم من تونس (باسم مجموعة الدول العربية). وفي وقت لاحق، انضمت ملديف إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.
- 989- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل بلجيكا (أيضاً باسم أيرلندا، وكندا، ولكسمبرغ، وهولندا) بتعليقات عامة على مشروع القرار A/HRC/39/L.23.
- 990- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل اليمن بوصفه الدولة المعنية.
- 991- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار. وأدلى رئيس خدمات دعم وإدارة البرامج في المفوضية السامية لحقوق الإنسان ببيان بشأن آثار مشروع القرار المتعلقة بالميزانية.
- 992- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلاً فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) واليابان ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت.
- 993- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت مشروع القرار (القرار 21/39).

تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في السودان

- 994- في الجلسة 41، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل توغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية) مشروع القرار A/HRC/39/L.24/Rev.1، المقدم من توغو (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، والذي اشترك في تقديمه كل من باكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وتونس (باسم مجموعة الدول العربية)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من إندونيسيا، وتايلند، واليابان.
- 995- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو تونس، وسلوفاكيا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، وقطر، ومصر بتعليقات عامة على مشروع القرار A/HRC/39/L.24/Rev.1.
- 996- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل السودان بوصفه الدولة المعنية.
- 997- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.
- 998- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت مشروع القرار (القرار 22/39).

تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان

999- في الجلسة 41، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2018، عرض ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مشروع القرار A/HRC/39/L.17، المقدم من الصومال والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والذي اشترك في تقديمه كل من إسبانيا، وأستراليا، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، وبلغاريا، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية سابقاً، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار كل من إستونيا، وإندونيسيا، والبرتغال، وبولندا، وتايلند، وتشيكيا، وتونس (باسم مجموعة الدول العربية)، وجمهورية كوريا، وسلوفاكيا، وسويسرا، وكندا، وناميبيا، واليابان، واليونان.

1000- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل الصومال بوصفه الدولة المعنية.

1001- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية البرنامجية المقدّر أن تترتب على مشروع القرار.

1002- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت مشروع القرار (القرار 23/39).

1003- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل البرازيل ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

Annex I

Attendance

Members

Afghanistan	Germany	Rwanda
Angola	Hungary	Saudi Arabia
Australia	Iceland	Senegal
Belgium	Iraq	Slovakia
Brazil	Japan	Slovenia
Burundi	Kenya	South Africa
Côte d'Ivoire	Kyrgyzstan	Spain
Croatia	Mexico	Switzerland
Cuba	Mongolia	Togo
Chile	Nepal	Tunisia
China	Nigeria	Ukraine
Democratic Republic of the Congo	Pakistan	United Arab Emirates
Ecuador	Panama	United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland
Egypt	Peru	Venezuela (Bolivarian Republic of)
Ethiopia	Philippines	
Georgia	Qatar	
	Republic of Korea	

States Members of the United Nations represented by observers

Albania	Eritrea	Malaysia
Algeria	Estonia	Maldives
Andorra	Fiji	Mali
Argentina	Finland	Malta
Armenia	France	Mauritania
Austria	Gambia	Monaco
Azerbaijan	Greece	Montenegro
Bahamas	Guatemala	Morocco
Bahrain	Haiti	Mozambique
Bangladesh	Honduras	Myanmar
Belarus	Iceland	Namibia
Benin	India	Netherlands
Bhutan	Indonesia	New Zealand
Bolivia (Plurinational State of)	Iran (Islamic Republic of)	Nicaragua
Botswana	Ireland	Niger
Brunei Darussalam	Israel	Norway
Bulgaria	Italy	Oman
Burkina Faso	Jamaica	Paraguay
Cameroon	Jordan	Poland
Canada	Kazakhstan	Portugal
Colombia	Kuwait	Republic of Moldova
Congo	Lao People's Democratic Republic	Romania
Costa Rica	Latvia	Russian Federation
Czechia	Lebanon	Serbia
Chad	Lesotho	Singapore
Democratic People's Republic of Korea	Libya	Somalia
Denmark	Liechtenstein	South Sudan
Djibouti	Lithuania	Sri Lanka
El Salvador	Luxembourg	Sudan
	Madagascar	Sweden
		Syrian Arab Republic

Thailand	Turkey	Vanuatu
The former Yugoslav Republic of Macedonia	Tuvalu	Viet Nam
Timor-Leste	Uganda	Yemen
Trinidad and Tobago	United Republic of Tanzania	Zimbabwe
	Uruguay	
	Uzbekistan	

Non-Member States represented by observers

Holy See
State of Palestine

United Nation

Department of Peacekeeping Operations	United Nations Children's Fund
Office of the United Nations High Commissioner for Refugees	United Nations Development Programme
United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women	United Nations Environment Programme United Nations Population Fund

Specialized agencies and related organizations

Food and Agriculture Organization of the United Nations	International Labour Organization International Organization for Migration
--	---

Intergovernmental organizations

Caribbean Community Commonwealth Cooperation Council for Arab States of the Gulf Council of Europe European Parliament	European Union International Development Law Organization International Organization of la Francophonie Organization of American States Organization of Islamic Cooperation
---	---

Other entities

International Committee of the Red Cross	Sovereign Military Hospitaller Order of St. John of Jerusalem of Rhodes and of Malta
---	---

National human rights institutions, international coordinating committees and regional groups of national institutions

Australian Human Rights Commission Commissioner for Human Rights in the Russian Federation Commission on Human Rights (Philippines) Equality and Human Rights Commission (England, Scotland and Wales) German Institute for Human Rights Kenya National Commission on Human Rights	National Commission on Human Rights and Freedoms (Cameroon) National Human Rights Commission (Democratic Republic of the Congo) National Human Rights Commission (Mauritania) National Human Rights Commission (Mexico) National Human Rights Commission (Nigeria) National Human Rights Commission of Korea (Republic of Korea) National Human Rights Committee (Qatar)
---	---

National Human Rights Council
(Morocco)
Northern Ireland Human Rights
Commission
Office for the Protection of Citizens
(Haiti)
Office of the Human Rights Advocate
(El Salvador)

Office of the Human Rights Advocate (Guatemala)
Office of the Human Rights Advocate (Nicaragua)
Office of the Ombudsman (Plurinational State of
Bolivia)
Office of the Public Defender (Ombudsman) (Georgia)
Ombudswoman (Croatia)
Protector of Citizens (Ombudsman) (Serbia)
Scottish Human Rights Commission

Non-governmental organizations

28. Jun
ABC Tamil Oli
Access Now
ACT Alliance – Action by Churches
Together
Action Canada for Population and
Development
Action internationale pour la paix et le
développement dans la région des
Grands Lacs
Action of Human Movement
Africa culture internationale
African Development Association
African Green Foundation International
African Regional Agricultural Credit
Association
African-American Society for
Humanitarian Aid and Development
Agence pour les droits de l'homme
Agir ensemble pour les droits de
l'homme
Ain o Salish Kendra
Al Mezan Center for Human Rights
Al-Hakim Foundation
Al-Haq
Alliance Creative Community Project
Alliance internationale pour la défense
des droits et des libertés
Alsalam Foundation
Al Zubair Charity Foundation
American Association of Jurists
Americans for Democracy and Human
Rights in Bahrain
Amnesty International
Anti-Slavery International
Arab Organization for Human Rights
Arigatou International
Article 19: International Centre against
Censorship
Asia Pacific Forum on Women, Law and
Development
Asian Forum for Human Rights and
Development
Asian Legal Resource Centre
Asian-Eurasian Human Rights Forum
Asian-Pacific Resource and Research
Centre for Women

Asistencia Legal por los Derechos Humanos
Asociación Cubana de las Naciones Unidas
Asociación Española para el Derecho Internacional de
los Derechos Humanos Asociación HazteOir.org
Associação Brasileira Interdisciplinar de AIDS
Association Bharathi centre culturel franco-tamoul
Association culturelle des Tamouls en France
Association d'entraide médicale Guinée
Association des étudiants tamouls de France
Association Dunenyo
Association for Defending Victims of Terrorism
Association for Progressive Communications
Association for the Prevention of Torture
Association for the Protection of Women and
Children's Rights
Association for Women's Rights in Development
Association internationale pour l'égalité des femmes
Association mauritanienne pour la promotion des droits
de l'homme
Association M'zab prévention routière et
développement
Association of the Egyptian Female Lawyers
Association of World Citizens
Association Points-Cœur
Association pour les victimes du monde
Association pour l'intégration et le développement
durable au Burundi
Association solidarité internationale pour l'Afrique
Association Thendral
Associazione Comunità Papa Giovanni XXIII
Assyrian Aid Society (Iraq)
Badil Resource Center for Palestinian Residency and
Refugee Rights
Baha'i International Community
Bahjat Al-Baqir Charity Foundation
Bangwe et dialogue
Barzani Charity Foundation
Bäuerliche Erzeugergemeinschaft Schwäbisch Hall
Bischöfliches Hilfswerk Misereor
Brahma Kumaris World Spiritual University
British Humanist Association
Cairo Institute for Human Rights Studies
Canners International Permanent Committee
Caritas Internationalis
Catholic International Education Office

Center for Environmental and Management Studies	Conscience and Peace Tax International Conseil de jeunesse pluriculturelle
Center for Global Nonkilling	Conseil international pour le soutien à des procès équitables et aux droits de l'homme
Center for Inquiry	Conselho Indigenista Missionário
Center for Reproductive Rights	Coordination des associations et des particuliers pour la liberté de conscience
Centre catholique international de Genève	Corporación para la Defensa y Promoción de los Derechos Humanos – Reiniciar
Centre d'action pour le développement rural	“Coup de pousse” Chaîne de l'espoir Nord-Sud
Centre de documentation, de recherche et d'information des peuples autochtones	Defence for Children International
Centre Europe-tiers monde	Development Alternatives with Women for a New Era
Centre for Human Rights and Peace Advocacy	Dominicans for Justice and Peace: Order of Preachers
Centre for the Sustainable Use of Natural and Social Resources (CSNR)	Drammeh Institute
Centre pour les droits civils et politiques	Earthjustice
Centro de Derechos Humanos Miguel Agustín Pro Juárez	East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project
Centro de Estudios Legales y Sociales	Eastern Sudan Women Development Organization
Centro de Promoción y Defensa de los Derechos Sexuales y Reproductivos	Ecumenical Alliance for Human Rights and Development
Charitable Institute for Protecting Social Victims	Edmund Rice International
Child Development Foundation	Egyptian Organization for Human Rights
Child Soldiers International	Ensemble contre la peine de mort
China Association for Preservation and Development of Tibetan Culture	Equality Now
China Society for Human Rights Studies	Ertegha Keyfiat Zendegi Iranian Charitable Institute
Chinese Association for International Understanding	European Center for Constitutional and Human Rights
Christian Solidarity Worldwide	European Centre for Law and Justice European Region of the International Lesbian and Gay Federation
Centre indépendant de recherches et d'initiatives pour le dialogue	European Union of Jewish Students
CIVICUS: World Alliance for Citizen Participation	European Union of Public Relations
Colombian Commission of Jurists	Families of Victims of Involuntary Disappearance
Comision Juridica para el Autodesarrollo de los Pueblos Originarios Andinos “Capaj”	Federatie van Nederlandse Verenigingen tot Integratie van Homoseksualiteit – COC Nederland
Comisión Mexicana de Defensa y Promoción de los Derechos Humanos	Federation for Women and Family Planning
Comité international pour le respect et l'application de la charte africaine des droits de l'homme et des peuples	FIAN International
Commission africaine des promoteurs de la santé et des droits de l'homme	First Modern Agro. Tools – Common Initiative Group
Commission of the Churches on International Affairs of the World Council of Churches	Fondation CIOMAL de l'Ordre de Malte (Campagne internationale de l'Ordre de Malte contre la lèpre)
Commission to Study the Organization of Peace	Fondation Cordoue de Genève
Commonwealth Human Rights Initiative	Fondation des œuvres pour la solidarité et le bien-être social
Company of the Daughters of Charity of St. Vincent de Paul	Fondazione Marista per la Solidarietà Internazionale
Conectas Direitos Humanos	Foundation for Aboriginal and Islander Research Action Aboriginal Corporation
Congregation of Our Lady of Charity of the Good Shepherd	Foundation for Gaia
	Foundation for Human Rights and Freedoms and Humanitarian Relief
	Fracarita International
	France Libertés: Fondation Danielle Mitterrand
	Franciscans International
	Fraternité Notre Dame
	Freedom House
	Friedrich Ebert Foundation
	Friends of the Earth International
	Friends World Committee for Consultation
	Front Line: International Foundation for the Protection of Human Rights Defenders Fundación Latinoamericana por los Derechos Humanos y el Desarrollo Social

Fundación para Estudio e Investigación de la Mujer	International Council of Jewish Women International
Fundación Vida – Grupo Ecológico Verde	Council of Russian Compatriots
Geneva Centre for Human Rights	International Council of Women International Drug Policy Consortium
Advancement and Global Dialogue	International Educational Development
Geneva Institute for Human Rights	International Federation for Human Rights Leagues
Genève pour les droits de l’homme: formation internationale	International Federation for the Protection of the Rights of Ethnic, Religious, Linguistic and Other Minorities
Global Action on Aging	International Federation of ACAT
Global Alliance of National Human Rights Institutions	International Federation of Journalists
Global Eco-Village Network	International Fellowship of Reconciliation
Global Helping to Advance Women and Children	International Human Rights Association of American Minorities
Global Institute for Water, Environment and Health	International Humanist and Ethical Union
Global Welfare Association	International Institute for Non-Aligned Studies
Graduate Women International	International Justice Resource Center
Health and Environment Program	International Lesbian and Gay Association
HelpAge International	International Longevity Center Global Alliance
Helsinki Foundation for Human Rights	International Movement against All Forms of Discrimination and Racism
Human Rights Council of Australia	International Movement ATD Fourth World
Human Rights House Foundation	International Movement of Apostolate in the Independent Social Milieus International Muslim Women’s Union
Human Rights Law Centre	International Network for the Prevention of Elder Abuse
Human Rights Now	International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
Human Rights Watch	International Organization for the Right to Education and Freedom of Education
Humanist Institute for Cooperation with Developing Countries	International Organization of Employers
IBON International Foundation	International Partnership for Human Rights
Il Cenacolo	International Planned Parenthood Federation
Indian Council of Education	International Service for Human Rights
Indian Council of South America	International Trade Union Confederation
Indian Movement “Tupaj Amaru”	International Volunteerism Organization for Women, Education and Development
Indigenous People of Africa Coordinating Committee	International Youth and Student Movement for the United Nations
Indigenous World Association	International-Lawyers.Org
Initiative féministe européenne	IPAS
Initiatives of Change International	Iraqi Development Organization
Institut international pour la paix, la justice et les droits de l’homme	Istituto Internazionale Maria Ausiliatrice delle Salesiane di Don Bosco
Institut international pour les droits et le développement	Ius Primi Viri International Association
Institute for Policy Studies	Iuventum
Instituto de Desenvolvimento e Direitos Humanos	Jeunesse étudiante tamoule
International Association for Democracy in Africa	Jssor Youth Organization
International Association of Democratic Lawyers	Khiam Rehabilitation Centre for Victims of Torture
International Bar Association	Lawyers for Lawyers
International Buddhist Relief Organisation	Lawyers’ Rights Watch Canada
International Career Support Association	Le pont
International Catholic Child Bureau	Liberation
International Center for Not-for-Profit Law	Lutheran World Federation
International Commission of Jurists	Ma’arij Foundation for Peace and Development
	Maat Foundation for Peace, Development and Human Rights
	Make Mothers Matter

Mandat international	Society for Development and Community Empowerment
Mbororo Social and Cultural Development Association	Society for Threatened Peoples
Minority Rights Group	Society of Iranian Women Advocating Sustainable Development of the Environment
Mothers Legacy Project	Soka Gakkai International
Mouvement contre le racisme et pour l'amitié entre les peuples	Solidarité Suisse-Guinée
National Union of Jurists of Cuba	Stiftung Brot fuer Alle
New South Wales Council for Civil Liberties	Swedish Association for Sexuality Education
Nonviolence International	Swedish Federation for Lesbian, Gay, Bisexual and Transgender Rights
Nonviolent Radical Party; Transnational and Transparty	Syrian Center for Media and Freedom of Expression
Norwegian Refugee Council	Tamil Uzhagam
Nouveaux droits de l'homme	Tchad Agir pour l'environnement
Observatoire mauritanien des droits de l'homme et de la démocratie	Teresian Association
OIDHACO, Bureau international des droits humains – action Colombie	Terre des hommes fédération internationale
ONG Hope International	Tourner la page
Open Society Institute	TRIAL International
Organisation internationale pour les pays les moins avancés	UNESCO Centre of Catalonia
Organisation pour la communication en Afrique et de promotion de la coopération économique internationale	UNESCO Centre Basque Country
Organization for Defending Victims of Violence	Unión de Escritores y Artistas de Cuba
Oxfam Great Britain	United Methodist Church – General Board of Global Ministries
Palestinian Return Centre	United Nations Watch
Pan African Union for Science and Technology	United Schools International
Pasumai Thaayagam Foundation	United Towns Agency for North-South Cooperation
Pax Romana	Universal Peace Federation
Peace Brigades International Switzerland	UPR Info
Penal Reform International	Vaagdhara
Physicians for Human RightsPlan International	Verein Südwind Entwicklungspolitik
Planetary Association for Clean Energy	Victorious Youths Movement
Prahar	Villages unis
Presse emblème campagne	VIVAT International
Prevention Association of Social Harms	WASH United
Qatar Foundation for Social Work	Women's Federation for World Peace International
Rencontre africaine pour la défense des droits de l'homme	Women's Human Rights International Association
Reporters sans frontières international	Women's Centre for Legal Aid and Counselling
Réseau international des droits humains	Women's International Democratic Federation
Right Livelihood Award Foundation	Women's International League for Peace and Freedom
Russian Peace Foundation	World Association for the School as an Instrument of Peace
Rutgers	World Barua Organization
Saami Council	World Environment and Resources Council
Save the Children International	World Evangelical Alliance
Shivi Development Society	World Federation of Ukrainian Women's Organizations
Sikh Human Rights Group	World Jewish Congress
Société civile africaine sur la société de l'information, réseau pour les TIC et le développement	World Medical Association
	World Muslim Congress
	World Organization against Torture
	World Peace Council
	World Vision International
	World Young Women's Christian Association
	Zéro pauvre Afrique

Annex II

Agenda

- Item 1. Organizational and procedural matters.
- Item 2. Annual report of the United Nations High Commissioner for Human Rights and reports of the Office of the High Commissioner and the Secretary-General.
- Item 3. Promotion and protection of all human rights, civil, political, economic, social and cultural rights, including the right to development.
- Item 4. Human rights situations that require the Council's attention.
- Item 5. Human rights bodies and mechanisms.
- Item 6. Universal periodic review.
- Item 7. Human rights situation in Palestine and other occupied Arab territories.
- Item 8. Follow-up to and implementation of the Vienna Declaration and Programme of Action.
- Item 9. Racism, racial discrimination, xenophobia and related forms of intolerance, follow-up to and implementation of the Durban Declaration and Programme of Action.
- Item 10. Technical assistance and capacity-building.

Annex III

Documents issued for the thirty-ninth session

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/1	1	Agenda and annotations
A/HRC/39/2	1	Report of the Human Rights Council on its thirty- ninth session
A/HRC/39/3	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Turkmenistan
A/HRC/39/4	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Burkina Faso
A/HRC/39/5	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Cabo Verde
A/HRC/39/6	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Colombia
A/HRC/39/7	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Uzbekistan
A/HRC/39/8	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Tuvalu
A/HRC/39/9	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Germany
A/HRC/39/10	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Djibouti
A/HRC/39/11	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Canada
A/HRC/39/12	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Bangladesh
A/HRC/39/13	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Russian Federation
A/HRC/39/14	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Azerbaijan
A/HRC/39/15	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Cameroon
A/HRC/39/16	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review: Cuba
A/HRC/39/17	3	Report of the Special Rapporteur on the rights of indigenous peoples
A/HRC/39/17/Add.1	3	Working meeting on the rules of international law relating to the human rights of indigenous peoples in voluntary isolation and initial contact in the Amazon and Gran Chaco
A/HRC/39/17/Add.2	3	Visit to Mexico
A/HRC/39/17/Add.3	3	Visit to Guatemala

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/18	2, 3	Right to development: report of the Secretary-General and the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/19	2, 3	Question of the death penalty: report of the Secretary-General
A/HRC/39/20	2, 8	National institutions for the promotion and protection of human rights: report of the Secretary-General
A/HRC/39/21	2, 8	Activities of the Global Alliance of National Human Rights Institutions in accrediting national institutions in compliance with the principles relating to the status of national institutions for the promotion and protection of human rights (the Paris Principles): report of the Secretary-General
A/HRC/39/22	2	Composition of the staff of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/23	2, 3	Safety of journalists: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/24	2, 3	Summary of the expert workshop on the role and contribution of civil society organizations, academia, national human rights institutions and other relevant stakeholders in the prevention of human rights abuses: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/25	2, 3	Summary of the expert meeting on experiences in applying a human rights-based approach to address mortality and morbidity among newborns and children under 5 years of age: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/26	2, 3	Follow-up on the application of the technical guidance on the application of a human rights-based approach to the implementation of policies and programmes to reduce preventable maternal mortality and morbidity: note by the Secretariat
A/HRC/39/27	3,4,7,9,10	Communications report of Special Procedures: communications sent, 1 March to 31 May 2018; replies received, 1 May to 31 July 2018
A/HRC/39/28	2, 3	Draft guidelines for States on the effective implementation of the right to participate in public affairs: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/29	2, 3	The right to privacy in the digital age: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/30	2, 3	Best practices and specific measures to ensure access to birth registration, particularly for those children most at risk: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/31	2, 3	Summary of the intersessional workshop on the right to peace: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/32	2, 3	Intersessional seminar on the protection of the family: role of the family in supporting the protection and promotion of the human rights of older persons: Report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/33	2, 3	Youth and human rights: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/34	2, 3	Intersessional expert meeting to consider gaps in, challenges to and best practices aimed at the full enjoyment of human rights by all women and girls and the systematic mainstreaming of a gender perspective into the implementation of the 2030 Agenda for Sustainable Development: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/35	2, 3	Views of States, national human rights institutions and other stakeholders on the target sectors, focus areas or thematic human rights issues for the fourth phase of the World Programme for Human Rights Education: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/36	2, 3	Mental health and human rights: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/37	2, 3	Report of the United Nations High Commissioner for Human Rights on the rights of indigenous peoples
A/HRC/39/38	2, 3	High-level intersessional discussion celebrating the centenary of Nelson Mandela: summary report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/39	2, 8	Implementation of the joint commitment to effectively addressing and countering the world drug problem with regard to human rights: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/40	10	Human rights situation in Burundi: note by the Secretariat
A/HRC/39/41	2, 5	Cooperation with the United Nations, its representatives and mechanisms in the field of human rights: report of the Secretary-General
A/HRC/39/42	2, 10	Human rights situation and the activities of the United Nations Joint Human Rights Office in the Democratic Republic of the Congo: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/43	2, 10	Situation of human rights in Yemen, including violations and abuses since September 2014: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights containing the findings of the Group of Eminent International and Regional Experts and a summary of technical assistance provided by the Office of the High Commissioner to the National Commission of Inquiry
A/HRC/39/44	2, 10	Report of the United Nations High Commissioner for Human Rights on cooperation with Georgia
A/HRC/39/45	3	Report of the Working Group on Arbitrary Detention
A/HRC/39/45/Add.1	3	Report of the Working Group on Arbitrary Detention on its mission to Argentina

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/45/Add.2	3	Report of the Working Group on Arbitrary Detention on its visit to Sri Lanka
A/HRC/39/46	3	Report of the Working Group on Enforced or Involuntary Disappearances
A/HRC/39/46/Add.1	3	Mission to the Gambia
A/HRC/39/46/Add.2	3	Follow-up report to the recommendations made by the Working Group: missions to Croatia, Montenegro, Serbia and Kosovo
A/HRC/39/46/Add.3	3	Mission to The Gambia: comments by the State
A/HRC/39/46/Add.4	3	Mission to Serbia: comments by the State
A/HRC/39/47	3	Report of the Independent Expert on the promotion of a democratic and equitable international order
A/HRC/39/47/Add.1	3	Mission to the Bolivarian Republic of Venezuela and Ecuador
A/HRC/39/47/Add.2	3	Misión a Venezuela: comentarios del Estado
A/HRC/39/48	3	Report of the Special Rapporteur on the implications for human rights of the environmentally sound management and disposal of hazardous substances and wastes
A/HRC/39/48/Corr.1	3	Corrigendum
A/HRC/39/48/Add.1	3	Mission to Sierra Leone: Note by the Secretariat
A/HRC/39/48/Add.2	3	Mission to Denmark and Greenland
A/HRC/39/48/Add.3	3	Mission to Sierra Leone: comments by the State
A/HRC/39/48/Add.4	3	Mission to Denmark and Greenland: comments by Denmark
A/HRC/39/48/Add.5	3	Mission to Denmark and Greenland: comments by Greenland
A/HRC/39/49 and Corr.1	3	Report of the Working Group on the use of mercenaries as a means of violating human rights and impeding the exercise of the right of peoples to self-determination
A/HRC/39/50	3	Report of the Independent Expert on the enjoyment of all human rights by older persons
A/HRC/39/50/Add.1	3	Mission to Georgia
A/HRC/39/50/Add.2	3	Mission to Montenegro
A/HRC/39/51	3	Report of the Special Rapporteur on the right to development
A/HRC/39/52	3	Report of the Special Rapporteur on contemporary forms of slavery, including its causes and consequences
A/HRC/39/52/Add.1	3	Mission to Paraguay
A/HRC/39/53	3	Report of the Special Rapporteur on the promotion of truth, justice, reparation and guarantees of non-recurrence

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/54	3	Report of the Special Rapporteur on the negative impact of unilateral coercive measures on the enjoyment of human rights
A/HRC/39/54/Add.1	3	Mission to the European Union
A/HRC/39/55	3	Report of the Special Rapporteur on the human rights to safe drinking water and sanitation
A/HRC/39/55/Add.1	3	Mission to India
A/HRC/39/55/Add.2	3	Mission to Mongolia
A/HRC/39/55/Add.3	3	Mission to India: comments by the State
A/HRC/39/56	3	Report of the Working Group on the Right to Development on its nineteenth session (Geneva, 23 to 26 April 2018)
A/HRC/39/57	3	Open-ended intergovernmental working group to elaborate the content of an international regulatory framework, without prejudging the nature thereof, to protect human rights and ensure accountability for violations and abuses relating to the activities of private military and security companies
A/HRC/39/58	3, 5	Regional arrangements for the promotion and protection of human rights: report of the Human Rights Council Advisory Committee
A/HRC/39/59	3, 5	Report of the Human Rights Council Advisory Committee on the activities of vulture funds and their impact on human rights: note by the Secretariat
A/HRC/39/60	3, 5	Negative effects of terrorism on the enjoyment of all human rights and fundamental freedoms: note by the Secretariat
A/HRC/39/61	3, 5	Research-based study by the Human Rights Council Advisory Committee on the possibility of utilizing non-repatriated illicit funds, including through monetization and/or the establishment of investment funds, while completing the necessary legal procedures, and in accordance with national priorities, with a view to supporting the achievement of the Goals of the 2030 Agenda for Sustainable Development, contributing to the enhancement of the promotion of human rights and in accordance with obligations under international human rights laws: note by the Secretariat
A/HRC/39/62	3, 5	Free, prior and informed consent: a human rights-based approach: study of the Expert Mechanism on the Rights of Indigenous Peoples
A/HRC/39/63	4	Report of the Commission of Inquiry on Burundi
A/HRC/39/64	4	Report of the independent international fact-finding mission on Myanmar
A/HRC/39/65	4	Report of the Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/66	5	Reports of the Human Rights Council Advisory Committee on its twentieth and twenty-first sessions: note by the Secretariat
A/HRC/39/67	5	Report of the open-ended intergovernmental working group on a United Nations declaration on the rights of peasants and other people working in rural areas: note by the Secretariat
A/HRC/39/68	5	Annual report of the Expert Mechanism on the Rights of Indigenous Peoples
A/HRC/39/69	9	Report of the Working Group of Experts on People of African Descent on its twenty-first and twenty-second sessions
A/HRC/39/69/Add.1	9	Mission to Guyana
A/HRC/39/69/Add.2	9	Mission to Spain
A/HRC/39/69/Add.4	9	Mission to Spain: comments by the State
A/HRC/39/70	10	Report of the Independent Expert on the situation of human rights in the Central African Republic
A/HRC/39/71	10	Report of the Independent Expert on the situation of human rights in the Sudan
A/HRC/39/71/Add.1	10	Report of the Independent Expert on the situation of human rights in the Sudan: comments by the State
A/HRC/39/72	10	Report of the Independent Expert on the situation of human rights in Somalia
A/HRC/39/73	10	Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in Cambodia
A/HRC/39/73/Add.1	10	Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in Cambodia
A/HRC/39/73/Add.2	10	Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in Cambodia: comments by the State
A/HRC/39/74	1	Election of members of the Human Rights Council Advisory Committee: note by the Secretary-General

Documents issued in the conference room papers series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/CRP.1	4	Rapport final détaillé de la Commission d'enquête sur le Burundi
A/HRC/39/CRP.2	4	Report of the detailed findings of the independent international fact-finding mission on Myanmar
A/HRC/39/CRP.3	10	Human rights violations and abuses and international humanitarian law violations committed in the context of the Ilovaik events in August 2014

Documents issued in the conference room papers series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/CRP.4	10	Report on the situation of human rights in the temporarily occupied Autonomous Republic of Crimea and the city of Sevastopol, Ukraine, 13 September 2017 to 30 June 2018
A/HRC/39/CRP.5	10	Report on the human rights situation in Ukraine, 16 May to 15 August 2018

Documents issued in the limited series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/L.1 and Rev.1	2	Promotion and protection of human rights in the Bolivarian Republic of Venezuela
A/HRC/39/L.2	3	World Programme for Human Rights Education
A/HRC/39/L.3	10	Enhancement of technical cooperation and capacity-building in the field of human rights
A/HRC/39/L.4	1	Reports of the Advisory Committee
A/HRC/39/L.5	3	Promotion of a democratic and equitable international order
A/HRC/39/L.6	3	The use of mercenaries as a means of violating human rights and impeding the exercise of the right of peoples to self-determination
A/HRC/39/L.7	3	The safety of journalists
A/HRC/39/L.8	3	Local government and human rights
A/HRC/39/L.9	10	Technical assistance and capacity-building in the field of human rights in the Central African Republic
A/HRC/39/L.10	10	Technical assistance and capacity-building in the field of human rights in the Democratic Republic of the Congo
A/HRC/39/L.11	3	The human rights to safe drinking water and sanitation
A/HRC/39/L.12	3	The right to development
A/HRC/39/L.13 and Rev.1	3	Preventable maternal mortality and morbidity and human rights in humanitarian settings
A/HRC/39/L.14 and Rev.1	3	Equal participation in political and public affairs
A/HRC/39/L.15 and Rev.1	4	Situation of human rights in Burundi
A/HRC/39/L.16	3	United Nations Declaration on the Rights of Peasants and Other People Working in Rural Areas
A/HRC/39/L.17	10	Assistance to Somalia in the field of human rights
A/HRC/39/L.18 and Rev.1	3	Human rights and indigenous peoples
A/HRC/39/L.19 and Rev.1	8	National human rights institutions, inclusive societies and sustainable development
A/HRC/39/L.20	4	The human rights situation in the Syrian Arab Republic
A/HRC/39/L.21	2	Human rights situation in Yemen

Documents issued in the limited series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/L.22	2	Situation of human rights of Rohingya Muslims and other minorities in Myanmar
A/HRC/39/L.23	10	Technical assistance and capacity-building for Yemen in the field of human rights
A/HRC/39/L.24 and Rev.1	10	Technical assistance and capacity-building to improve human rights in the Sudan
A/HRC/39/L.25	3	Amendment to draft resolution A/HRC/39/L.11: the human rights to safe drinking water and sanitation
A/HRC/39/L.26	4	Amendment to draft resolution A/HRC/39/L.20: the human rights situation in the Syrian Arab Republic
A/HRC/39/L.27	4	Amendment to draft resolution A/HRC/39/L.20: the human rights situation in the Syrian Arab Republic
A/HRC/39/L.28	4	Amendment to draft resolution A/HRC/39/L.20: the human rights situation in the Syrian Arab Republic
A/HRC/39/L.29	4	Amendment to draft resolution A/HRC/39/L.20: the human rights situation in the Syrian Arab Republic
A/HRC/39/L.30	8	Amendment to draft resolution A/HRC/39/L.19/Rev.1: national human rights institutions
A/HRC/39/L.31	3	Amendment to draft resolution A/HRC/39/L.13/Rev.1: preventable maternal mortality and morbidity and human rights in humanitarian settings

Documents issued in the Government series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/G/1	4	Note verbale dated 12 July 2018 from the Permanent Mission of Armenia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/G/2	4	Note verbale dated 12 July 2018 from the Permanent Mission of the Republic of Armenia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/G/3	6	Note verbale dated 30 July 2018 from the Permanent Mission of Armenia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/G/4	3	Note verbale dated 26 July 2018 from the Permanent Mission of Armenia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/G/5	10	Note verbale dated 10 September 2018 from the Permanent Mission of Yemen to the United Nations Office at Geneva addressed to the secretariat of the Human Rights Council

Documents issued in the Government series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/G/6	10	Note verbale dated 19 September 2018 from the Permanent Mission of the Kingdom of Saudi Arabia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the High Commissioner for Human Rights
A/HRC/39/G/7	4	Note verbale dated 26 September 2018 from the Permanent Mission of the Syrian Arab Republic to the United Nations Office at Geneva addressed to the secretariat of the Human Rights Council

Documents issued in the national institutions series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NI/1	6	Joint written submission by the Equality and Human Rights Commission of Great Britain, the Northern Ireland Human Rights Commission and the Scottish Human Rights Commission
A/HRC/39/NI/2	7	Written submission by the Independent Commission for Human Rights of the State of Palestine
A/HRC/39/NI/3	3	Written submission by the Public Defender's Office of Georgia
A/HRC/39/NI/4	2	Submission by the Office of the Human Rights Advocate of Guatemala

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/1	4	Written statement submitted by the Public Organization "Public Advocacy", a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/2	4	Written statement submitted by the Public Organization "Public Advocacy", a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/3	4	Written statement submitted by the Public Organization "Public Advocacy", a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/4	4	Written statement submitted by the Public Organization "Public Advocacy", a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/5	4	Written statement submitted by the Public Organization "Public Advocacy", a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/6	4	Written statement submitted by the Public Organization "Public Advocacy", a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/7	4	Written statement submitted by the Public Organization "Public Advocacy", a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/8	3	Written statement submitted by the Ma'arij Foundation for Peace and Development, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/9	3	Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), Indian Movement "Tupaj Amaru", International-Lawyers.Org, Union of Arab Jurists, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/39/NGO/10	3	Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), Indian Movement "Tupaj Amaru", International-Lawyers.Org, Union of Arab Jurists, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/39/NGO/11	4	Written statement submitted by the Public Organization "Public Advocacy", a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/12	4	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/13	4	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/14	3	Written statement submitted by the Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/15	4	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/16	3	Written statement submitted by the World Muslim Congress, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/17	3	Written statement submitted by the Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/18	3	Written statement submitted by the Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/19	3	Written statement submitted by the Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/20	4	Written statement submitted by the Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/21	3	Written statement submitted by Christian Solidarity Worldwide, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/22	4	Written statement submitted by Christian Solidarity Worldwide, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/23	4	Written statement submitted by ODHIKAR - Coalition for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/24	4	Joint written statement submitted by the International Federation for Human Rights Leagues and the World Organisation Against Torture, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/39/NGO/25	4	Written statement submitted by Shia Rights Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/26	7	Written statement submitted by the Al Mezan Centre for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/27	5	Written statement submitted by Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/28	3	Written statement submitted by the Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/29	3	Written statement submitted by the Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/30	7	Written statement submitted by The Palestinian Return Centre, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/31	9	Written statement submitted by The Palestinian Return Centre, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/32	7	Written statement submitted by The Palestinian Return Centre, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/33	4	Written statement submitted by The Palestinian Return Centre, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/34	4	Written statement submitted by The Palestinian Return Centre, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/35	3	Written statement submitted by the Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/36	3	Written statement submitted by the Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/37	10	Written statement submitted by the Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/38	10	Written statement submitted by the Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/39	3	Written statement submitted by the Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/40	3	Written statement submitted by the World Muslim Congress, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/41	10	Written statement submitted by the Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/42	9	Written statement submitted by the Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/43	7	Written statement submitted by the Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/44	4	Written statement submitted by the Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/45	3	Written statement submitted by the Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/46	3	Written statement submitted by the Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/47	3	Written statement submitted by the Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/48	2	Written statement submitted by the Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/49	4	Joint written statement submitted by the Asian Legal Resource Centre, CIVICUS - World Alliance for Citizen Participation, non-governmental organizations in general consultative status, World Organisation Against Torture, Asian Forum for Human Rights and Development, International Federation for Human Rights Leagues, Robert F. Kennedy Center for Justice and Human Rights, non-governmental organizations in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/50	3	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/51	4	Written statement submitted by the Americans for Democracy and Human Rights in Bahrain, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/52	5	Written statement submitted by the Americans for Democracy and Human Rights in Bahrain, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/53	4	Written statement submitted by the Americans for Democracy and Human Rights in Bahrain, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/54	6	Written statement submitted by the Americans for Democracy and Human Rights in Bahrain, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/55	3	Written statement submitted by the Ecumenical Federation of Constantinopolitans, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/56	3	Joint written statement submitted by the Universal Peace Federation, a non-governmental organization in special status, and the Women's Federation for World Peace International, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/57	3	Joint written statement submitted by the Women's Federation for World Peace International, Soroptimist International, International Alliance of Women, International Federation of Business and Professional Women, non-governmental organizations in general consultative status and the Graduate Women International, Tandem Project, The, Mothers Legacy Project, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/39/NGO/58	3	Written statement submitted by Prahar, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/59	10	Written statement submitted by Prahar, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/60	4	Written statement submitted by the International Council of Russian Compatriots (ICRC), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/61	3	Written statement submitted by the International Council of Russian Compatriots (ICRC), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/62	3	Written statement submitted by the Modern Advocacy, Humanitarian, Social and Rehabilitation Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/63	4	Written statement submitted by Nazra for Feminist Studies, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/64	3	Written statement submitted by the Maat for Peace, Development and Human Rights Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/65	3	Joint written statement submitted by the International Alliance of Women, Women's Federation for World Peace International, Soroptimist International and Zonta International, non-governmental organizations in general consultative status, and Graduate Women International (GWI), European Union of Women, Federation of American Women's Clubs Overseas (FAWCO), International Council of Jewish Women, and International Movement for Fraternal Union Among Races and Peoples, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/39/NGO/66	4	Written statement submitted by The Palestinian Return Centre, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/67	4	Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/68	4	Joint written statement submitted by Lawyers' Rights Watch Canada, Lawyers for Lawyers, The Law Society, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/39/NGO/69	4	Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/70	4	Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/71	4	Written statement submitted by Lawyers' Rights Watch Canada, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/72	4	Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), Indian Movement "Tupaj Amaru", International-Lawyers.Org, Union of Arab Jurists, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/39/NGO/73	9	Written statement submitted by the Sikh Human Rights Group, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/74	4	Written statement submitted by First Modern Agro. Tools – Common Initiative Group (FI.MO.AT.C.I.G), a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/75	3	Written statement submitted by the Association for Defending Victims of Terrorism, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/76	3	Written statement submitted by the Association for Defending Victims of Terrorism, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/77	3	Written statement submitted by Il Cenacolo, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/78	6	Written statement submitted by Il Cenacolo, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/79	4	Written statement submitted by the Association for Defending Victims of Terrorism, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/80	3	Written statement submitted by the International Movement Against All Forms of Discrimination and Racism (IMADR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/81	4	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Européen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/82	3	Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), International-Lawyers.Org, Union of Arab Jurists, United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/39/NGO/83	3	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Européen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/84	4	Written statement submitted by the Himalayan Research and Cultural Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/85	3	Written statement submitted by Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/86	3	Written statement submitted by the International Career Support Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/87	4	Written statement submitted by the Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l'Homme, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/88	2	Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), the International-Lawyers.Org and the United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, International Educational Development, and the World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/39/NGO/89	2	Written statement submitted by the Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/90	3	Written statement submitted by the World Organisation Against Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/91	3	Written statement submitted by the Servas International, a non-governmental organization on the roster
A/HRC/39/NGO/92	4	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/93	6	Written statement submitted by the World Evangelical Alliance, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/94	10	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/95	3	Written statement submitted by the International Human Rights Association of American Minorities (IHRAAM), a non-governmental organization on the roster
A/HRC/39/NGO/96	4	Written statement submitted by the World Evangelical Alliance, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/97	3	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/98	4	Exposé écrit présenté conjointement par Commission of the Churches on International Affairs of the World Council of Churches, organisations non gouvernementale dotées du statut consultatif général, World Evangelical Alliance, organisations non gouvernementales dotées du statut consultatif spécial
A/HRC/39/NGO/99	4	Written statement submitted by the World Evangelical Alliance, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/100	4	Joint written statement submitted by the Commission of the Churches on International Affairs of the World Council of Churches, a non-governmental organization in general consultative status, and the World Evangelical Alliance, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/101	3	Written statement submitted by the Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/102	4	Joint written statement submitted by the World Evangelical Alliance, the Baptist World Alliance and the Christian Solidarity Worldwide, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/39/NGO/103	3	Written statement submitted by the Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/104	10	Written statement submitted by the World Evangelical Alliance, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/105	4	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/106	3	Written statement submitted by the Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/107	4	Written statement submitted by the World Evangelical Alliance, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/108	3	Written statement submitted by the Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/109	3	Written statement submitted by the Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/110	4	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/111	4	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/112	4	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/113	2	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/114	4	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/115	4	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/116	10	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/117	3	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/118	4	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/119	4	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/120	4	Written statement submitted by the Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/121	3	Written statement submitted by the Al-khoei Foundation, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/122	4	Written statement submitted by the European Humanist Federation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/123	3	Written statement submitted by the Liberation, a non-governmental organization on roster
A/HRC/39/NGO/124	8	Written statement submitted by the World Barua Organization, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/125	4	Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination (EAFORD), the International-Lawyers.Org and the United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, and the International Educational Development and the World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/39/NGO/126	3	Written statement submitted by the Pasumai Thaayagam Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/127	3	Written statement submitted by the Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/128	4	Written statement submitted by The Palestinian Return Centre, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/129	4	Written statement submitted by the International Federation of Journalists, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/130	7	Written statement submitted by the Al-Haq, Law in the Service of Man, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/131	3	Written statement submitted by the Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/132	3	Written statement submitted by the Centre Europe - tiers monde, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/133	7	Written statement submitted by the Al-Haq, Law in the Service of Man, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/134	4	Written statement submitted by the Liberation, a non-governmental organization on roster
A/HRC/39/NGO/135	3	Written statement submitted by the Human Rights Now, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/136	4	Written statement submitted by the Physicians for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/137	7	Written statement submitted by the Human Rights Now, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/138	3	Written statement submitted by the Jammu and Kashmir Council for Human Rights (JKCHR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/139	3	Written statement submitted by the Jammu and Kashmir Council for Human Rights (JKCHR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/140	4	Written statement submitted by the Jammu and Kashmir Council for Human Rights (JKCHR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/141	3	Written statement submitted by the International Network for the Prevention of Elder Abuse, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/142	3	Joint written statement submitted by the Fundacion Vida - Grupo Ecologico Verde and the Verein zur Forderung der Volkerverständigung, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/39/NGO/143	6	Joint written statement submitted by the Fundacion Vida - Grupo Ecologico Verde and the Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/39/NGO/144	4	Written statement submitted by the Iraqi Development Organization, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/145	3	Joint written statement submitted by the Nonviolent Radical Party, Transnational and Transparty, a non-governmental organization in general consultative status, the Women's Human Rights International Association, the Edmund Rice International and the France Libertés : Fondation Danielle Mitterrand, non-governmental organizations in special consultative status, the International Educational Development and the Mouvement contre le racisme et pour l'amitié entre les peuples, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/39/NGO/146	9	Written statement submitted by the International Youth and Student Movement for the United Nations, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/39/NGO/147	4	Exposé écrit présenté par Association Internationale pour l'égalité des femmes, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/39/NGO/148	10	Written statement submitted by the Women's International League for Peace and Freedom, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/149	4	Written statement submitted by the Human Rights Now, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/150	3	Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination, the International-Lawyers.Org and the United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, the International Educational Development and the World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/39/NGO/151	2	Written statement submitted by the United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/152	3	Written statement submitted by the United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/153	5	Written statement submitted by the United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/154	3	Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination, the Indian Movement "Tupaj Amaru", the International-Lawyers.Org, the Union of Arab Jurists and the United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, the International Educational Development and the World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/39/NGO/155	7	Written statement submitted by the United Nations Watch, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/156	9	Joint written statement submitted by the International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination, the Indian Movement “Tupaj Amaru”, the International-Lawyers.Org, the Union of Arab Jurists and the United Towns Agency for North-South Cooperation, non-governmental organizations in special consultative status, the International Educational Development and the World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/39/NGO/157	4	Written statement submitted by the International Educational Development, a non-governmental organization on the roster
A/HRC/39/NGO/158	10	Written statement submitted by the International Educational Development, a non-governmental organization on the roster
A/HRC/39/NGO/159	4	Written statement submitted by ODHIKAR - Coalition for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/160	4	Written statement submitted by ODHIKAR - Coalition for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/161	9	Written statement submitted by the BADIL Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/165	4	Written statement submitted by the Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l’Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/166	4	Written statement submitted by the Conseil International pour le soutien à des procès équitables et aux Droits de l’Homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/167	3	Written statement submitted by the Amnesty International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/168	3	Written statement submitted by the China Society for Human Rights Studies (CSHRS), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/169	3	Joint written statement submitted by the China Society for Human Rights Studies (CSHRS), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/170	6	Joint written statement submitted by the China Society for Human Rights Studies (CSHRS), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/171	3	Written statement submitted by the Foundation for Aboriginal and Islander Research Action Aboriginal Corporation, a non-governmental organization in special consultative status

Documents issued in the non-governmental organization series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/39/NGO/172	3	Written statement submitted by the Foundation for Aboriginal and Islander Research Action Aboriginal Corporation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/173	3	Written statement submitted by the Barzani Charity Foundation / BCF, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/174	3	Exposición escrita presentada por la Jeunesse Etudiante Tamoule, organización no gubernamental reconocida como entidad consultiva especial
A/HRC/39/NGO/175	3	Written statement submitted by the Foundation for Aboriginal and Islander Research Action Aboriginal Corporation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/176	3	Written statement submitted by Barzani Charity Foundation / BCF, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/177	2	Written statement submitted by The Association of the Egyptian Female Lawyers, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/178	2	Written statement submitted by The Association of the Egyptian Female Lawyers, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/179	2	Written statement submitted by The Association of the Egyptian Female Lawyers, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/180	4	Written statement submitted by the Jeunesse Etudiante Tamoule, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/181	3	Written statement submitted by the Foundation for Aboriginal and Islander Research Action Aboriginal Corporation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/39/NGO/182	3	Written statement submitted by The Death Penalty Project, a non-governmental organization in special consultative status

المرفق الرابع

أعضاء اللجنة الاستشارية الذين انتخبهم مجلس حقوق الإنسان في دورته
التاسعة والثلاثين ومدة عضويتهم

اسم العضو	تنتهي المدة في
شيخ تيديان تيام (السنغال)	30 أيلول/سبتمبر 2021
جوزيه أوغوستو ليندغرين ألفيس (البرازيل)	30 أيلول/سبتمبر 2021
أليسيو برونّي (إيطاليا)	30 أيلول/سبتمبر 2021
إبراهيم عبد العزيز الشدي (المملكة العربية السعودية)	30 أيلول/سبتمبر 2021

المرفق الخامس

المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة الذين عينهم مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والثلاثين

المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس

أنابيس ماران (فرنسا)

المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في إريتريا

داننيلا كرايبيتس (شيلي)

فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي (عضو من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى)

دومينيك داي (الولايات المتحدة الأمريكية)